

الله السنئة لن حسر راس العتقيد تدة اله

يسر غرفة اهل السنة حراس العقيدة على برنامج البالتوك دعوتكم لحضور اللقاء المفتوح مع فضيلة الدكتور العلامة المجاهد محمد رزق عبد الناصر طرهوني في تمام العاشرة مساء يوم الخميس بتوقيت مكة المحتلة و سيعرض خلال اللقاء التأصيل الشرعي للغلو و انغماس عناصر استخبارات في جسم المناصرين فيتبعهم الجهلة لتشويه صورة الجهاد كما سيكون للشيخ محاور اخرى يعرض لها منها تكليف الغرب الصليبي لعصابات جزيرة العرب على رأسهم عصابة آل سعود بالحرب على الاسلام و اهله وخصوصا اهل الجهاد و العلماء وطلبة العلم المخلصين





المنظرة المنطقة والمنطقة المنطقة المنطقة المنطقة والمنطقة والمنطقة والمنطقة والمنطقة المنطقة ا

المنعوا







المُنْ الْمُنْ لِلْمِلْمِنْ الْمُنْ لِلْمِنْ الْمُنْلِمِ لِلْمِنْ الْمُنْ لِلْمِنْ الْ







^{*}Page [Type text]

الباب الثامن

اللقاءان الصوتيان وما دار فيهما

الباب الثامن: اللقاءان الصوتيان وما دار فيهما

بعد نشر منشورات الحملة المباركة وبطبيعة الحال لم يستطع كثيرون متابعة كل ما نشر فيها بل لم يحصل لجمع منهم قراءة شيء منها وإنما فقط سمع سماعا من المشغبين من الغلاة ومن اندس فيهم من المباحث ما أثار حميته لعدم اتضاح الصورة له ولذا قررنا عقد لقاءين مفتوحين صوتيين على البالتوك لتوضيح أي إشكال وفتح المجال لكل من لديه سؤال فكان هذا الإعلان يوم التاسع من فبراير:

الله السنتة لل حسر راس العتقية تدة اله

يسر غرفة اهل السنة حراس العقيدة على برنامج البالتوك دعوتكم لحضور اللقاء المفتوح مع فضيلة الدكتور العلامة المجاهد محمد رزق عبد الناصر طرهوني في تمام العاشرة مساء يوم الخميس بتوقيت مكة المحتلة و سيعرض خلال اللقاء التأصيل الشرعي للغلو و انغماس عناصر استخبارات في جسم المناصرين فيتبعهم الجهلة لتشويه صورة الجهاد كما سيكون للشيخ محاور اخرى يعرض لها منها تكليف الغرب الصليبي لعصابات جزيرة العرب على رأسهم عصابة آل سعود بالحرب على الاسلام و اهله وخصوصا اهل الجهاد و العلماء وطلبة العلم المخلصين

https://justpaste.it/AHLALSONA

ونشرنا هذا التذكير يوم العاشر من فبراير:

نذكر الأحبة بلقاء الغد الخميس بغرفة حراس العقيدة وبعد الغد الجمعة بغرفة الوعي الإسلامي كلاهما على البالتوك في تمام العاشرة مساء بتوقيت مكة إن شاء الله تعالى .

للنشر وفقكم الله

^rPage [Type text]

ثم يوم الحادي عشر و هو يوم اللقاء الأول تم نشر هذا الإعلان في صفحة الفتاوى مع مشاركة صفحتي تلتقون الليلة مع فضيلة الشيخ الدكتور محمد رزق عبد الناصر طرهوني ...

من لديه استشكال أو توضيح أي مسألة أو طالب علم يريد أن يستفيد ويحتاج أن نوضح له فليحرص على اللقاء المفتوح يوم الخميس بغرفة حراس العقيدة ويوم الجمعة بغرفة الوعي الإسلامي الساعة العاشرة مساء بتوقيت مكة للشيخ محمد بن رزق بن عبد الناصر بن طرهوني على البالتوك ...

{{{{{دليروح }}}}}}}}}

موقع تحميل برنامج البالتوك العربي

...http://register.paltalk.com/reg/landing_pagc153.jsp

شرح تحميل وتنصيب وإعدادات البالتوك

https://www.youtube.com/watch?v=WT7tA8epFS0

مسار دخول غرفة حراس العقيدة و الوعى الإسلامي

https://www.youtube.com/watch?v=isjiru1zfzs

من هو محمد بن رزق بن عبد الناصر بن طرهوني

https://justpaste.it/r8sz

انشر ليستفيد إخوانك ،،،

¿Page [Type text]

وقامت صفحة الوعى الإسلامي بنشر هذا الإعلان مع مشاركة صفحتى:



الليلة الخميس الساعة ١٠ بتوقيت مكة -إن شاء الله - لقاء مهم لفضيلة الشيخ محمد رزق طرهوني في غرفة

" أهل السنة حراس العقيدة " يكشف فيه حقيقة الغلاة وتجنيدهم من قبل المخابرات وسوف نقوم ببث اللقاء عبر إذاعة الوعي الإسلامي على هذا الرابط

https://mixlr.com/alwa3ialislami

ونذكركم أن غدًا الجمعة في غرفة الوعي الإسلامي الساعة ١٠ بتوقيت مكة نلتقي مع محاضرة مهمة جدًا تحت عنوان: " الضربة القاضية والصولة على الغلاة المكفرين للدولة "

يليها فتح باب النقاش والأسئلة حول المسائل التالية:

- * تكفير المعين
- * العذر بالجهل
- * تكفير العاذر
- * تكفير عوام المسلمين

كونوا معنا وبالنسبة لكيفية الوصول إلى الغرفة فالشرح في هذا الرابط

https://alwa3i.com/paltalk

فتم بحمد الله اللقاء الأول في موعده وكان موضوعه عن الغلو فقلنا

فصل: الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله أما بعد

أما بعد ، فموضوعاتنا الليلة كما تم الإعلان عنها تتضمن مقدمة يسيرة حول التأصيل الشرعي للغلو ، ثم نعرج على دور المخابرات في الانغماس في صفوف المناصرين ، وتلبيسهم على الجهلة وأنصاف المتعلمين ، لتشويه صورة الجهاد مطلقا ، وتشويه صورة الدولة الإسلامية على وجه الخصوص ، ثم لمحة سريعة تتعلق بالحشد المنتسب للسنة زورا لحرب الدولة الإسلامية ، ودور آل سعود خاصة في حرب الجهاد والمجاهدين .

وأما لقاء الغد ، فهو بعنوان الضربة القاضية والصولة على الغلاة المكفرين للدولة

تجده على : http://up.top4top.net/downloadf-57dw431-pdf.html

وموضوعاته تدور حول العذر بالجهل ، وتكفير العاذر ، وتكفير المعين ، وتكفير عموم المسلمين .

نبدأ بعون الله تعالى الحديث عن الغلو والتأصيل الشرعى له ، ونحن اعتدنا على أمرين:

الأمر الأول: ألا نخوض في أي أمر إلا وقد أصلنا له تأصيلا شرعيا ، وأحطنا بماهيته ، ثم نحرر الأمر في تنزيل الأحكام بناء على ذلك .

والأمر الثاني: أن يكون هذا التأصيل معتمدا على فهم العلماء الأجلاء المشهود لهم بالعلم ، وليس من كيس الجهلة والأدعياء والمتطفلين على العلم .

وقد نشرنا بقيته في مقدمة الكتاب فلا نكرره هنا

وهذا رابط لتحميله pdf

http://up.top4top.net/downloadf-58tr2w1-pdf.html

فصل: وهذا تفريغ الجزء المتعلق بالأسئلة:

السؤال: بخصوص المشركين الواقعين في الشرك الأكبر، فقد استشكل علينا و على بعض الأنصار قولك بأن الذين يقعون من المسلمين في الشرك الأكبر، يعذرون بالجهل هم وأنصار الطواغيت أريد توضيح هذا الأمر

9

الجواب: مسألة العذر بالجهل للمشركين شرك أكبر أو لأنصار الطواغيت نحن ما تعرضنا لأنصار الطواغيت أصلا في كلامنا ، ومسألة عذر الواقعين في الشرك الأكبر هكذا بنفس اللفظ أيضا لم نتعرض لها بهذه الصورة ، وإنما نحن نقلنا جزء من كلام الشيخ محمد بن عبد الوهاب وهو " وإذا كنا لا نكفِّر مَن عبد الصنم الذي على قبر عبد القادر ، والصنم الذي على قبر أحمد البدوي ، وأمثالهما ؛ لأجل جهلهم وعدم من ينبِّههم " () وليس كلامي إطلاقا ، أنا إلى الآن لم أقل شيئا في هذه القضية من جهتي أنا شخصيا ، هذه الأمور أنا أقل منها علما حتى أقطع فيها بشيء ، هذه تحتاج أئمة كبار و علماء جهابذة ، ونحن نحاول أن نلحق بالركب ، فهناك مسائل صعبة العلماء زلت أقدامهم فيها ووقعوا وتضاربت أقوالهم ، وبعضهم تناقض تناقضا كبيرا وهم أئمة أجلاء ، فبالنسبة لنا نحن أضعف من ذلك . الشاهد أن الذي ذكرته هو كلام الشيخ محمد بن عبد وهم أئمة أجلاء ، فبالنسبة لنا نحن أضعف من ذلك . الشاهد أن الذي ذكرته هو كلام الشيخ محمد بن عبد الوهاب ، أنا لم أقل شيء ، وسيتبين غدا ما المقصد ولماذا وسنناقش كل شيء إن شاء الله بشيء من التفصيل جتى نفهم ما الذي أردته بمثل هذه النقول و هذه الأمور ، وإن شاء الله كله يصب في المصلحة العامة للمسلمين ونسأل الله عز وجل أن يتقبل هذا العمل ، وقد ذكرت في منشور من المنشورات أني تصدقت بعرضي على كل من وقع في بسبب عدم فهم أو خلل أو لم يقرأ بقية الأمور ، ويكون قصده الخير ونصرة الإسلام والمسلمين والذب عن هذه العقيدة الصافية ، أما كلاب المباحث والمغرضين والسفلة ، فهؤلاء لا نتنازل لهم عن شيء ونأخذه بإذن الله يوم القيامة .

السؤال: ما يقال في من تعمد التصريح أو التعريض بأهل الجهاد وقصده الارتقاء بعلمه أمام الحكام ونيل العطايا والمناصب، فهل يكون غاشا للأمة ويصل به الحال إلى مصاف أعوان إبليس؟ وهل يكفر بعمله أم يجرم فقط بتحريم فعله؟

الجواب: إن هذا يعود لمقصد الشخص ولما يظهر له ، فإذا كان يعرف أنه يحارب الجهاد بهذا الكلام ، أي يفعل هذا الشيء وهو يحارب الجهاد لأجل نيل عطايا أو مناصب فهذه ردة والعياذ بالله ، كيف يحارب دين الله لأجل منصب ؟ ، وأما إذا كان يرى أن هؤلاء شباب فيهم نوع من التهور ويفسدون أكثر مما يصلحون , وأنه ليس بوقت جهاد ، كما وجدنا حقيقة كثير من الفضلاء ، كثير من الفضلاء يعارضون قضية الجهاد ، ويرون أنهم يتعجلون الأمور قبل أوانها هذه قضية حركية ، ومعروف منهم أهل المناهج المشهورين مما يقال فيهم الإخوان أو سرورية أو نحو ذلك ، فيوجد كثير من هؤلاء وهم على علم وفضل ، فإذا قصد مع ذلك يعني تلميع نفسه ونيل عطايا ومناصب ، فهذا ما يصل إلى الكفر ولكنه لا شك أنه مجرم في فعله هذا ، وغالبا واقع في إثم

^{&#}x27; - الدرر السنية (٢٦/١)

عظيم لأن مثل هذه الأمور ما دام تكلم فيها ، ولم يعطها حقها من الاطلاع على حقيقة الوضع وعلى الخيانات , ويريد أن يتزلف إلى حكام هو يعرف تماما أنهم محاربين لدين الله سبحانه وتعالى ، وأنهم على باطل ، وأنهم وقعوا في كفر صريح من عدة جهات ، وعلامات الردة لا تخفى على أحد من أهل العلم المتمكنين ، فإذا كان الرجل متمكنا ويعرف ذلك فهذه كارثة عظيمة ولا شك أنه يقع في إثم عظيم ويخشى عليه أيضا . لكن الذي يقع في الكفر والعياذ بالله وعمله ردة ، هو الذي يحارب الجهاد وهو يعلم أنه يحارب الجهاد لأجل الدنيا والله سبحانه وتعالى أعلم .

السؤال: لاحظت كثرة المناصرين المغالين في التكفير للمعين والجرأة على ذلك ، واعتبار هذا هو التوحيد وهو علامة نصرة الدولة فالرجاء التفصيل والتحذير منه ومن كل المروجين للتكفير ؟

الجواب: نحن قلنا أن هذا له جزء مخصوص في لقاء الغد بإذن الله تعالى ، وهو تكفير المعين وتكفير عموم المسلمين ، ولكن أيضا سنشير إشارة سريعة ، نحن انبرينا لهذا وتكلمنا عن هذا وذكرنا هذا في نصيحتنا للأنصار ، وقلنا إياكم والتكفير ، لأن قضية تكفير المعين ليست لأي أحد ، لا يستطيع أن يتكلم فيها إلا من كان عالما بما يتعلق بها ، وهذا لا يكون إلا للعلماء ، هناك شروط وهناك موانع وهناك حالات كثيرة تمر بالمعين ، سنتكلم شروط الحكم على المرتد وشروط الردة بإذن الله ، مثلا رجل مجنون ، هل تكفر رجل مجنون ؟! يعني هناك موانع لا يمكن أن يأتي شخص يقول فلان بن فلان كافر ، طيب هل استوقفته و عرفت منه هل هو بعقله ؟ ، هل يعني الرجل تكلم الكلمة ويعرف معناها ؟ هناك كلمات هي مدح في بعض الدول وهي قمة الذم في دول أخرى ، وهناك حركات والعياذ بالله بذيئة جدا في بعض الدول ، وهي علامة الخير وعلامة القوة في دول أخرى وضربنا أمثلة بين دول المسلمين ، فقد يأتى رجل جزائري يعمل مثلا حركة معينة يدل فيها على الخير ويمدح بها الرسول صلى الله عليه وسلم وهذه الحركة مثلا عند أهل مصر قمة الكفر والعياذ بالله لو قيلت للنبي صلى الله عليه وسلم أو لفعلت للنبي صلى الله عليه وسلم فيأتي هذا الأخ ويقول هذا الرجل كافر يفعل لرسول الله صلى الله عليه وسلم طيب هل أنت فهمت معناها عنده ؟ هناك فروق و هناك أشياء لا بد أن تنظر في العين في المعين ، لا يتكلم في تكفير المعين إلا العلماء والقضاة والأمراء ، العوام لا يتكلم في الوضوء! العامي لا يتكلم في أي مسألة علمية العامي عامي العامي يسأل العلماء ، فإذا كانت المسائل اليسيرة السهلة التي يعرفها أي شخص دخل في طلب العلم ، يستطيع أن يتكلم فيها بالشيء فلا يجوز للعامي أن يتكلم فيها ولا أن يخوض فيها ، إنما هو رجل يسأل العلماء ويتبع ما يقوله العلماء . الدين واسع ، هناك معانى للألفاظ بل هناك معاني للحروف ، قلنا الواو فقط الواو اختلف فيها العلماء في آيات لأجل الواو ، اختلفوا بين مشرق ومغرب

^Page [Type text]

لأجل معنى الواو هذه من سيفهمها هذه هل سيفهما العامي ؟ ، وقضايا في العقيدة لأجل حرف ، ولأجل إعراب ، فهذا قضية خطيرة إن شاء الله غدا سنتكلم في مسألة تكفير المعين انظر الرابط:

. http://tarhuni.net/2016/02/22/259 بإذن الله تعالى .

السؤال: أريد نصيحة للأنصار، أن لا تخدعهم كلمة أنا مناصر يتأثرون فيخوض في العلماء أو التذرع بنصرة الدولة ثم يبدأ المناصر يخبط خبط عشواء ؟

الجواب: نحن نقول له يا أخي بارك الله فيك ، نصرة الدولة ليست بتكفير فلان وعلان ، وليست بالطعن في اعتقادات الناس ، وإنما تريد أن تنصر الدولة ، فتبنى ما تقوله الدولة ، لا تخرج عما تقوله الدولة ، لا أحد يلومك ، الدولة لو كفرت فلانا فأنت كفرته ، ما أحد لامك ، فأنت قلدت الدولة وهذا لا إشكال فيه ، لأن الدولة لها علماء وقد اجتهدوا في مسائل معينة ، فأنت تتبنى كلام الدولة لأنك رجل عامي تتبع العلماء والأمراء في الدولة الإسلامية ، لكن أن تسحب هذا ، ثم تبدأ تكفر وتبدأ تكفر وتبدأ تنظر ، هذه كارثة ، مناصرة الدولة يا إخوة بارك الله فيكم ، أن تكون بالذب عنها في ما تتهم به باطلا ، وأن تكون بنشر ما لديها من حق ، وتكون بدعم ما تدعو إليه ، وتكون ببيان كلمة الحق وإظهار عقيدة الدولة ، وإظهار ما يحصل فيها من خير ، والدعاء لولاة أمر ها والترحم على من مات فيها ، والدعاء بالقبول الشهدائها . كيف ينصر المسلم دولته الإسلامية ، ليست نصرة الدولة بأن يخوض الإنسان في قضايا التكفير وتكفير المعين وتكفير العاذر الخ ، هذه الأمور مالك ومالها أنت مجرد تنقل وتعتقد ما تدعوك إليه الدولة ، أما أنك تبدأ في التنزيل أنت ، لا هذا ليس لك هذا للدولة ولعلماء الدولة أما أنت أيها المناصر ، فعليك بالسمع والطاعة وسوف نتعرض لهذا أيضا غدا بما هو أشمل من ذلك ، والله أعلى وأعلى وأعلم .

السؤال: ما صحة حديث (يخرج قرن الشيطان من نجد وإليها يعود) ، وما معناه ؟

الجواب: الحديث بهذا اللفظ " اللهم بارك لنا في شامنا وفي يمننا قال قالوا: وفي نجدنا قال ، قال : اللهم بارك لنا في شامنا وفي يمننا ، قال , قال ; هناك الزلازل والفتن و بها يطلع قرن الشيطان" متفق عليه هذا صحيح لكن زيادة (وإليها يعود) هذا لا يحضرني أن الحديث فيه هذا الجزء ، وخروج قرن الشيطان ، فمعلوم الفتن التي خرجت فمن جهة نجد أو من جهة العراق عموما لأن (نجد) تطلق على كل المنطقة ، فالخوارج خرجوا في العراق ، ونجد خرج منها مسيلمة الكذاب ، ومعلوم أن هذه المنطقة كلها قلاقل وكلها فتن ، والحمد شه على كل حال ، هذا قدر الله سبحانه وتعالى ، والمهم الإنسان يتجنب هذه الفتن ويعرفها

⁴Page [Type text]

ويأخذ بما حذر منه النبي صلى الله عليه وسلم . والله تعالى أعلى وأعلم .

السؤال: هل حكام آل سعود استحلوا الحرام بترخيصهم للبنوك الربوية؟

الجواب: حكام آل سعود وقعوا في مكفرات كثيرة ، وليست فقط استحلال الحرام , وترخيص البنوك الربوية ، لا شك أنه دليل استحلال ، ولكنه ليس بصريح وإنما هذا نوع من اللوازم ، لكن هم كوارثهم وأمورهم و كفرياتهم أعظم من قضية فتح بنك ربوي نتنازع فيه ، الموالاة الظاهرة الواضحة للكفار وتمكين الكفار من بلاد المسلمين ، هذه ردة كافية ، وكذلك إذا نظرنا لقتلهم العلماء ومحاربتهم للإسلام ، وليس فقط قتل علماء ، لأنه ممكن يقول واحد الحجاج قتل علماء فلا بأس لو فقط اقتصرت مصائبهم على قتل العلماء ، لكن ذلك جرما عظيما وكانت من الكبائر ، ونحن لا نستدل بجزئية صغيرة ، وإنما نستدل بأمور مجموعة ، هؤلاء يكفي ليس تحليلهم فقط للربا ، هم ينافحون عن الربا ويحمون الربا وليس فقط يرخصون بنكا ، لأن البنك قد يكون وإنما أشياء مجموعة تدلل على منهجية ، وتدلل على محاربة لدين الله سبحانه وتعالى ، إذا جمعت إلى بعضها وإنما أشياء مجموعة تدلل على منهجية ، وتدلل على محاربة لدين الله سبحانه وتعالى ، إذا جمعت إلى بعضها الأمور حتى يخدع نفسه ، وليس يخدع غيره ، هو يخدع نفسه قبل أن يخدع غيره ، يقطع الأمور المكفرة قطعا الأمور حتى يخدع نفسه ، وليس يخدع غيره ، هو يخدع نفسه قبل أن يخدع غيره ، يقطع الأمور المكفرة قطعا والحكم الشرعي فيه أخذ بالقرائن ، والقضاء يقضي بالقرائن أحيانا ، وقد سجننا أل سعود وسجن غيرنا والمكم الشرعي فيه أخذ بالقرائن ، والقضاء يقضي بالقرائن أحيانا ، وقد سجننا أل سعود وسجن غيرنا بالقرائن فقط ، ليس بإدانة وإنما كلها قرائن وهي قرائن باطلة ، لكن الخلاصة أن هؤلاء لو جمع عمل واثنين وثلاثة لهم لعلم أنهم هؤلاء يوجرون الإسلام حربا ، فليس فقط مسألة البنوك عموما .

السؤال: هل الدولة الإسلامية ترى بأن جبهة النصرة مرتدة وتكفرها؟

الجواب: أما الدولة الإسلامية فلا أعرف لها تصريحا بأنها قالت جبهة النصرة كافرة أو أنها كفرت أحدا بعينه من جبهة النصرة ، ولكن الظاهر من الفعل ومن بعض التصريحات ، أنهم يرون أنها وقعت في أمور مكفرة ، وهناك فرق بين الوقوع في المكفر وبين التكفير ، وهذا أيضا سيأتي تفصيله بصفة شاملة ، وليس عن جبهة النصرة فقط والله سبحانه وتعالى أعلم .

السؤال: هل يشترط إذن الوالدين في الالتحاق بالدولة؟

الجواب: هذا يختلف باختلاف الشخص، فإذا كان الشخص يعتقد في نفسه بأن الجهاد فرض عين، فإنه لا

Y-Page [Type text]

إذن للوالدين في فرض العين ، وإن كان يعتقد أن الجهاد ليس بفرض عين ، فإنه لا بد من استئذان الوالدين ، ونمثل بذلك أن يكون الشخص داخل العراق أو سوريا وقريب من مناطق الدولة ، والطريق بالنسبة له مهيأ فإنه يجب عليه ويفترض عليه أن يهاجر وعليه ويحارب معها ، أما إذا كان بعيدا وهناك إشكالات في الطريق ، ولديه التزامات وواجبات وفروض أخرى , فهذا ينظر في حاله فقد يكون يفترض عليه الذهاب ، وقد لا يكون يفترض عليه الذهاب فالأمر يختلف من شخص لآخر . والله تعالى أعلى وأعلم .

السؤال: من هو أحمد عمر الحازمي والخلاف معه ، وأن هناك من أتباعه من يدعون نصرة الدولة؟ الجواب: الحازمي أنا في الحقيقة لم أسمع به إلا في فتنة العاذر بالجهل ، والرجل سمعت له بعض الأشرطة أنه يفسر بما يراه ، يأتي للقرآن ويشرحه ويأتي لكلام العلماء ويشرحه من عند نفسه ، ويتبني أمورا ابتدعها لا أحد قبله سبقه إليها ، ومنها مسألة تكفير العاذر ، نحن تعرضنا له في اللقاء الأخير من لقاءات رد تهمة الخارجية عن الدولة ، وذكرنا بعضا من الأمور ، الرجل يأتي لقوله تعالى " فَمَن يَكْفُرْ بالطَّاغُوتِ " يقول أن هذه دليل على تكفير الطواغيت ، وهذا نص ، ولا أحد أبدا يقول بهذا ، لأن الكفر بالشيء ، غير تكفير الشيء ، وذكرنا أمثلة سابقا ، حتى لو قلنا الرجل الكافر يكفر بالله ، هو يكفر الله ؟ ، وإذا قلنا إنه يؤمن بالله ؟أو يؤمن بالطاغوت ؟ لا علاقة له بكَفَرَ الله أو كَفَرَ الطاغوت ، هذه كلمة وهذه كلمة ، تكفير الشيء غير الكفر به ، يقول " كَفَرْنَا بكُمْ " يقول - الحازمي - أي (كفرناكم) لم يقل أحد بهذا إطلاقا ، والقضية خطيرة ، أخذ هؤلاء منه هذا الكلام ثم سلموا به, وأصبحوا يتناقلون هذا الكلام ،ووصل بهم الأمر في النهاية ليس إلى نصرة الدولة ، وإنما إلى تكفير الدولة ، وسيأتي الكلام عن هذا غدا ، لأن هذه قضية تكفير العاذر ، فهذا الرجل تفرد بهذه البدعة الجديدة ، وأحدث فتنة عظيمة بين الأنصار ، لأنه يوهمهم أن هذا من أصل الدين ، وقد ذكرنا أدلة كثيرة جدا من القرآن كله ، لا يوجد ما يأمر بتكفير أحد ، الحديث لا يأمر بتكفير أحد ، السيرة النبوية ليس فيها أمر بتكفير أحد صراحة ، لا أدري من أين أتوا بهذه الأمور ، هم ركبوا هذا الفهم ، وأصبحوا يجعلوه أصل العقيدة ، أصل العقيدة ما فيها شيء ، لا في كتاب الله ولا سنة رسوله صلى الله عليه وسلم حتى كلام العلماء لا يوجد عندنا باب مثلا باب ما يجب على المسلم أن يكفر ، أو باب وجوب التكفير على المسلم ، هذه قضية عجيبة جدا ، وأنصح الإخوة بقراءة المنشورات التي مهدت لها في لقاء الغد وسوف نتعرض لها واحدا تلو الآخر إن شاء الله تعالى . وبالنسبة للحازمي ، أنا طلبت من الذي يتبنون قوله ترجمة له فأقصى ما وصلنى منهم ، أنه كان يدرس في مكة قبل أن يسجن فك الله أسره و هداه ، حتى لا يضر المسلمين لو نشر كلامه مرة أخرى ، إن لم يتراجع عنه ، فنحن إلى الآن ما زلنا نطلب من أنصار هذا الرجل ومن يتبنى فكره ، أن يعطونا ترجمة وافية له ، وما مستواه

\\Page [Type text]

العلمي بشهادة العلماء له ، وما نتاجه ، أما الأشرطة والكلام الذي يقوله هذا لا يمثل تزكية علمية ، نحن نريد أن نعرف هل هذا الرجل يصح أن يؤخذ منه العلم أولا أم لا ، لأن المشكلة أن الناس يتخذون رؤوسا جهال فيفتوا بغير علم فيضلوا ويضلوا .

السؤال: في قصة حاطب ، هناك من يرى ما فعله حاطب معصية لا تستوجب الكفر والخروج من الملة ، بدليل أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يستتب حاطب وكذلك لم يشر له أنه وقع في أمر ناقض للإيمان ، وبناءا عليه يرون أن مجرد إعانة الكافر دون قصد ليس بكفر ، فكيف يتم الرد على هؤلاء ؟

الجواب: قصة الجاسوس، وموضوع حاطب، أخذت من أهل العلم وطلبة العلم الشيء الكثير، وكل فريق يستدل بحديث حاطب ، كل فريق يأخذ ما يريده من حديث حاطب ويحتج به ، فالذي يريد أن يكفر الجاسوس يقول عمر قال (دعني أضرب عنقه) والذي يريد أن يأخذ أن إعانة الكافر ما فيها شيء يأخذ من النبي صلى الله عليه وسلم لم يستتبه ولم يشر عليه ، كما ذكر الآخرون ، والأمر الوسط في المسألة نحن تكلمنا فيه في قضية الجاسوس وفصلنا تفصيلا يعتبر مطولا في لقاء من لقاءات موضوع الدولة ، فمسألة حاطب أو لا مسألة خاصة جدا حاطب من أهل بدر سيأتي من يقول وهل أهل بدر يغفرون الكفر والشرك أو يغفر لهم الشرك والكفر ، وهذه قضية ، كان من أهل بدر وكان متأولا ، ما فعل إلا شيئا يؤدي إلى شيء ، لأنه موقن من أن النبي صلى الله عليه وسلم ناصره الله سبحانه وتعالى ، شهد له النبي بصدق قوله وأنه على ما هو عليه من الإيمان ، ولم يخن الله ورسوله ، ومثل هذه الأمور من أين لها لشخص آخر ، ثم الإعانة ، العلماء اختلفوا فيها ومستوى الإعانة ودرجة الإعانة ، فهي عموما ستكون قضية قضائية ، الجاسوس هناك جاسوس يصل عمله إلى الموالاة والقرائن تدل على ذلك ونقصد الموالاة المكفرة ، وهناك جاسوس يتبين من فعله أنه ليس بذلك وإنما الذي فعله له سبب وله علة وله كذا وكان شيئا غير مقصود وكذا ، والدولة تفعل هكذا حاليا بالنسبة لأنصار الدولة ، هناك من تتجاوز عنهم في حدود معينة ، وهناك من تعاملهم معاملة المرتد ، لأنهم وقعوا في موالاة ، الذي يترتب على الجاسوسية هذا له دور ، رجل كان يدل على الشرائح يدل على أماكن ويضع شرائح لقصف المسلمين وقتلهم ، هذا ليس موضوعه جس فقط وليس جسه من الجس ممكن أن يحمل عليه كلام العلماء في أن الجاسوس لا يكفر أو ليس بمرتد ، وإنما هذا يدخل في الموالاة فرجاء ، لا بد من التفرقة قضية حاطب قضية يسيرة جدا ، لو وقع فيها أحد الآن لنظر في أمره , فما بالكم برجل شهد بدرا وشهد له النبي صلى الله عليه وسلم بصدقه ، ومع ذلك عندما قال فيه عمر دعنى أضرب عنق هذا المنافق أو هذا الكافر في بعض الألفاظ ، فلم ينكر النبي صلى الله عليه وسلم على عمر هذه المقولة لأن له مسوغا ، و لأنه غضب لله

\text{YPage} [Type text]

سبحانه وتعالى ، وإن كان الكلمة لم يأخذ بها النبي صلى الله عليه وسلم ولم تعتبر ، والأجل ذلك نحن نقول من رأى من شخص ما يدعو إلى أن يتهمه بالكفر ، وكان الرجل هذا على علم كعمر رضى الله عنه ، رجل عالم له فضله وله سبقه ، فمثل هذا له الحق ، لكن المصيبة كما ذكر السائل البعض يريد أن يحتج بفعل حاطب بإجرام آل سعود ومو الاتهم المكفرة لطوب الأرض ، لكلاب الكفار في العالم كله ، يو الون اليهود ويو الون النصاري ، ويوالون الشيوعيين ، ويوالون الشيعة الرافضة ، ويوالون العلمانيين ،يا ما تركوا أحد من كفار الأرض إلا ووالوه ، والله أمرهم عجيب جدا ، هؤلاء ما تركوا كافرا إلا ووالوه ، وسبحان الله ما يوجد يد للجهاد ولنصرة الإسلام في أي مكان إلا وطعنوها ، إلا ومولوا وكان لهم دور عظيم في ضربها ، هذا المال الذي رزقوا به كان عليهم نقمة عظيمة ، اشتروا به ذمم الناس ، اشتروا به ذمم أهل العلم اشتروا به القنوات الفضائية ، الإعلام . عندما خرجت من المعتقل وجئت إلى مصر وقتها كان معى أخى ، واتصلت علينا قناة من القنوات الفضائية ونحن في السيارة راجعين من المطار ، فإذا بالقناة تريد أن تأخذ معي حوار وهكذا ، فقال لهم أنا ما أقول إلا الحق سأتكلم عن حال السجون في المملكة ، هذا الذي سأفعله إذا خرجت في أي قناة فترجوه يا أخي لو سمحت ما في داعي يتكلم في أمر السعودية ، ثم تكرر هذا مع قنوات أخرى ، كلها تخشى أن الدعم سيسقط الدعم المالي سيسقط ، هذه تشتري كل قناة تدفع لها شيئا حتى لا تتكلم فيها ، يا رجل المؤلفات التي لي بعض الإخوة الأعزاء اللصيقين جدا بي ممن كان يطبع لي كتبي ، قال لي والله يا شيخ محمد الآن لا أستطيع أن أطبع لك أي شيء ، لماذا لأن المملكة الآن ضدك مستحيل أني أستطيع أطبع لك شيء ، ولن يسمحوا بدخوله وسوقنا هناك ، وقد يضرني الأمر ، الكتاب الذي أعلنت لكم على الفيس أنه كتيب صغير وهو (مختصر موسوعة فضائل سور وآيات القرآن) ، وهو باسم الأحاديث الثابتة في فضائل سور وآيات القرآن ، كتيب صغير وبعض الإخوة جزآهم الله خيرا ، ترجموه إلى اللغة الاندونيسية ، وأصبح يوزع في اندونيسيا ، فطرح الأمر على أساتذة الجامعات ممن يعرفوني جيدا ، لكن للأسف قالوا لا نستطيع أن نتبني توزيع الكتيب ، هذا ليس اعتراضا على الكتيب لكن الرجل موضوعه خطير، هذا الرجل الأن يناصر الدولة الإسلامية وضد السعودية ، صعب لا نستطيع أن نتبنى هذا من باب المصلحة ، فهؤلاء قد اشتروا كل شيء بهذا المال ، نسأل الله عز وجل أن يجعل هلاكهم به ويؤول إلى المؤمنين ، ويؤول إلى عباد الله الصالحين ، وبإذن الله الدولة اقترب وقتها بإذن الله لدخول المملكة ، ويزول ملك هؤلاء المجرمين الظلمة الذين يحاربون الله ورسوله جهارا نهار ا . السؤال: نحن نعمل غزوات إعلامية على الفيس والبعض يسألنا لماذا تكفر الدولة فلانا (مرسي مثلا) ، فهل يجوز أن نقول لأنه فعل كذا وكذا ؟

الجواب: نعم يجوز هذا ، مادام تشرح وجهة نظر الدولة وتقول لماذا كفرت فلانا وتنقل من مصادر ها الرسمية ، وأنت واثق من صحة النقل ، فطبعا هذا السؤال سؤال عادي جدا لماذا تكفر الدولة فلانا لأنه فعل كذا وكذا ، والدولة لا ترى أنه يعذر في هذا الشيء ، فكلام سليم ولا يلومك أحد ، حتى وإن كان خطأ ليس معنى هذا الموافقة ، قد يكون هناك مخالفة في التنزيل ، وهذا الذي أيضا سنبينه ونتكلم فيه ، قد تكون الدولة لا ترى أن فلانا معذورا ويراه عالم آخر أو جهة أخرى ترى أنه معذور ، لكن الخلاصة القاعدة والأصل لأن هناك تأصيل و هناك تنزيل ، الأصل نحن لا نختلف عليه ولكن في التنزيلات المجال واسع ، ولأجل هذا ذكرنا مقالا موجود في الفيس يسمى منهج العلماء العملي مع كفريات ابن عربي ، ابن عربي هذا مرسي أيضا (مرسي من مرسيا في الأندلس) فنحن ذكرناه كمثال لمن وقع في كفريات لا ينتطح فيها عنزان ، ومع ذلك الأمة الإسلامية اختلفت فيه بين مشرق و مغرب ، وذكرنا هذا بتطويل وصار رسالة موجودة في موقعي وفي عدة أماكن فيمكن الرجوع لها ، والله أعلى وأعلم .

السؤال: نرجو شرح قاعدة من لم يكفر الكافر فهو كافر؟

الجواب: هذه القاعدة قاعدة منضبطة ، ولكنها مرتبطة بالكافر الأصلي أما المسلم الذي وقع في كفر أو في شرك ففيه تفصيل ، أحيانا يلحق بالكافر الأصلي للاتحاد وأحيانا لا يلحق فلأجل هذا فيها تفصيل وقد فصلت في ذلك الدولة في بياناتها ، وفصل في ذلك بعض المشايخ ، والإخوة الأكارم ، مثل الشيخ الفهد والشيخ الخضير ، وفصل فيها علماء فهذه قضية تكفير الكافرين مبناها إنكار ما جاء في الكتاب والسنة ، فلا يمكن أن يأتي شخص ويقول النصارى مسلمون ، هذه مصيبة النصارى مسلمون ، كيف النصارى مسلمون والله عز وجل يقول: " لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُواْ إِنَّ اللهِ تَالِثُ ثَلاَئَةٍ " ويقول: " لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُواْ إِنَّ اللهِ تَالِثُ ثَلاَئَةٍ " ويقول: " لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُواْ إِنَّ اللهِ مُو رسوله صلى الله عليه وسلم ، وبإمكانكم العودة لصفحتي على الفيس بوك لتجدوا تفصيلا أكثر من هذه الكلمات البسيرة .

السؤال: لماذا لا تقوم الدولة بعمل مجمع فقهي للمذاهب الأربعة؟

الجواب: لا تطالب الدولة بأمر يكون في مراحل متقدمة جدا ، الدولة الآن في حرب وأمور ها أصعب من أنها تقوم بمثل هذه الأمور حاليا ، فانتظروا وبإذن الله يأتي الخير .

YéPage [Type text]

السؤال: بعض أنصار الدولة يكفر الشيخ أبو إسماعيل لعمل حزب وموافقته على دخول البرلمان لكي يحكم شرع الله في أرضه فهل يكفر بذلك ؟

الجواب: كما قلنا تكفير المعين لا يتكلم إلا العلماء ، والدولة لم تكفر الشيخ حازم أبو إسماعيل ولا أعرف كلاما فيه إطلاقا ، والدولة لها تفصيل في هؤلاء الذين يدخلون البرلمانات ، والنية لها دور بالنسبة للأفراد ، والقصة طويلة ، فالذي يكفر أبو إسماعيل فهو مخالف لمنهج الدولة ، ومخالف لمنهج العلماء قاطبة ، لأنه لا أحد من أهل العلم يكفر معينا إلا إذا ظهرت منه كفريات لا يمكن أن يكون لها مسوغا شرعيا ، قضية البرلمانات معروف أن فيها فتاوى من علماء كبار جهابذة ، والدولة تنقل عنهم وتأخذ عنهم فلا يمكن أن يكون الشخص إذا كان نيته لتحكيم شرع الله عز وجل أن يحكم بكفره ، والله أعلى وأعلم .

السؤال: إذا كان شخص لا يكفر الروافض و لا يكفر الطواغيت وتبين له كفر هم هل هذا الشخص كافر؟ الجواب: فرق بين أفراد وبين عموم، إذا كان تبين له كفر الروافض وكفر الطواغيت كيف لا يكفرهم لا شك أنه يكون كافرا، لأنه الآن سيلحق بمن لم يكفر الكافر الأصلي، أنت تقول أنه تبين له كفرهم ثم لا يكفرهم! هذه كارثة، فمعناها أنه يرى أن الكافر ليس بكافر، ما هذا الدين العجيب؟, إولكن إذا كان يقول بكفرهم في العموم ثم إذا ذكر له شخص منهم يتوقف في كفره لأنه لم يتثبت هل هو على هذا الدين حقيقة أو على هذا التوجه حقيقة أم لا, هل يعذر و لا لا يعذر، هذه قصة أخرى وقلنا أن الدولة الإسلامية إذا كفرت طائفة أو كفرت شخصا فهذا نوع من التنزيل، من قلدها فله وجهة نظره، ومن خالفها إذا كان من أهل العلم فله وجهة نظره، والله أعلى وأعلم.

السؤال: الدولة الإسلامية في إحدى إصدار اتها خاطبت جبهة النصرة بجهة الردة؟

الجواب: قضية إطلاق جبهة الردة على جبهة النصرة فهو ليس بدليل كاف على تكفير الجبهة ، لأن الوقوع في الردة شيء والردة شيء آخر ، فجبهة الردة دلالة على أنها أن الدولة ترى أنها وقعت في ردة ، وليس أنها مرتدة ، إذا قالت جبهة النصرة المرتدون هذه مسألة أخرى ، تكون الدولة كفرت الجبهة على العموم ولم تكفر الأعيان ، ثم إذا قالت فلان وفلان وفلان من جبهة النصرة مرتدون فهذا تكفير فلان وفلان وفلان ، وكما قلنا الدولة يا إخوة ما زال كثير من الأنصار وغير الأنصار يتعاملون مع الدولة كأنها جماعة ، يا إخوة هذه ليست جماعة هذه دولة ، بكل ما تحمله معنى كلمة دولة ،أي لها علماء ولها قضاة وتتبنى أمور وتتحملها أمام الله سبحانه وتعالى ، أنتم ما لكم إلا النصرة ، والنصرة ذكرنا ما هى ، إذا أردت أن تقلد الدولة فيما أفتت به فخير

وبركة ، وإذا ما قادتها لأنك لست ملزما بالتقليد لأنك من أهل العلم و لك قول مخالف ، فهناك منهج لمخالفة العالم لدولته ، هذه قضية وتحتاج إلى إطالة ليس هذا وقتها والله سبحانه وتعالى أعلم .

السؤال: تكلمت مع إمام مسجد عن الدولة ، وقال لي انهم خوارج سفهاء الأحلام ، حدثاء الأسنان ؟ الجواب: هذه طبعا ، حجة باطلة وقد رددنا عليها ، وبينا أن الخوارج ، إذا كانت المسألة سفهاء أحلام وحدثاء أسنان ، فقد بينا أن الأولى بذلك الورع سلمان الولد المتعاطي الذي وضعنا له فيديو يبين أنه يتعاطى المخدرات ، فإذا كان هناك من هو صغير سن وسفيه حلم فهو سلمان ثم جنده الذين ما دونه , والإعلام كذب طبعا ، الإعلام ما يقوله ولى الخمر ما يقول غير ذلك .

السؤال: من يحفظ كتاب الله ولم يعمل به ؟

الجواب: هذا آثم ونسأل الله السلامة والعافية فكلنا مقصر ، الذي يحفظ القرآن ولا يعمل به هذا آثم ، وأما إذا كان يحفظه فقط ويعرض عنه بالكلية ، فلا يعمل منه شيئا فهذا كافر والعياذ بالله وليس بمسلم حتى لو حفظ القرآن . والله تعالى أعلى وأعلم .

السؤال: ما مؤهلات الشيخ العلمية حتى نسلم بأنه عالم؟ ولماذا لا تعد تكفير حكام المسلمين ونعتهم بالطواغيت من الغلو؟ وهل يعقل أن يمكن الله للأمة الإسلامية شرقا وغربا حكام مرتدون لكل هذه السنوات؟ وكيف يولي الله مرتدا على جزيرة محمد صلى الله عليه وسلم وبيته الحرام؟ ويمكن لمرتد خدمة بيته وتوسعته، أليس هذا من الغلو بمكان؟

الجواب: سؤاله عن المؤهلات العلمية ، فوالله يا أخي يصعب علي أن أقول لك مؤهلاتي العلمية ، لأنها تأخذ وقت طويل جدا ، ولأن الإخوة أخذوا قبل ذلك أكثر من نصف ساعة في الترجمة لكن مختصرا الحمد لله ، مؤهلاتي العلمية هي من أعلى المؤهلات - مقارنة بالعلماء الموجودين الآن - يعني لا تخف من ناحية المؤهلات ، لكن نسأل الله أن يجعلنا نعمل بذلك لأن ليست العبرة فقط بالمؤهلات وإنما العبرة بالعمل بما يعلم الإنسان وإلا فإن العلم الذي لديه فهو حجة عليه ، ونحن نقول هذا ونعرف الآن أن هناك من يقول هذا رجل مغرور ، ومعجب بنفسه وما إلى ذلك ، لكنهم لا يفرقون بين المواقف ، ولا يفرقون بين متى يقول الإنسان مثل هذه الأمور ، ومتى لا يقولها ، فاطمئن أخي أعلى المؤهلات عندي وليس فقط المؤهلات خذ فقط مؤهلاتي وأعمالي العلمية ومؤلفاتي ورسائلي ومقالاتي ، وقارنها بأي عالم الآن في العالم ثم احكم بعد ذلك ، إذا كنت تستطيع الحكم .

Type text]

أما تكفير حكام المسلمين ونعتهم بالطواغيت ، هل يعتبر ذلك من الغلو ،وهل يعقل أن الله يمكن للأمة حكام مرتدون كل هذه السنين وكيف يولي مرتدا على الجزيرة وكيف يمكن المرتد بخدمة بيته وأن هذا كله ممكن أن يعتبر من الغلو.

أقول هذا خطأ كبير كأنك لا تعرف القرآن ، النبي صلى الله عليه وسلم يعنى كان الكفار في عهده ، يحتجون عليه بأنهم سدنة البيت ، وأنهم يخدمون البيت الحرام ويعمرونه ، فالله عز وجل رد عليهم في القرآن ، قال تعالى: " أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ كَمَنْ آمَنَ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَجَاهَدَ فِي سَبِيلِ اللهِ لأ يَسْتَوُونَ عِندَ اللهِ " فعمارة البيت الحرام ليس فيها أي دليل على إيمان الشخص ، وإنما هي خير إذا كان الشخص مؤمنا ، وهي فضيلة إذا كان الشخص مؤمنا ، ولكن ليست بدليل ، وأما وصف حكام المسلمين بأنهم طواغيت ، فهذه دلالة اللغة ودلالة الشرع ، الطاغوت من الطغيان ، ويوجد على صفحتي مقال على الفيس بوك مقال يتكلم عن الطغيان اقرأه كاملا ، تعرف أن هؤلاء يصغر عندهم كلمة طواغيت, فإنهم فاقوا الطواغيت ، فالذي يتمكن من رقاب المسلمين فيسومهم سوء العذاب ، ويظلمهم ويعذبهم وينكل بهم ، هذا أقل ما يقل فيه طاغوت ، فكيف إذا أضاف إلى ذلك الحكم بغير ما أنزل الله والله عز وجل قال: " أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْ عُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُريدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ " فأصل الطواغيت حكام كانوا يحكمون بين الناس بغير ما أنزل الله سبحانه وتعالى ، كهنة ، كان يتنزل عليهم الشياطين ويوحون إليهم بأحكام ليست من شرع الله سبحانه وتعالى ، والناس كانت تذهب إليهم يتحاكمون ، فكل من حكم بين الناس بغير ما أنزل الله سبحانه وتعالى يصح أن يطلق عليه طاغوت ، فلأجل هذا لا يقبل منك مثل هذه التساؤلات ، وكون الله عز وجل يمكن للأمة الإسلامية شرقا وغربا حكام مرتدون ، فهذا ليس من تمكين الله بمعنى التمكين ، وإنما هذا قدر الله قد سلط الله على الأمة الإسلامية التتار فأذاقوها سوء العذاب ، وتحكموا في رقابها ، وسلط العبيديين وهم باطنيين كفار مرتدون بإجماع الأمة ، ومع ذلك كانوا هم الحكام وكانوا مسيطرين ، هذا لا يقبل ، والقرامطة تسلطوا على جزيرة محمد صلى الله عليه وسلم وتسلطوا على الكعبة نفسها وذبحوا الحجاج في بئر زمزم ، وارتقى قائدهم على الكعبة وسخروا من الله سبحانه وتعالى ، مثل هذه الأمور خلل عظيم في سنن الله عز وجل في الكون ، كل هذه ليست بحجج ، والا علاقة لها بالغلو ، الغلو هو مجاوزة الحد ، فإذا وصفت الكافر بأنه كافر ، فهذا ليس بغلو ، الغلو أن تصف المؤمن أنه كافر ، أو أن تصف الفاسق أو الظالم بأنه كافر ، هذا هو الغلو ,والله سبحانه وتعالى أعلم . السؤال: أيهما أقرب للخطر، المغالي في الولاء للحكام، أم المغالي في البراءة منهم متهما الموالين لهم بكفر المحبة ؟

الجواب: نحن نتكلم عن صحة هذا أو ذاك أم نتكلم عن الخطر ، إذا كان الخطر فكلاهما خطر ، المغالى في الولاء للحكام لاشك أنه على خطر عظيم ، لكن لماذا هو موالي هل هو يراهم على حق ويخفى عنه ما هم فيه أم ماذا ؟ ، هذه قضية حكم على معين ، شخص يكون بهذه الصورة وموالي مطلقا الولاء لحكام إذا كانوا محاربين لله ورسوله فالولاء لهم هذا كفر ، لكن إذا كان الشخص لا يعي أن هؤلاء يحاربون الله ورسوله ، وملبس عليه ويظن كذا ، أو عنده تأول وشيء من الموانع التي تكلمنا ونتكلم فيها ، فهذه قضية أخرى ، أما المغالي في البراءة منهم ، فلا شك أن الشخص لا بد أن يتبرأ منهم لكن لا يتهم الموالي لهم بكفر المحبة ، لأنه أو لا هذا ليس من كفر المحبة ، كفر المحبة أمره يختلف ، هؤلاء الذين يوالون الحكام ، كثير منهم ليسوا عن محبة ، وإنما عن مصلحة ، أو عن عدم رؤية أنهم مرتدون ونحو ذلك ، لكن الحب ؟ ، أنا ذكرت قبل ذلك أني عشت في المملكة أكثر من ثلاثين سنة ، أكاد أكون ما قابلت أحدا يحب آل سعود ، حتى أنا تعبت مع آل سعود أنفسهم أحيانا في بعض الأمور ، أحيانا كان ملبس على في أشياء فكنت أدافع أحيانا ، وأحاول أن أمسك العصا من الوسط كما يحصل الآن من بعض المشايخ ، وقد نصحناهم ولكن للأسف لم ينتصحوا ، لا يحبونهم ، هم في أنفسهم بينهم وبين بعض ، لا يحبون بعضهم بعضا ، فغالبا الموالي هذا لا يكون ولائه عن محبة ، الله عز وجل يقول: " وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللهِ أَندَاداً يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللهِ وَالَّذِينَ آمَنُواْ أَشَدُّ حُبّاً لللهِ وَلَوْ يَرَى الَّذِينَ ظَلَمُواْ إِذْ يَرَوْنَ الْعَذَابَ أَنَّ الْقُوَّةَ سِّمِ جَمِيعاً وَأَنَّ الله شَدِيدُ الْعَذَابِ " فكفر المحبة هذا له روابط، وليس قضية محبة فقط ، وهناك محبة جبلية ، منها محبة الزوجة ، ومحبة الأم ،ومحبة الأب ، ومحبة الولد ، وهناك محبة من أحسن إليك ، و هناك محبة لأجل مصلحة ستأخذها منه ، لكن المحبة التي هي عبادة لله لا بد أن يتوافر فيها شروط العبادة ، الأخرى وهي المحبة مع التعظيم مع الرغبة ،مع الرهبة ،مع الذل والخضوع والله تعالى أعلى وأعلم.

السؤال: الذبح أي استخدام السكين في الذبح وجميع الروايات التي فيها أن الرسول صلى الله عليه وسلم حملت له رؤوس الأعداء كإتيان برأس كعب بن الأشرف أو الأسود العنسي أو رفاعة بن قيس ، ابن مسعود لأبي جهل في غزوة بدر ، جميعها ضعيفة لا يثبت أن الرسول حمل له شيء منها ، وإنما الثابت قتلهم فحسب فمسألة حز الرؤوس وجزها بالسكين لم تثبت ، فهل الدولة خالفت في ذلك أو ابتدعت هذا ؟ الجواب: أو لا ، لا بد أن نعي الفرق الكبير بين حمل الرأس وبين قطع الرأس لا بأس ، حتى لو لم يثبت أن

النبي صلى الله عليه وسلم حمل له ، فإنما يدل على أنه ليس من السنة وهذا هو الذي ذهب إليه بعض أهل العلم ، وأثر عن بعض السلف أيضا ، لكن نحن لا نتكلم في حمل الرؤوس قضية أخرى ، كما أنها كانت في زمن السلف الصالح كثير منها يكون بعد فقرة ، فتكون قد تعفنت وخرجت رائحتها العفنة والأولى دفنها ، لكن نحن نتكلم في مسألة القتل بالذبح ، هل يذبح بالسكين أم لا يذبح بالسكين ؟ ، وهل هذه الطريقة فيها خطأ أم لا ، والجواب أن النصوص الواردة في احتزاز الرؤوس فيها ما هو صحيح ، ومسألة حمل الرأس للنبي صلى الله عليه وسلم لم يثبت هذا الصواب ، وحز الرأس بالسكين حتى وإن كان في بعضها مقال ، فنقول اختلف العلماء في مسألة الصحة و عدم الصحة ، فقد تكون الدولة تبنت القول الذي يقول بالصحة ، لأن النصوص واردة ، وهناك مذاهب لكثير من أهل العلم يأخذون بالضعيف طالما أنه لا يتعارض مع النصوص الأخرى ، حتى وإن كان ضعيفا , ويشرطون شروطا تصل إلى ثمانية وبعضهم يزيدها ، فالقضية قضية بحتة , والدولة إذا تبنت قولا فقهيا له استدلالاته ومذكور آثاره ونصوصه في كتب أهل العلم ، فلا تثريب عليها .

ناتي للقضية حقيقة ، لو سلم انه لا يصح في حز الراس وليس في حمل الراس حديث ، فيقال وماذا يكون ، النبي صلى الله عليه وسلم لم يأمر بطريقة معينة للقتل ، القتل يكون إما بحز الرأس أو ضربها بالسيف ، ما الفرق بين الضرب بالسيف والحز بالسكين ؟ لا يلزم الشرع أحدا أن يسلك نفس الطريقة التي كان النبي صلى الله عليه وسلم يسلكها في الذبح ، كان يذبح مثلا في زمنه بحجر ليس معناه أنه لا بد أن نذبح بحجر ، كان يضرب بالسيف فنحن ضربناه بسكين بالمقصلة أو منشار جاء وأزال الرأس ، المهم هذه كلها وسائل وطرق للقتل ، فينظر في هذه الطريقة إذا فيها نوع من المثلة فيها شيء من المخالفة الشرعية أو لا ، فإذا نظرنا وجدنا أن لها مقاصد ، وأنها أريح للميت من أي شيء آخر ، الناس الآن تقتل بالرصاص ، هذه لم ترد عن النبي صلى الله عليه وسلم لأن لم يكن في زمنه رصاص ، والنبي صلى الله عليه وسلم استخدم أساليب حسب الوضع ، عندما قتل اليهودي برض رأسه بين حجرين اعتبر في ذلك بفعل هذا اليهودي مع الجارية بين حجرين بهذه الصورة فعاقبه بنفس الطريق في قتله ،حيث روى البخاري " أن يهوديا رض رأس جارية بين حجرين صلى الله عليه وسلم فرض رأسه بين حجرين " مع أنها قتلة بشعة ، وكذلك عندما قتل العرنيين و سمل أعينهم وتركهم يموتون عطشا في الصحراء القاحلة ، فهذه الصورة صورة مقززة وصورة فظيعة ، لكنها أيضا كانت على سبيل القصاص ، وقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف لأنهم محاربون لله ورسوله صلى الله عليه وسلم فعلى على سبيل القصاص ، وقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف لأنهم محاربون لله ورسوله صلى الله عليه وسلم فعلى

كل حال طريقة القتل نحن تكلمنا عنها وطولنا فيها في لقاء فأقول للأخ ارجع لهذا اللقاء وأضف إليه ما ذكرناه الآن ولعله يكون مفيدا لك ، والله أعلم .

السؤال: هل من الممكن تعيين والإشارة لرؤوس هؤلاء الغلاة لو علم بعضهم؟

الجواب: نعم عرفنا مجموعة منهم وقد نشرنا قائمة ببعضهم ، وإن كانوا أقل من الذين نعرفهم ، ولكن فيما ذكرناه كفاية ، وتعرفهم بسيماهم ، أول ما يدخل يقول لك ماذا تقول في فلان ؟ ، فإذا ترددت قليلا قال لك (أنت كافر مثله) هؤلاء لا يحتاجون أن نعرفهم ، وعموما القائمة موجودة على صفحة الفيس في منشور من المنشور ات .

السؤال: هل قتال الصحوات أثناء قتال الروس لهم يعتبر موالاة للروس؟

الجواب: نقول وكذلك إذا قاتلت الدولة جنود آل سعود أثناء قتالهم للحوثة هل هذا أيضا من الموالاة ، لأن البعض يعذر بعض الجنود ونريد تبيين عن الولاء والبراء . قضية الولاء والبراء قضية شائكة وطويلة جدا وفيها كتب مؤلفة فيعني يصعب أن نحصر ها وإنما هي الحب في الله والبغض في الله ، وأن يوالي الإنسان المؤمنين ويعادي ويبغض الكافرين ، وهناك و لاء وبراء بقدر أقل ، وهو معاداة أو بغض المسلم العاصى على قدر معصيته ولا يتبرأ منه براءة تامة, وإنما يتبرأ من أفعاله ، فهذا أوثق عرى الإيمان الحب في الله والبغض في الله ، فلا بد للإنسان أن يبغض الكفر والكافرين ، وأن يحب الإيمان والمؤمنين ، هذا أوثق عرى الإيمان فمن لم يكن لديه هذا الشيء ، فليخش على إيمانه وعليه أن يصحح أمره ، لأنه يكون في خطورة . أما قضية قتال الروس, فالروس أعداء للدولة ، الدولة تقاتلهم فإذا كانوا يقاتلون غير الدولة ، فقتال الصحوات وقتها حتى وإن قاتل الروس الصحوات وهم أعداء للدولة ، فإن الصحوات كذلك أصبحوا أعداء للدولة ، الدولة تقاتل أعداءها ، وليس لها علاقة بتقاتل الأعداء مع بعضهم البعض ، لكن لو كان الصحوات يرفعون أيديهم عن قتال الدولة ولا يقاتلون الدولة فإن الدولة إذا قاتلتهم في تلك الحال فهذا يعتبر اجتهاد خاطئ ، وعليها أن تجعل قتالها للروس من باب الأولوية ، وأن الصحوات قد رفعوا أيديهم ولا يقاتلونها ، والذي نشرناه نحن أن الدولة مدت أيديها كما ذكر لنا وعلى عهدة الذي نقل ، أنها مدت يدها لهؤلاء جميعا للتفرغ لقتال الروس وقتال النصيرية ، ولكن للأسف هم لا يقبلون فيقاتلون ، ونحن نستطيع أن نستأنس في هذا بالحديث الذي يحتج به البعض على الأحلاف الباطلة مع رؤوس الكفر ، فيقولون (سَتُصَالِحُونَ الرُّومَ صُلْحًا آمِنًا، فَتَغْزُونَ أَنْتُمْ وَهُمْ عَدُوًّا مِنْ وَرَائِكُمْ ، فَتُنْصَرُونَ ، وَتَغْنَمُونَ ، وَتَسْلَمُونَ ، ثُمَّ تَرْجِعُونَ حَتَّى تَنْزِلُوا بِمَرْج ذِي تُلُولٍ ...) ، فالبعض يستدل

Y · Page [Type text]

بهذا الحديث على الأحلاف وعلى حصول شيء من الاتفاق على قتال ، ولكن ليس فيه دليل لأنه يمكن أن نقاتل نحن عدوا مستقلين ويقاتل الروم نفس العدو مستقلين ، وليس فيه نوع من الاختلاط والتحالف والاتفاق بين الطرفين ، فكذلك الآن الدولة مثلا تقاتل الصحوات ، وليس لها علاقة بقتال الروس لهم ، الروس يضربون الطرفين ، فكذلك الآن الدولة مثلا تقاتل الصحوات ، وليس لها علاقة بقتال الروس لهم ، الروس يضربون الكل يضربون المستشفيات يضربون الأبرياء المساكين النساء الأطفال ، يضربون المستشفيات يضربون المدارس ، هم لا يفرقون فيقتلون من يقتلون ، فالدولة تقاتل عدوها ، تقاتل من يقاتلها وليس في ذلك أي موالاة ، لا علاقة لذلك بالموالاة بحال من الأحوال ، ونفس الأمر بالنسبة لجند آل سلول لأنهم معلنين القتال على الدولة أساسا ، وهم رأس الحربة وهم الذين يقاتلون ، وقتالهم للحوثة في الحقيقة ليس قتالا شه ، بما لا شك فيه أطلاقا ، بل هم أصلا أولياء للحوثة ، وإنما قتالهم مع الحوثة معروف ، وأي إنسان يفهم فيما يحصل حوله يعرف أن قتالهم للحوثة الخذوا قدر أكبر من الذي يعرف أن قتالهم للحوثة الحوثة التي عندهم أكثر ها أصلا من آل سعود ، هم الذين أعطوهم إياها لكي يضربوا المسلمين في اليمن ، فلأجل هذا من يقتل أو من يصاب بالخطأ ، وكان لا يفهم فسيبعث على نيته ويحاسبه الله , إذا كان من الجنود المغرر بهم ، لكن هو جاء ليقاتل ولم يأت ليتفرج وإنما أتى للقتال وهو محارب ، وهو جندي في دولة محاربة ، فهو يعامل معاملة الذي أرسله ، وهذه المسألة طبعا قتلت كلاما ونقاشا ، يقول تعالى: " إنَّ في دولة محاربة ، فهو يعامل معاملة الذي أرسله ، وهذه المسألة طبعا قتلت كلاما ونقاشا ، يقول تعالى: " إنَّ هو هاها . والله أعلم .

السؤال: هل يكون الشخص مخطئا إذا لم يكفر أشخاصا تكفر هم الدولة ، وله فيها أدلته التي يستدل بها ، قياسا على ما حدث بين الصحابة في تكفير أشخاص معينين ، و هل يكون هذا الشخص (الغير مكفر) كافر عند الدولة ، لكونه لم يكفر من كفرته الدولة ؟و هل يمنع ذلك من أن يكون هذا الشخص من مبايعي الدولة أو مناصريها ؟

الجواب: الدولة لا تكفر من لم يكفر الكافر ، هذه ليست موجودة عند الدولة ، وإنما الذي لا يكفر المشرك الذي وقع في شرك صريح ، فإن الدولة تقيم عليه الحجة بأن هذا الرجل مشرك وقع في شرك صريح وتبين له ، فإذا تبين له وأقيمت عليه الحجة ،فإنها تكفره بعد ذلك ، وأما مجرد أن يخالف الدولة في تكفير فلان و هناك خلاف بين أهل العلم في تكفير هذا الرجل ، أو لم تقم عليه الحجة أو كان كفره مما يصح الاختلاف فيه لأجل وجود تأويل وموانع ، فهذا لا تكفره الدولة إطلاقا ، وهذا سبب تكفير الغلاة لها ، أنها لا تكفر من لا تكفر الكافر ، ما عندها هذا التكفير التسلسلي .

هذا منشور عندها في منشوراتها وفي مناهجها الدراسية ، فإذا اختلف الشخص مع الدولة في التنزيل مع حالة معينة فهذا لا إشكال فيه ، فكما ذكرنا كما اختلف الصحابة واختلف العلماء في ابن عربي وفي غيره ، ولا تثريب من أحد على أحد , ولا يمنع ذلك من أن يكون الشخص مبايعا للدولة أو مناصرا لها ، لكن المهم هذه عموما القضايا تتعلق بالعلماء ، الاجتهاد ومعرفة فلان كافر وليس بكافر هذه قضايا تتعلق بالعلماء والقضاة والولاة ، أما عامة الناس فلهم أن يعرفوا المكفرات فقط ، وأن يعرفوا أن هذه الأمور تخرج من الملة ، وأن يعرفوا العقيدة الصحيحة ، هذا الذي يجب على العامي أن يعرفه وأن يتعلمه لأنه من أصول دينه .

السؤال: حكم من لم يبايع الدولة ويجاهد معها وهناك من الدعاة ذهبوا إلى الدعوة في إفريقيا؟ الجواب: هذا يختلف باختلاف القدرة، إذا كان الشخص يمتلك القدرة على الذهاب، ولا يوجد ما يمنعه من ذلك، فإنه يأثم بهذا الشيء لأنه لم يقم بالنصرة الواجبة عليه، لكن إذا كانت تتزاحم عنده الفرائض، فقدم فريضة على فريضة، أو قدم فريضة على نافلة فكل شخص بحسبه، دائما أتمنى أن تكون أسئلتنا دائما ليست منصبة على ما حكم ما حكم فلان، اسألوا عن الشيء ،ما حكم الشيء نفسه، ما حكم فعل كذا، أما الذي لم يفعل كذا حكمه، هناك من يذهب إلى الدعوة إلى الإسلام ويترك الجهاد، هذا حكم على شخص معين ممكن أن ينزل على شخص من الدعاة، هذا لا نعرف ظروفه و لا نعرف حاله، وإنما نحن نقول الحكم أنه يجب على المسلم أن ينصر الدولة بكل ما يستطيع، أما كونه على أمان أو على خطر، فأيضا يختلف بحسبه. والله أعلى وأعلم.

السؤال: من هو الجاسوس المرتد والجاسوس غير المرتد؟

الجواب: الجاسوس المرتد الذي وقع في موالاة مكفرة ، كدعم للكفار في أمر أصاب المسلمين ودل على عوراتهم ، فهذا يحكم عليه بالردة ، لأنه وقع في موالاة مكفرة والجاسوس غير المرتد كمثل حالة حاطب ، يعني وقع منه شيء من الإعانة للكفار ولكنه لم يقصد بها حقيقة الإعانة ، وإنما أراد أن يدفع عن نفسه شرا ، ولم يترتب على ذلك ضرر على المسلمين فهذا لا يعتبر مرتدا .

السؤال: إذا كان الشخص متأكد مائة بالمائة من ردة حكومة ،وسكت على ذلك؟

الجواب: هو عالم أم عامي ، إذا كان عامي فإنه يتبع العالم ، فإذا وقع في نفسه أن هذا العالم قد يكون جاز ف في الحكم على الكفر فأراد السلامة لنفسه فسكت ولم يتكلم ، فله ذلك ، وقد ذكرنا كلام القرطبي وغيره من أهل العلم أن السلامة لا يعدلها شيء في تكفير المعين ، إذا كان الشخص يريد السلامة فيسكت ولا يدخل في هذه

TYPage [Type text]

الأمور خصوصا العامي ، أما العالم فإذا كان تأكد من خلال النصوص أن ذلك كافر فلا يجوز له أن لا يقول بكفره ، لأنه ذلك يكون فيه تكذيب لله ولرسوله صلى الله عليه وسلم هو جازم بأن ذلك الشخص كافر ولا يكفره ، هذه كارثة . في نوع تفصيلي حتى لا يتصادم مع بعض المواقف النبوية ، لأنه إذا كان الشخص هذا كل ما أوقف أنكر ويتظاهر بإسلامه ونحو ذلك ما حصل مع المنافقين فإن النبي صلى الله عليه وسلم لم يصرح بكفر عبد الله بن أبي بن سلول مع أنه ارتكب نواقض وهو يعلم كفره باطنا ، ويعلم كفر المنافقين الآخرين باطنا ، فهذه قصة أخرى ، لأن الشخص الذي يتنصل مما وقع فيه من مكفرات ويتهرب منها ويعتذر منها ، يختلف عن الشخص الذي مقيم ومصر على ما هو عليه ، والقصة طويلة ، ولأجل هذا نقول هذا للعلماء العامي يلزم غرس العلماء فإن شاء قلد الذي يقول بعلم على الحق . وإن شاء لم يقلده وإن شاء سكت ، وإن شاء قلد الذي يقول بعدم التكفير حسب ما يميل إليه قلبه أنه على الحق . والله أعلم .

السؤال: ما حكم العمليات الاستشهادية ؟

الجواب: أما قضية العمليات الاستشهادية ، فنحن كتبنا فيها في الرد على العبيكان ، والرابط موجود في صفحة الفيس وإذا كتبتم في جوجل سوف تجدوا هذا ، لأن العمليات الاستشهادية فيها خلاف بين أهل العلم وقول المجيزين والذين يلحقونها بالحمل على الكفار وبيع النفس لله سبحانه وتعالى ، أقوى وأظهر في المسألة ، والله سبحانه وتعالى أعلم .

السؤال: الذين يتسر عون في التكفير بغير علم ويسوقون الأدلة ويريدون المناقشة والحوار فهل هؤلاء يحاورون أم يسفهون و يهملون أم ماذا ؟

الجواب: الناس كما ذكرنا ، إما عامي وإما طالب علم وإما عالم ، فبالنسبة للعامي فإنه ليس له أن يأخذ ويعطي أصلا ، لأنه لن يستطيع أن يفرق بين شبههم وبين الحق أساسا ، وسينطلي عليهم أي قص ولصق هم ينشرونه ، وسيلبس عليه تلبيسا شديدا ، فهذا عليه أن يتركهم ولا يأخذ العلم إلا من العلماء ، وهذا ننصح به أساسا لا تأخذ العلم إلا من العلماء فقط.

أو لا اعرف من الذي يتكلم في هذا العلم ومن الذي يتكلم بهذا الدين ، فإن هذا العلم دين ، فانظروا عمن تأخذون دينكم ، فأصلا لا تأخذ دينك إلا من عالم , فكيف إذا كان أصل الدين وأس الدين وحقيقة الدين و هو توحيد الله سبحانه وتعالى وإفراده بالعبادة ، هذا الشيء ، وإذا كان هذا الشخص عالم ، فالعالم ما يحتاج أن أكلمه ، فالعالم لا يمكن أن يأخذ ويعطى ويجادل ويضيع وقته مع جاهل ، العالم يفتى ويناقش العلماء مثله ، فإذا كان الشخص

TTPage [Type text]

هذا من العلماء فإنه يناقش ويهتم به ، ويؤخذ ويعطي معه ، لأن العلماء يعرفون الأصول ويعرفون أساسيات النقاشات ، والاستدلالات وأوجه الاستدلال ، وقد يتبين للعالم أنه أخطاً من عالم مثله ، أما لا يمكن رجل عامي يستطيع أن يبين للعالم ما أخطاً فيه ، لأنه هو أصلا لا يفهم مداخل الخطأ ومخارج المسائل حتى يناقش عالم . أما طالب العلم ، فهذا ينظر في مصلحته ، أي أنه إذا كان سيأخذ ويعطي معه، ويرى أن الشخص قد يستفيد أو قد ينتفع فيأخذ ويعطي معه ويرى ما عنده ، ويأخذ بعض الاستدلالات التي يراها فيعرضها على العلماء ، ويتحمل عناء وغثاء أمثال هؤلاء ، فلا بأس ، لأنه طالب علم لا يجزم بما يقول ، ولا يضحك عليه بسهولة كما يضحك على العامي ، فلعله لا تنطلي عليه الشبهات وفي نفس الوقت , لن يناقشه لأجل أن يقنعه كعالم ، وإنما يضحك على العامي ، فلعله لا تنطلي عليه الشبهات وفي نفس الوقت , لن يناقشه لأجل أن يقنعه كعالم ، وإنما سينظر إلى حججه ويأخذ ويعطي معه , فهذا الذي يظهر لي ، فإذا كان طالب العلم لديه وقت أن يأخذ ويعطي أمثال هؤلاء لعلى الله أن يهديهم ويتحمل غثائهم ، ويعرض ما يشكل عليه على العلماء , فلا بأس أما إذا كان من العوام فإنه يحذر هذا تماما و لا يدخل معهم في أي نقاش ، ويأخذ من أهل العلم ، وأما العالم فهو أعرف بنفسه ، العزام أن العالم لديه وقت يأخذ ويعطي مع جهلة يضيعون وقته ، ويتطاولون عليه والله سبحانه وتعالى أعلم .

السؤال: نقول دائما كلمة سعودي ، او ال سعود ، فما المقصود فيها ولمن تعود ، وهل يجوز تسمية السعودية بهذا الاسم وما حكم الانتساب لها ؟

الجواب: كلمة سعودي ليست نسبة لآل سعود ، وإنما تسمية البلد بالسعودية , فنحن ننبه الإخوة على البعد عن هذه النسبة لأنها في الحقيقة مشينة ولا ينبغي للمسلم ، أن ينتسب هذه النسبة ، لأنها أصبحت فيها ذكر لأعداء الدين ، والحربة التي تطعن في خصر الإسلام ، فكلما تخلص المسلم من هذه النسبة ، فهذا لا شك الذي ينبغي عليه ، لكن عامة الناس وأكثر الناس ما زالوا على هذا الشيء لأن الدولة تسمى هكذا ، الأردن يقال أردني مصر مصري ، جزائر جزائري مغرب مغربي ، سعودية سعودي ، هذا لأن البلد سموها باسمهم ومشت ووجد من اعتذر لها أو سوغا مسوغا ، وكأنها ضيعة أو عزبة لأبيهم ، على كل حال ينبه الشخص ولا أرى أنه يشدد عليه بدرجة أنه كأنه ينتسب إلى غير أبيه ، فهذا ليس مما أراه والله أعلم .

فصل: ثم تم التذكير باللقاء الثاني في صفحة الوعي الإسلامي بمشاركة صفحتنا لا تنسوا لقاء الليلة يا أحبة ... كونوا معنا وانشروا الخير

البث المباشر

https://mixlr.com/alwa3ialislami

Y ¿ Page [Type text]

وبالنسبة لكيفية الوصول إلى الغرفة فالشرح في هذا الرابط

https://alwa3i.com/paltalk

وتم اللقاء في موعده بحمد الله تحت مسمى " الضربة القاضية والصولة على الغلاة المكفرين للدولة " و التفريغ كاملا للقاء و هذا هو التفريغ كاملا للقاء

فصل: الحمد لله انتهى تفريغ وتنسيق اللقاء الأخير الذي تساءل عنه الكثيرون وانتظروه لتوضيح الأمور وها هو بين أيديكم شاكرين للأخت الفاضلة المرموز لها ب Areej Aqel على ما بذلت من جهد في إخراجه الحمد لله ، والصلاة والسلام على رسول الله ، وعلى آله وصحبه ومن والاه ، أما بعد:

قد قدمنا لهذا اللقاء البارحة بمقدمة مهمة ، فيها تأصيل للغلو وخطره على الأمة ، وأرجأنا المسائل الشائكة لهذا اللقاء المبارك . وموضوع هذا اللقاء هو كما في العنوان وهو " الضربة القاضية والصولة على الغلاة المكفرين للدولة " ولهذا يكون أمرنا محصور في هذه الجزئية ، وسنتطرق في ذلك إلى مواضيع تتعلق بهذا الأمر . مسألة تكفير المجتمعات وهي متفرعة عن التكفير عموما , تكفير المعين ، العذر بالجهل ، وتكفير العاذر . هذه النقاط عموما سيدور حولها الكلام .

وهذا اللقاء يعتبر خاتمة المسك للحملة المباركة التي أطلقناها على " الفيس بوك " ، تحت المسمى " الحملة الطرهونية لفضح الغلاة " ، وقد آتت أكلها بحمد الله ، وانتفع بها كثيرون ، إلا أنها أحدثت بلبلة وخلخلة في صفوف الأنصار حول بعض مسائل التكفير . يتساءل البعض ، ما السبب الذي دفع الطرهوني لشن هذه الحملة ، على جماعة ممن ينتسبون لنصرة الدولة ؟ ألم يكن الأولى الانشغال بأعداء الدولة وما تمر به من أزمات ؟ . فنقول ردا على هذا ، أننا بحمد الله قد شننا هجمة شعواء على أهم ما يواجه الدولة ، وسبب كل بلاء ، وهو اتهامها بالخارجية ، وتم رد تلك التهمة ، في أكثر من عشر لقاءات مسجلة ، زاد بعض لقاءاتها على الأربع ساعات ، وقد آتت أكلها والحمد لله ، وخنس بعدها أهل الباطل ، وانطفأت شعلتهم ، وزالت شبهتهم , بفضل من الله وتوفيق . وقد كنت عازما على الاستكمان ، وأخفيت مكان تواجدي لدواع أمنية ، ولكن عند تواصلي مع بعض الغيارى والمخلصين من أنصار الدولة ، جهروا إلي بما يحدثه الغلاة ، من فتنة عظيمة ، أولا في صفوف العامة ، بتنفير هم عن المنهج الصحيح ، ثم في صفوف العامة ، بتنفير هم عن الدولة ، وإعطائهم صورة كاذبة عن رجالها خلقا واعتقادا ، وقد لاحظت بنفسي ذلك أيضا ، فأقررتهم على ما الدولة ، وإعطائهم صورة كاذبة عن رجالها خلقا واعتقادا ، وقد لاحظت بنفسي ذلك أيضا ، فأقررتهم على ما الدولة ، وإعطائهم صورة كاذبة عن رجالها خلقا واعتقادا ، وقد لاحظت بنفسي ذلك أيضا ، فأقررتهم على ما

تفضلوا به ، فطلبوا منى التدخل في الأمر ، لاسيما وقد وثق بي الأنصار ، وعرفوا موقفي من الدولة ، ونصرتى لها ، وحرصى عليها ، وجاءت البشائر بذلك من كل حدب وصوب ، فاعتذرت لنيتى وعزمى لعدم الظهور لفترة ، فألحوا ، فلم أجد بدّا من الاستجابة ، وقد استفحل الخطر ، وقلت لعل الله تعالى يكتب لى الخير في توجيه من فرط ومن أفرط، وأعذر لربي لعله يغفر لي تقصيري فيما سوى ذلك، فأخبرت الأخوة بأني سأمهد لهذا اللقاء ، بمنشورات صامتة ، لأن الموضوع يطول ولن تكفيه عشرات الحلقات ، فلا بد من التهيئة له ، وفعلا تم ذلك ، وتعمدت استعمال أسلوب الصدمة أكثر من مرة ، ولعلنا نفصل في ذلك إن وجد الوقت . طبعا يلاحظ الأخوة أنه قد سبق لي منذ أكثر من سنة الهجوم على هذه الفرقة, ولكن بمقالات خمسة مختصرة ، تنفع من يريد الحق ، ويعرف قدر العلم وأهله ، وقد وضعت فيها خلاصة علمي بتلك المسائل باختصار شديد جدا ، وهي خمس حلقات تحت مسمى (الرد على الغلاة والتحذير منهم) ، وتبرئة الدولة من منهجهم ، ثم أردفت ذلك بعد فترة طويلة ، بنصيحة غالية وجهتها للأنصار في آخر لقاء من لقاءات الدفاع عن الدولة في اتهامها بمنهج الخوارج ، واستفضت في الموضوع أكثر وضربت أمثلة بمحاربة الدولة لهذا الفكر – أي فكر الغلاة - ثم كانت هذه الحملة المباركة التي افتضحت فيها تلك الفرقة ، وكشرت عن أنيابها ، وظهرت على حقيقتها في تكفير الدولة وقياداتها ، وفي تكفير من يناصر ها من أهل العلم ، وبان لكل الأعيان سقوطها عقديا وأخلاقيا ، واتضح لكثير من الأنصار خطورتها وتنبهوا لها ، وتم المراد والحمد لله . إلا أنه بطبيعة الحال والانتظار لمجيء ساعة الصفر تعمدا لذلك ، حصلت بلبلة بين الأخوة في بعض الأمور ، سببها تشغيب هذه الطائفة ، وقد حان الأن موعد التفصيل .

وكنت في الحقيقة أود أن نأخذ كل منشور على حدة مما نشرته ، ونرد على الاستشكالات حوله ، ولكن يبدو أن الوقت لن يسعفنا ، فالموضوع والله الذي لا اله غيره يحتاج لأكثر من مئة محاضرة ، فكيف سنجمله في تلك المحاضرة؟! والله المستعان .

السؤال: هل يؤخذ الدين من مطوية ؟ بالطبع لا ، فكيف لو كان أصل الدين , إبل لا يؤخذ من كتاب ، ولا من كتب ، لا بد من شرح وتوضيح من العلماء ، هذه المطويات والكتيبات مجرد تثقيف وتبصير وإثارة فكر لسؤال العلماء , وللاهتمام بتلك المسائل والأمور ، والتحذير من التعلم من الكتب ، والاقتصار على ذلك ، أشهر من أن يدلل عليه ، وقديما قالوا:

من كان شيخه كتابه كان خطأه أكثر من صوابه

وقد سبق أن ذكرت لكم في نصيحتي للأنصار ، ما وقع لي من طرائف مع بعض الأخوة في هذه الجزئية ،

Tage [Type text]

واليوم أحب أن تكون الطرفة من غيري ، فنستفتح بها حتى ننشط الحضور ، لينتظروا ما سيأتي ، يقول أحد فقهاء الشافعية المعاصرين – ولا يعنينا توجهه – وهو الأستاذ الدكتور محمد حسن هيتو فيما يحكي عن بعض تجاربه مع بعض أنصاف المتعلمين في كتب له سماه المتفيهقون ، يتحدث عن خطر تلقي العلم عن الكتاب دون معلم ، يقول :

" إن من أعظم آفات الجهل أنه يوحي إلى صاحبه أنه عالم ، بل يوحي إليه أنه من أكبر عباقرة الكون ، فبتخيل أنه يتكلم بكلام العلماء ، وأنه يلحن لحنهم وأن ما يقوله هو الحكمة ، وما يسطره هو القانون فيتكلم ويسكت العلماء عنه . . . خشية من أن يصيبهم رئشاش جهله .

وهنا يعمل الغرور عنده عمله ، فيجتمع عليه الجهل مع الغرور ، ويوحيان إليه أنهم ما سكتوا عنه إلا ً لإفحامه إياهم ، وأنه الآن سلطانهم وموجههم ولا سلطان عليه ، إذا شب عقله عن الطوق .

فيهذي بما يظنه علماً وحكمة ، ولا يزال يهذي ، حتى تفوح رائحة جهله ، ويضطرب أمره ، بما يكشفه الله من عواره ، ويفضحه من أباطيله ، وإذا به أمام مرآة الحقيقة عارياً ، يستغفر الله _ إن عاد إليه عقله _ مما كان يظنه تسبيحاً .

وإني لأذكر غرور من ذكرت ، ممن وصفت ، فأذكر قصة "كفر الذبابة " التي صاغها أدب معجزة الأدب العربي ، مصطفى صادق الرافعي ، في كتابه "وحي القلم "وأتساءل ما الذي يغير العلماء من سفه الجهلاء ، فيجيبني " سقط الزند " على لسان حكيم المعرة :

إذا وصف الطائي بالبخل ما در وعيّرَ قِسّاً بالفهاهة باقل وقال السها للشمس: أنت ضئيلة وقال الدجى: يا صبح لونك حائل وفاخرت الأرض السماء سفاهة وطاولت النجم الحصى والجنادل فيا موت زُرْ ، إن الحياة ذميمة ويا نفس جدي ، إن دهرك هازل

لقد أخبرني شيخي أثناء طلبي للعلم في الأزهر ، أنه قرأ يوماً أثناء طلبه للعلم في كتاب المعاملات من الفقه ما نصه : " ويحرم بيع برَمْبَلولٍ ببَرَمْبلول " .

قال : فاستعصى علي فهم هذه الكلمة ، فنظرت في الشروح فلم أجد أحداً من العلماء قد شرحها أو علق عليها ، ونظرت في الحواشي ، فلم أجد من بيَّنها أو أوضحها ، وكدت أتهم المتون ، والشروح ، والحواشي والتقريرات ، بالعجز والقصور ، لأنها ضاقت عن أن تشرح هذه العبارة ، أو أتهم المؤلف بالخطأ .

TVPage [Type text]

ثم رأيت أن أتهم عقلي قبل اتهامها ، لأنه لو كان الخطأ في العبارة من المؤلف لتنبه له واحد على الأقل من العشرات الذين شرحوا الكتاب أو علقوا عليه ، فمن المحال أن يكون الجميع قد اتفقوا على هذا الخطأ ، ولا بد أن الخطأ في عقلى وفهمى .

قال فرجعت إلى شيخي أسأله عنها ، فقال لي : يا بني . ما أخذ أحد العلم من الكتاب – دون معلم – إلاَّ ضل ، فلابد من المعلم ، ليشرح الغامض ، ويقيد المطلق ، ويفصل المجمل ، ويبين المراد من الاصطلاح ، ولو كان الكتاب وحده ينفع ، دون احتياج لمعلم يشرح ، لما أرسل الله مع كل كتاب رسولاً يشرحه ، ويبينه ، ويبلغه ، ولَمَا أخذ الله العهد من الذين أوتوا الكتاب أن يبينوه للناس ، ولَمَا ألجمَ الله كاتم العلم بلجام من نار ، وكتب العلم متوفرة للقاصى والدانى .

ثم قال لي : يا بني . . . إن الصواب العبارة " ويحرُمُ بيعُ بُرِّ مَبْلُول بِبُرِّ مبلول ".

والأمر لا يحتاج لمعاجم وقواميس ، وشروح وحواشي وإنما يحتاج لتواضع كتواضعك إذ سألتني .

قال لي شيخي ، فوا لله يا بني ما نسيت منذ ذلك اليوم حكمة الشيخ ، وذكرت قول الشافعي ((ما ضُحِكَ من خطأ امرئ قط إلا و ثبت صوابه في قلبه))" . اهـ

ويذكر كذلك قصة حصلت معه وليست مع شيخه يقول:

" أحد الأئمة المجتهدين من طلابنا ، وقد ذكرت قبل هذا أن بعض طلابنا من الأئمة المجتهدين وإن كان لا علم عنده ، ولم يُجِدِ القراءة بعد ، فالعلم شيء في موازنتهم والإمامة والاجتهاد شيء آخر ، جاءني وهو يتذمر ويتضجر من ابن عقيل (ولا أدري إن كان قد اتهم ابن عقيل بالشرك أم لا) ، وقال لي بصوت مرتفع أمام الطلاب يريد إفحامي ، وربما إفحام ابن عقيل ، بل سيبويه ، قال : لقد ذكر ابن عقيل أن (كلب صحيح العين يجمع على أكلب)

قلت له: وما يضيرك من هذا الجمع ؟ قال: لم يذكر ابن عقيل كيف يجمع الكلب الأعور ، فما هو جمعه . . . ؟ ، فأفحمني ـ والله ـ فما كنت أدري ، ولم أدر بعد علام يجمع الكلب الأعور ، ولو كان سيبويه حياً لأفحمه ، فما يفحم أولئك الأئمة إلا مثل هؤلاء الأئمة . وعندها فهمت معنى قول الشافعي : " ما جادلت عالماً إلا وغلبته ، ولا جادلت جاهلاً إلا وغلبني " . " اهـ

وتوضيحا لهذا نقول إن قول ابن عقيل (جمع كلب صحيح العين يجمع على أكلب (وكلمة صحيح العين أي أن وسط الكلمة صحيحة وليست معتلة ، فعندنا في اللغة أن عين الاسم هو وسط الكلمة فمثلا (فَعَلَ) العين وسط (فعل) وكلب على وزنها ، فتكون وسط الكلمة صحيحة ، وتجمع على أكلب ، والأخ الفقيه العالم! ظنّ أن

صحيح العين يعني أنه ليس بأعور ، فهو يستنكر على ابن عقيل كيف لم يذكر ما جمع الكلب الأعور ، لأنه فهم أن صحيح العين يعني عينه التي ينظر بها .

ويذكر الشيخ قصة أخرى ، ولا بأس في الإطالة بهذا لأنه في الحقيقة كل مشكاتنا في هذا ، يقول الشيخ :
" لقد علم بعض من وصفت أنني أتفقه على مذهب الإمام الشافعي ، وأنني أَدْرِسْه وأُدَرِسْه ، فأراد - فيما زعم وخيل له جهله - أن يفسد على رأيي ، ويظهر ضعف مذهب الشافعي أمام ناظري ، وكان قد سمع في حياته قاعدة من قواعد العلم من أحد العلماء تقول : إن " مَنْ " صيغة من صيغ العموم ، فأراد أن يبرهن لي من خلال هذه القاعدة خطأ الشافعي في جزئية من الجزئيات ، ليبني خطأ مذهب الشافعي كله ، ومن ثم ليطالب الناس بالتنبه لمن بتفقهون عليه ويتعلمون منه ، مما أكبر أن أذكر من سقط القول . فتربع على عرش جهله ، مترفعاً عمن حوله ، متظاهراً بالعلم والحلم ، يقول إنه يريد النصح! . . . وخيل إليه غروره أن أبا حنيفة ، والأوزاعي ، ومالكاً ، والشافعي ، وأحمد والسفيانين ، وأبا ثور ، وثلة من كبار علماء الأمة قد التفوا حوله في حلقته مصغين لما سيلقيه إليهم ، مما أوتيه من الحكمة . فقال : إن الشافعي يزعم أن الاحتكار لا يكون إلاً في حلقته مصغين لما سواها من الأمور فلا يكون فيه احتكار مستدلا بقول النبي صلى الله عليه وسلم : " من احتكر على المسلمين طعامهم فهو خاطئ " .

ثم قال : وهذا الحديث حجة على الشافعي وليس حجة له ، فالاحتكار يكون في كل شيء ، وليس في الأطعمة فقط ، لهذا الحديث نفسه ، فقد فات الشافعي أن لفظة " من " التي صدر بها رسول الله r حديثه تفيد العموم ، فهي تقتضي أن يكون الاحتكار عاما في كل شيء ، لا في الأطعمة فقط ، كما زعمه الشافعي .

ونظر حوله وقد أخذ منه الزهو كل مأخذ بما أحرزه من نصر في ميدان القواعد العلمية التي أتقنها وأفحم الشافعي بها ، وأخذ يتلمظ وقد استشرى جهله كما يتلمظ الجائع بحضرة طعام شهي وقد سال لعابه توهمًا منه أنه قد أكله ، وفي الحقيقة هو ممنوع منه وهلل له كل من كان حوله من الجهلة الذين كانوا فوقه في الجهل ودونه في الجرأة على الحق فقد نطق أمامهم بقواعد العلم ، وطبقها على الأحكام ، وأفحم المخاصمين . . وهذه هي حالة وصفت مِمَّن ذكرت ، ولا عجب . فقد أخبر الشارع أن من أمارات الساعة أن يصدق الجاهل ويكذب العالم ، كما يؤتمن الخائن ويخون الأمين. فقلت له – وقد دهشني ما قال ، والإنسان يدهش بظلمة الباطل كما يبهر بضياء الحق : قلت له : إن ما ذكرت لا يدل على خطأ الشافعي ، لا لأن الشافعي فوق الخطأ يصيب ولا يخطئ فالشافعي ككل البشر يصيب كما يصيب البشر ويخطئ كما يخطؤون ، ولكن لأنك دون الصواب ، وما ذكرت لا يجهل الهركب ، وهو أن يجهل الإنسان ويجهل أنه يجهل ، ومن ثم

يكون جهله بجهله حاجبًا له عن إدراك أدنى درجات الحق والعلم في الوقت الذي وصل العلماء فيه إلى ذروتيهما.

إن ما قلته من أن " مَنْ " صيغة من صيغ العموم حق لا يمترى فيه ، ولكن الباطل ما بنيته عليه من أنها عامة في كل محتكر ، مما رددت به على الشافعي وغيره من أعلام الأمة . وذلك أن من عامة في المحتكر لا في المحتكر ، وأما المحتكر فهو خاص بالطعام كما بينه الحديث. ومعنى الحديث أن كل محتكر خاطئ ، ولكن ليس في كل أنواع الاحتكار بل في الأطعمة خاصة ؛ لأنه صلى الله عليه وسلم قال : " من احتكر على المسلمين طعامهم " فالشافعي ومن تابعه ما أخطئوا ، بل نطقوا بما أملته القواعد والشافعي أول من دونها ونشرها ، ولكن الخطأ كان في فهمك السقيم وعقلك العقيم .

وكم من عائب قولًا صحيحاً وآفته من الفهم السقيم " اهـ (')

ولا يعني هذا التنفير من قراءة الكتب مطلقا ، أو الاستماع إلى التسجيلات ، فهي باب عظيم من أبواب التعلم ، لاسيما الاستماع لتسجيلات العلماء ، فهو يقارب طلب العلم على يد الشيخ خاصة لمن لم يتيسر لديه الوصول للشيخ مباشرة . المهم إذا قرأ كتابا لا يعتمد على فهمه الخاص ، ولا يظن أنه بذلك أصبح من العلماء .

وسنجمل لكم سماحة الإسلام ويسر الدين في تلكم المسائل ، لتروا كيف من شدد شدد الله عليه ، وكيف أن الغلو مهلك ، كما قررنا في اللقاء السابق , الموضوع برمته نجمله فيما يلي (كيف يكون الإنسان مسلما لأول و هلة بإجماع الأمة ؟) .

السؤال سهل والجواب أسهل ، وهو أن يقول أشهد أن لا اله إلا الله ، وأن محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم أو يولد لمسلم فقط ، لا شيء أكثر من ذلك ، وهذا ابتداء أي لأول وهلة ، إذا الشخص بذلك أصبح يسمى مسلما ، ودخل في أمة النبي صلى الله عليه وسلم في أمة الإجابة ، وليس في أمة الدعوة ، انتقل من أمة الدعوة إلى أمة الإجابة وحرم نفسه وماله وعرضه ، واستحق كل ما يستحقه المسلم ، فيتزوج المسلمة ويرث ويورث ولو مات بعد تلفظه بالشهادة بلحظة صلي عليه ودفن في مقابر المسلمين ، إلى آخر المنظومة .

" نقل الإجماع ابن تيمية (١): وهذا مما اتفق عليه أئمة الدين ، وعلماء المسلمين ، فإنهم مجمعون على ما علم بالاضطرار من دين الرسول ، أن كل كافر فإنه يدعى إلى الشهادتين ، سواء كان معطلا ، أو مشركاً ، أو كتابياً ، وبذلك يصير الكافر مسلماً ، ولا يصير مسلما بدون ذلك ". وكذلك في الدرء: " أجمع المسلمون على

T•Page [Type text]

^{&#}x27; - (كتاب المتفيهقون للدكتور ،محمد حسن هيتو)

۲ - (النقض ۸ / ٦-۷)

أن الكافر إذا أراد أن يسلم يكتفي منه بالإقرار بالشهادتين " (')

إذا هذا الرجل أصبح مسلما بيقين ، بالكتاب والسنة والإجماع ، ومشهور قصة اليهودي الذي عاده النبي صلى الله عليه وسلم وهو يحتضر وكان آخر ما قال أن شهد شهادة الإسلام فقال صلى الله عليه وسلم : لوا أخاكم . وقصة الصحابي الذي استشهد وما ركع لله ركعة ، وكيف كان النبي صلى الله عليه وسلم لعمه : يا عم قل كلمة أحاج لك بها عند ربي ، فلم يقلها ، وكان النبي صلى الله عليه وسلم يدور في الناس فيقول : أيها الناس قولوا لا الله إلا الله تفلحوا . لم يكن صلى الله عليه وسلم يوقف أحدا ممن يدخل في الإسلام فيطلب منه تعريف لا اله إلا الله ، ولا شروطها ولا نواقضها ، فمن عرف ذلك فقد عرفه ، ومن لم يعرفه لم يعرفه ، ولذا كثير منهم ارتد بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم بل منهم من دخل الإسلام ، وكأنه يوادع شيخ قبيلة قوي .

المهم أن هذا الذي أصبح مسلما بيقين ، لا يمكن أن نزيل عنه اسم المسلم وأحكام المسلم ، إلا بيقين آخر ، هذا الرجل لم يعد من المشركين أو الكفار , بل أصبح من المسلمين ، فمن أراد أن يعيده لحظيرة الكفر والشرك ، وينسبه للكفار والمشركين ، لا بد أن يقيم البينة الشرعية على ذلك ، أو يعود هذا الرجل باعترافه إلى تلك الهاوية مرة أخرى ، وهذا ما يسمى شرعا الردة .

أي أحد يرجع إلى أي كتاب فقهي ، وينظر ماذا قال العلماء في كتاب الردة الردة لها تفاصيل ، لها شروط وضوابط ، وأهم شيء ، كيف تثبت الردة على الشخص ثم بعد ذلك ننظر في الأحكام التي تترتب على ثبوت الردة ، فالردة لا تثبت على أحد من أهل العلم إطلاقا ، إلا بأمر من اثنين ، الأول الإقرار والثاني هو البينة ، والإقرار أن يشهد على نفسه أنه خرج من دين الإسلام وعاد إلى الكفر باختياره ، هذا الإقرار وهو سيد الأدلة كما يقولون ، وأما البينة يعني الشهادة ، والشهادة بالإجماع لا تقل عن شهادة شاهدي عدل بأنه ارتكب ناقضا من نواقض الإسلام ، وبعضهم من السلف الصالح شرط بالردة أربعة شهود كالزنا ، لا يقبل في بينة الردة أقل من أربعة شهود ، ولكن بالإجماع لا تنقص عن اثنين ، وتتم هذه الشهادة بين يدي القاضي الشرعي ، وتكون متقفة تماما وبتفاصيل دقيقة ، ثم بعد ذلك ينتقل الأمر إلى القاضي ، فيبدأ القاضي عمله بأن ينظر في استيفاء شروط الحكم على هذا المتهم بالردة ، ويتحقق من انتفاء الموانع ، وهذا كله بعد شهادة الشهود الذين شهدوا على هذا الرجل بأنه فعل مكفرا مخرجا من الملة ، وصح هذا – أي كلامهم – ولكن بقيت مسألة وهي التحقق من الشروط ، فمثلا قد يكون الرجل مجنونا ، أو غير بالغ ، فلا يحكم بردة أو قد يتأكد من انتفاء الموانع ، ولو هذا الشخص ارتكب هذا الشعل , ولما سأله القاضي ، قال أنا هددت حتى أقول هذا الشيء ، ولو فمثلا قد يكون هذا الشخص ارتكب هذا الفعل , ولما سأله القاضي ، قال أنا هددت حتى أقول هذا الشيء ، ولو

۳۱Page

^{&#}x27; - الدرء : (7/437)

لم أفعل لقتلني فلان ، فيتحقق القاضي من الأمر ويطلب البينة ، المهم ستكون نظرة قضائية في المسألة ، فإذا تبين للقاضي أن هذا الشخص – مرتكب الكفر – قد استوفى الشروط وقد انتفت عنه الموانع ، قال بردته حكما ، ثم بعد ذلك ، لا يقيم عليه ما يترتب على حكم الردة ، حتى تتم استتابة الرجل ، فان تاب الرجل فبها ونعمة والحمد لله ، وهناك تفصيل في كيفية توبته ، هل يكفي أن يشهد فقط الشهادتين ، أم لا بد أن يقلع عمن كان عليه من شرك أو غيره ، وهذه فيها تقصيل ، أما إذا رفض الاستتابة ، فإنه يطبق عليه أحكام المرتد .

هذا الموضوع بيسر شديد جدا ، فلا أعلم أين العوام في هذا الأمر والموضوع ؟ , أين من يقومون وينامون في ردة فلان والطعن في فلان ؟ ، هذا زنديق و هذا مشرك و هذا مرتد و هذا كافر !!! . هذا كل الأمر ، كل من قال لا الله إلا الله مسلم ، ثم لو ارتكب ناقضا بعدما دخل الإسلام فلا بد أن يسلك معه المسلك العلمي الشرعي السليم . هذا كله لأننا نتكلم عن معين. أما أن يقول الشخص من سجد لغير الله فهو مشرك ، أو من احتكم لغير شرع الله فهو مرتد ، والى آخر هذه الأمور المكفرة ، فلا إشكال في هذا كله ، قل ما تقول ، ولكن أن تقول فلان بعينه كذا ، فهذا لا يصح إلا بالمسلك السابق ، الذي ذكرناه .

ودائما تذكرني بعض المواقف بما حصل مع العويد ، أتكلم في أمر فيفهمه خطأ , ثم يوحي للناس أن فهمه هذا هو قولى ، وقد أرجعنا ذلك إلى مخرجات التعليم السعودي .

وأنا حذرت الأنصار تحذيرا شديدا من الانشغال في التكفير ، وقلت إن هذا ليس مطلوب منك كمسلم من عامة

المسلمين ، فماذا قصدت بذلك ؟ وما هو منطوق كلامي ؟ كل كلامي كان في تكفير المعين ، وليس في مطلق التكفير ، فعقيدة المسلم لا تنفك عن التكفير بحال ، ولكنها تكفيرات كلها عمومات ، وقليل منها لمعينين كفار ذكر هم الله في كتابه ، فمن لم يجزم بكفر هم كان مكذبا لله جل في علاه ، فلا يصح إسلام مسلم إلا بتكفير المشركين ، والبراءة منهم ، ومما يعبدون من دون الله وهم الطواغيت ، فمن لم يكفر اليهود والنصارى وسائر الملل غير ملة الإسلام فهو كافر ، هذه أمور لا ينتطح فيها عنزان ، وقد كتبنا مقالة ضمن الحملة تحت مسمى (لماذا من لم يكفر الكافر فهو كافر) يرجع لها ، وهذه أيضا قاعدة عامة ، لا تنسحب على المعين ، كأي نص جاء به تكفير عن أحد أهل العلم .

وعندنا نقول كثيرة جدا عن العلماء في التحذير من التكفير للمعين ، والتنصيص على أن تكفير المعين لا يكون إلا للعلماء ، وطبعا القاضي لا يكون قاضيا إلا إذا كان عالما ، والخليفة المفروض أن يكون عالما ، فلا يأتي شخص ويقول : يا أخي عمر رضي الله عنه كفَّر ، وشيخ الإسلام بن تيمية كفّر ، والشيخ محمد بن عبد الوهاب كفّر ، يا أخي هل أنت مثل هؤلاء ؟ ، هؤلاء علماء ، هذه هي المشكلة ، نحن لم نعترض أو نحذر العالم ، بل العوام وطلبة العلم ، لو كنت عالما وكفرت شخصا لاحترمنا قولك ، بغض النظر هل نوافقك أم نخالفك و هذه مسألة أخرى ، ولكن أن تكون من غير العلماء وتتجرأ وتكفر فلانا وتستدل بأن العالم فلان كفّر ، هذا عجب عجاب ! هل أنت ابن تيمية أو محمد بن عبد الوهاب ، أو عمر بن الخطاب رضي الله عنه . يقول ابن الوزير :

" وقد عُوقِبَت الخوار جُ أشدَ العقوبة ، وذُمَّت أقبحَ الذَّم على تكفيرِ هم لعصاةِ المسلمين مع تعظِيمِهم في ذلك لمعاصي الله تعالى ، وتعظِيمِهم لله تعالى بتكفيرِ عاصيه ، فلا يأمَنُ المُكَفِّرُ أَنْ يقعَ في مثلِ ذنبِ الخوارج ، وهذا خطرٌ في الدِّين جليل ، فينبغي شدةُ الاحترازِ فيه مِنْ كلِ حليمٍ نبيل " (')

و يقول الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن ال الشيخ:

" التَّجاسُر على تكفيرِ مَنْ ظاهِرُه الإسلامُ مِنْ غيرِ مستندٍ شَرعِي ، ولا برهانٍ مَرضِي يخالِفُ ما عليه أئمةُ العِلمِ مِنْ أهلِ السُّنَّة والجماعة ، وهذه الطريقة هي طريقةُ أهلِ البدعِ والضلال ، ومَنْ عُدِمَ الخشيةَ والتقوى فيما يَصدُرُ عنهُ مِنْ الأقوالِ والأعمال " .(\')

ويقول شيخُ الإسلامِ ابن تيميةَ رحمهُ الله : " لا بدَّ للمُتكلِمِ في هذه المباحثِ ونحوِها ، أنْ يكونَ معه أصولٍ كُلَّية

TTPage [Type text]

١ - إيثار الحق على الخلق: ٤٤٧

^{&#}x27; - الرسائل والمسائل النجدية (٢٠/٣)

، يرُّدُ إليها الجزئيات ؛ ليتكَلَّمَ بعلمٍ وعدل ، ثُمَّ يعرفُ الجزئياتِ كيف وقَعَتْ ، وإلَّا فيبقى في كَذِبٍ وجهلٍ في الجزئيات ، وجهلٍ وظلمٍ في الكُلِّيات " (')

ويقول ابن عثيمين – وهم يكفرونه – ونحن ننقل عنه وان اختلفنا معه في أشياء فهذا طبيعي ، يقول الشيخ: " الأصلُ فيمَنْ ينتسبُ للإسلام بقاءُ إسلامِه ، حتى يتحقق زوالُ ذلك عنه بمقتضى الدليلِ الشرَعي ، ولا يجوزُ التَّساهُل في تكفيره ، لأنَّ في ذلك محذورين : أحدُهما : افتراءُ الكذبِ على اللهِ تعالى في الحُكم ، وعلى المَحكُومِ عليه في الوصفِ الَّذي نَبَزَهُ به ..

أمَّا الأول: فواضحٌ حيث حَكَمَ بالكُفرِ على مَنْ لَمْ يكفِرهُ الله تعالى ، فهو كمَنْ حَرَّمَ ما أَحَلَّ الله ؛ لأن الحُكمَ بالتكفيرِ أو عدمِه إلى الله وحده ؛ كالحُكمِ بالتحريمِ أو عدمِه .

وأمّا الثاني: ف لأنّه وصف المسلم بوصف مضادّ ، فقال: إنّه كَافِر ، مع أنّه بريءٌ مِنْ ذلك ، وحريُّ به أنْ يَعُودَ وصف الكُفرِ إليه ؛ كما ثبتَ في "صحيح مسلم" عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما أنّ النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال (إذا كَفَرَ الرجُل أخاه ، فقد بَاء بها أحدُهما (وفي رواية: (مَنْ دعَا رجلًا بالكُفرِ ، أو قال : عَدُوَ الله ، وليس كذلك ، إلّا حارَ عليه) يعنى رجعَ عليه .

وقولِه في حديثِ ابن عمر: (إنْ كانَ كمَا قالَ) يعني: في حُكمِ الله تعالى، وكذلك قولُه في حديث أبي ذر : (وليس كذلك) يعني: في حُكمِ الله تعالى، وهذا هو المحذورُ الثاني؛ أعني: عَوْدَ وصفِ الكُفرِ عليه إنْ كانَ أخوه برينًا منه، وهو محذورٌ عظيمٌ يوشكُ أنْ يقعَ فيه ؛ لأنَّ الغالبَ أنَّ مَنْ تَسَرَّعَ بوصفِ المسلمِ بالكُفرِ ، أنْ يكونَ مُعجبًا بعمَلِه ، محتقِرًا لغيره ، فيكونَ جامعًا بين الإعجابِ بعملِه ، الَّذي قد يؤدي إلى حُبُوطِه ، وبين الكِبْرِ الموجبِ لعذابِ الله تعالى له في النار ؛ كما جاء في الحديثِ الَّذي أخرجَه أحمد وأبو داود ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: (قال الله عزَّ وجل: الكِبرياءُ رِدائي ، والعظمة إزاري ، فمَنْ ناز عني واحدًا منهما ، قذفتُه في النار) وهو حديثٌ صحيح. وعند مسلمٍ في الصحيح (العِزُ إزارُه والكِبرياءُ رِداؤه ,فمَنْ يناز عُني عذبته) فالواجبُ قبل الحُكْمِ بالتكفيرِ أنْ يُنظرَ في أمرين :

أمَّا الأمرُ الأول : فدلالة الكتابِ والسُنَّة على أنَّ هذا مُكَفِّرٌ ؛ لِئلَّا يفتري على اللهِ الكذب

والثاني : انطباقُ الحُكْمِ على الشخصِ المُعيَّن ؛ بحيثُ تتمُ شروطُ التكفيرِ في حقِه ، وتنتفِي الموانِع "(١)

۳٤Page [Type text]

^{&#}x27; - منهاج السنة النبوية (٥٣/٥)

۲ - " مجموع فتاوى ابن عثيمين، جمع فهد السليمان (۱۳۳/۲-۱۳٤) "

وألفاظ العلماء مهمة جدا ، وهؤلاء أي الغلاة – لا يفقهون ، لأجل ذلك لا يفهمون المفردات ، فإذا قال العالم مثلا ، (نص من الكتاب والسنة)، فلا يعرفون معنى كلمة نص ، النص شيء والظاهر شيء والمؤول شيء آخر ، والثلاثة هذه موجودة في القران ، فالقران منه نصوص ومنه ظواهر ومنه مؤول ومنه متشابه , فهو يظن إذا قلنا نص يعني آية ، ولكن الصحيح أن الآية هذه قد لا تكون نصا , فإذا سمع لعالم ، أو قرأ له ، وقد قال نص ، فهو يقصد به النص الذي هو قسم من أقسام اللفظ القرآني ، وليس النص كلام من القران . بحيث أنه يؤدي معنى لا يمكن أن يحتمل غيره ، وأما الظاهر فهو يؤدي معنى في الظاهر وقد يحتمل غيره ، وان كان الظاهر هو المعتمد وهو الصحيح ، وأما المؤول ، فإنه يحتمل عدة معاني ، وهو مصروف عن ظاهره إلى معنى آخر ، ويكون الراجح فيه المعنى المؤول ، فإنه يحتمل عدة معاني ، وهو مصروف على المراجح عن أو يعرفه العلماء على الراجح معنى آخر ، ويكون الراجح فيه المعنى المؤول ، وأما المتشابه فهو الذي يعجز عن فهمه العلماء على الراجح ، أو يعرفه العلماء الكبار الأجلاء ويغيب عن جل العلماء الآخرين ، فهذه قضايا في أصول الفقه وهي أيضا مشتركه مع علوم القران ، وفي قول الشيخ ابن عثيمين " حتى يتحقق زوال ذلك عنه بمقتضى الدليل الشرعي المذرك مع علوم القران ، وفي قول الشيخ ابن عثيمين " حتى يتحقق زوال ذلك عنه بمقتضى الدليل الشرعي أخر ، التحقق أي لا يوجد أي شبهة في بقائه على الإسلام ، والشبهة تكون بالاختلاف حوله ، أو بأي مسوغ . آخر ، التحقق أي لا يوجد أي شبهة في بقائه على الإسلام ، والشبهة تكون بالاختلاف حوله ، أو بأي مسوغ .

" إنَّ تسَلُّطَ الجُهَّال على تكفيرِ عُلماءِ المسلمين مِنْ أعظمِ المُنكرات ، وإنَّمِا أصلُ هذا مِنْ الخوارج و الروافض ، الَّذين يُكفِّرونَ أئمة المسلمين ؛ لِمَا يعتقدونَ أنَّهم أخطأوا فيه مِنْ الدِّين ، وقد اتَّفَقَ أهلُ السُنَّةِ والجماعة على أنَّ علماءَ المسلمين لا يجوزُ تكفير هُم بمُجردِ الخطأ المَحْض ؛ بل كلُ أحدٍ يُؤخَذ مِنْ قولِه ويُترك ، إلَّا رسولَ الله صلى الله عليه وآله وسلم ، وليس كلُ مَنْ يترك بعض كلامِه لخطأ أخطأه ، يُكفَّر بل ولا يفسَق ؛ بل ولا يُأتَّم وإنَّ الله تعالى قال في دعاءِ المؤمنين (رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا) وفي صحيحِ مسلمٍ عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم (أنَّ الله تعالى قال : قد فَعَلت) " . (')

ومن المضحك والمبكي بهذا الخصوص ، أن شخصا كفرني ، وضع لي صورة وكتب عليها كافر ، بل وقد كفر كبار علماء المسلمين أن لم يكونوا كلهم ، مثل أبو حنيفة وغيره ، حيث أنهم لم يكفروه. !

وقال الشيخ عبد اللطيف ابن عبد الرحمن رحمهما الله في رسالته التي وجهها لبعضِ المُتَسَرِّ عينَ في التكفير، بعدَ ذِكرِه أنَّه قد أنكرَ على رجُلين صَنَعا مثلما صَنعَ هؤلاءِ المُتَسَرِّ عينَ في التكفير، قال رحمهُ الله

" وأخبرتُهما – أي : هذين الرجُلين – ببراءةِ الشيخ محمد – يعني : الشيخَ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله -

^{&#}x27; ـ "مجموع الفتاوى لابن تيمية (١٤/ ٥٥٠) "

ببراءة الشيخ محمد مِنْ هذا المعتَقَدِ والمَذهبِ ، وأنَّه لا يُكَفِّرُ إلَّا بِمَا أَجِمعَ المسلمونَ على تكفِيرِ فاعِله مِنْ الشّركِ الأكبرِ، والكُفرِ بآياتِ الله ورُسلِه ، أو بشيءٍ منها بعد قيامِ الحُجَّة ، وبِلوغَها المُعتَبَر " (')

ثم استطرد رحمه الله في بيانِ حالِ هذين الرجُلين ، وفي تفكير هِما لولاةِ أمورِ المسلمين ، ولبعضِ أهلِ العِلم ، ثم قال مخاطبًا هؤلاءِ المتَسرِّ عينَ في التكفير

" وقد بلغّنا عنكم نحوٌ مِنْ هذا ، وخُضتُم في مسائلَ مِنْ هذا الباب ، كالكلام في المُوالاةِ والمُعاداة ، والمُصالحةِ والمكاتبات ، وبذلِ الأموالِ والهدايا ، ونحوِ ذلك مِنْ مقالةِ أهلِ الشركِ باللهِ والضلالات ، والحُكمِ بغيرِ ما أنزلَ الله عند البوادي ونحوِ هم مِنْ الجُفاة ، والتي لا يتكلم فيها إلَّا العلماءُ مِنْ ذوي الألباب ، ومَنْ رُزِقَ الفَهمَ عن الله وأوتيَ الحِكمة وفصلَ الخِطاب ، والكلامُ في هذا يتوقفُ على معرفةِ ما قُدِمْ ، ومعرفة أصولِ عامةٍ كُلِّية ، لا يحوزُ الكلامُ في هذا البابِ وفي غيره لِمَنْ جَهِلها وأعرضَ عنها وعن تفاصِيلِها ، فإنَّ الإجمالَ والإطلاق ، وعدمَ المعرفةِ بمواقعِ الخِطاب وتفاصِيله ، يحصلُ به مِنْ اللَّبسِ والخطأ ، وعدم الفِقْهِ عن الله ما يُفسدُ الأديان ، ويحولُ بينَها وبينَ فَهْمِ السَنَّة والقرآن " (١)

إن من الأمور المعلومة والمسلمة في عقيدة أهل السنة والجماعة ، التفريق بين الحكم على الاعتقاد أو القول أو الفعل بأنه كفر أو شرك ، وبين المسلم المعين الذي اعتقد اعتقادا كفريا أو فعل أمرا مكفرا ، أو قال قولا كفريا , فان الحكم على القول أو الفعل بأنه كفر متعلق ببيان الحكم الشرعي المطلق , أما الحكم على الشخص المعين ، إذا اعتقد أو قال أو فعل أمرا كفريا مخرجا من الملة ، كأن ينكر أمرا معلوما بالدين من الضرورة ، مثل سب الله تعالى أو سب دين الإسلام ، فإنه لا بد عند الحكم عليه من التبيّن عن حال هذا الشخص المعين عن ذلك ، وذلك بمعرفة هل توفرت فيه جميع شروط الحكم بالكفر عليه أو لا ، وهل انتفت عنه جميع موانع الحكم عليه بالكفر أو لا ، وان لم يتوفر فيه شرط واحد أو بالكفر أو وجد لديه مانع أو أكثر من موانع التكفير ، لم يحكم بكفره .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية:

" إنَّ التكفير له شروط وموانعُ ، قد تنتفي في حقِّ المعيَّن ، وإن تكفير المطلَق لا يستلزم تكفيرَ المُعَيَّن ، إلاَّ إذا

TiPage [Type text]

^{&#}x27; - " الدرر السنية في الأجوبة النجدية " (١/ ٤٦٦)

٢ - " الدرر السنية في الأجوبة النجدية " (١/ ٤٦٦)"

وُجِدَتِ الشروط ، وانتفتِ الموانع ، يُبَيِّن هذا أنَّ الإمام أحمدَ وعامَّة الأئمة الذين أطلقوا هذه العمومات – أي : مَن قال أو فعل كذا ، فقد كفر – لم يُكَفِّروا أكثر مَن تَكَلَّم بهذا الكلام بعينِه " .(')

ملحوظة تستفاد ، شيخ الإسلام له نقول كثيرة جدا ، ومثله من أئمة العلم أصحاب القلم السيال الذين اثروا المكتبة الإسلامية بمؤلفات عظيمة ، وبأبحاث عميقة ، ورصينة ، وقوية ، من كثرة ما كتب شيخ الإسلام ، توجد نصوص أحيانا توهم القارئ بوجود تناقض أو اختلاف مع نصوص أخرى له ، فيأتي شخص ويأخذ بقول واحد لشيخ الإسلام ويترك نصوص كثيرة تبين وتوضح المعنى المراد ، هذا الكلام يتكلم به الطرفان ، ولكن عندنا نصوص قوية وظاهرة جدا من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية ، وهؤلاء يحاولون أن يلتفوا عليها ويلعبوا بها لعبا عجيبا جدا . والأمر واضح فشيخ الإسلام لم يأت بشيء جديد من عنده ، فقد أتى قبله بقرون من العلماء من هم أجل منه ، وقد قالوا بهذه الأمور وهو لن يخرج عن مسار هذه الأمة السابقين له ، فشيخ الإسلام في الكلام الذي ذكرناه واضح ومركز جدا .

وقد ذكرنا أن أهل السنة وسط بين الإرجاء والتكفير ، ووسط بين الرافضة و النواصب ، فأنا أدلكم على طريق تصلوا به دائما إلى الوسط ، وتستطيع من خلاله بإذن الله أن تكون على منهج أهل السنة والجماعة ، وهذا بأن المسألة إذا أشكلت عليك ، مثل مسألة التكفير ، أن تذهب إلى كلام المرجئة وتنظر إلى أدلتهم ، وتنظر ممن كتب في هذه المسالة ممن عنده مشابهة للمرجئة ، أو يوافقهم في بعض المسائل ، ستجد الرد القاطع على الغلاة والمكفرة ، وفي المقابل إذا جاءت الشبهة من المرجئة عليك بأن تقرأ للغلاة ومن شابههم , ردودهم وأدلتهم ، وفي جمعك للأدلة التي عند الطرفين ، ستجد نفسك في الوسط , وستعرف كيف يكون الوسط ، وهكذا ... أي أن هناك فريقين مشرق ومغرب ، اقرأ للأول ستجده يرد على الثاني ، نفاة القدر ومن قال بالجبر ، اقرأ أدلة من نفى القدر من المعتزلة ، وانظر لمن قال بالجبر فستجد أنك في الوسط بينهما لأن هذا يرد على ذلك ، والقرآن به أدلة على هذا وأدلة على قول ذاك ، فكل الفرق الضالة تأخذ بعض النصوص وتترك الباقي ، هؤلاء الذين نتكلم عنهم – أي الغلاة – ذهبوا إلى نصوص وتركوا النصوص الباقية ، أمسكوا في كلمات هم لا يفقونها حقيقة ، وربما نقلها بعض أهل العلم وهو لا ينتبه ، مثلا (وهم لا يشعرون) ، (لكن أكثرهم يجهلون)، يظن أن هذه في الجهل الذي نتكلم عنه , هؤلاء عندهم شبه بلاهة ، حتى لو صدرت من بعض أهل العلم مخرم وكل عاصي ، حتى وان كان يعلم فهو جاهل ، فهذه جهالة وجهل وعدم الشعور والأمور هذه ليس محرم وكل عاصي ، حتى وان كان يعلم فهو جاهل ، فهذه جهالة وجهل وعدم الشعور والأمور هذه ليس

^{&#}x27; ـ " مجموع الفتاوى لابن تيمية (١٢/ ٤٨٧) "

المقصود منها الشعور الحقيقي ، فعلى الشخص أن يفهم دلالات آيات القران قبل أن يستدل بها . وفي المقابل ترك آيات القران قبل أن يستدل بها . وفي المقابل ترك آيات أخرى في القران مثلا (وهم يعلمون) ، (وانتم تعلمون) . ليست القضية أن هؤلاء - يقصد من وصفهم الله بقوله أكثر هم يجهلون – يعذرون بجهلهم بل أن استدلالاتهم ليست في محلها .

ورجوعا لكلام شيخ الإسلام حيث يقول:

" إنَّ التكفير له شروط وموانعُ ، قد تنتفي في حقِّ المعيَّن ، وإن تكفير المطلَق لا يستلزم تكفيرَ المُعَيَّن ، إلاَّ إذا وُجِدَتِ الشروط ، وانتفتِ الموانع ، يُبَيِّن هذا أنَّ الإمام أحمدَ وعامَّة الأئمة الذين أطلقوا هذه العمومات – أي : مَن قال أو فعل كذا، فقد كفر – لم يُكَفِّروا أكثر مَن تَكلَّم بهذا الكلام بعينِه " .(')

يعني هم من أطلقوا هذا الكلام ، يقولون من فعل كذا فقد كفر ، ومن شك في كفره فهو كافر ، لكنهم لم يكفروا أحدا بعينه ، ولأجل هذا كتبنا الرسالة المختصرة اليسيرة ، (منهج العلماء العملي ، مع كفريات ابن عربي) ، هو يقول هنا أن الإمام أحمد وعامة الأئمة ، لم يكفروا من قال الكلام بعينه .

يقول ابن تيمية:

" فإن الإمام احمد مثلا ، قد باشر الجهمية الذين دعوه إلى خلق القران ونفي الصفات ، وامتحنوه وسائر علماء وقته ، وفتنوا المؤمنين والمؤمنات - الذين لم يوافقوهم على التجهم - بالضرب والحبس والقتل والعزل على الولايات ، وقطع الأرزاق ورد الشهادة ، وترك تخليصهم من أيدي العدو ، بحيث كان كثير من أولي الأمر إذا ذلك من الجهمية من الولاة والقضاة وغيرهم ، يكفرون كل من لم يكن جهميا موافقا لهم على نفي الصفات ، مثل القول بخلق القران ، يحكمون فيه بحكمهم في الكافر ، ... ثم إن الإمام احمد دعا للخليفة وغيره ممن ضربه وحبسه واستغفر لهم ، وحللهم مما فعلوه به من الظلم والدعاء إلى القول الذي هو كفر ، ولو كانوا مرتدين عن الإسلام ، لم يجز الاستغفار لهم ، فان الاستغفار للكفار لا يجوز بالكتاب والسنة والاجماع ، و هذه الأقوال والأعمال منه ومن غيره من الأئمة صريحة في أنهم لم يكفروا الأعيان من الجهمية ، الذين كانوا يقولون أن القران مخلوق وأن الله لا يرى في الآخرة ، وقد نقل عن أحمد ما يدل على أنه كفر به – أي بقول الجهمية وعقيدتهم - قوماً معينين ، فإما أن يذكر عنه في المسألة روايتان ففيه نظر ، أو يحمل الأمر على النفصيل ، فيقال :من كفر بعينه ، فليقام الدليل على أنه وجدت فيه شروط التكفير ، وانتفت موانعه ، ومن لم التفصيل ، فيقال :من كفر بعينه ، فذا مع إطلاق قوله بالتكفير على سبيل العموم .

والدَّليل على هذا الأصل: الكتاب، والسُّنَّةُ، والإجماع، والاعتبار، فالتكفير العامُّ كالوعيد العامِّ؛ يجب القول

۳۸Page

^{&#}x27; - " مجموع الفتاوى (٢١/ ٤٨٧) "

بإطلاقه و عمومه ، وأما الحكم على المُعَيَّن بأنه كافر ، أو مشهود له بالنار ، فهذا يقف على الدليل المُعين ، فإنَّ الحكم يقف على ثُبُوت شروطه ، وانتفاء موانعه " ا.هـ (')

وقال شيخ الإسلام أيضًا:

" نُصُوص الوعيد التي في الكتاب والسنة ، ونصوص الأئمة بالتكفير والتفسيق ونحو ذلك – لا يستلزم ثبوت موجبها في حق المعيَّن ؛ إلاَّ إذا وُجِدَتِ الشروط ، وانتفتِ الموانع " (')

وقال شيخ الإسلام كذلك فيمَن قال ببعض مقالات الباطنيَّة الكفريَّة :

" فهذه المقالات هي كُفر ؛ لكن ثبوت التكفير في حقّ الشخص المعيّن ، موقوف على قيام الحجة التي يَكْفُر تاركها ، وإن أطلق القول بتكفير مَن يقول ذلك ، فهو مثل إطلاق القول بنُصُوص الوعيد ، مع أنّ ثُبُوت حكم الوعيد في حقّ الشخص المعيّن ، موقوف على ثبوت شروطه ، وانتفاء موانعه ؛ ولهذا أطلق الأئمة القول بالتّكفير ، مع أنهم لم يحكموا في عين كلّ قائلٍ بِحُكم الكفار " . (^٣)

وثبوت حكم الوعيد هنا أي أن يحكم عليه بأن يدخل النار ، ثبوت الأدلة التي تقول أن فلان في النار ، مثلها مثل الأدلة التي تقول أن فلان كافر .

وقال ابن أبي العِزِّ الحنفي في " شرح الطحاوية " عند كلامه على تكفير المُعَيَّن :

" الشَّخص المعيَّن يمكن أن يكونَ مجتهدًا مخطِئًا مغفورًا له ، أو يمكن أن يكونَ ممن لم يبلغُه ما وراء ذلك منَ النصوص ، ويمكن أن يكونَ القول في نفسِه النصوص ، ويمكن أن يكونَ له إيمان عظيم ، وحسنات أوجبتْ له رحمة الله ... ثمَّ إذا كانَ القول في نفسِه كفرًا ، قيل : إنَّه كفر ، والقائل له يَكْفُر بشروط ، وانتفاء موانع " .(³)

وقال الشيخ عبد الله بن عبد اللطيف ، وأخوه الشيخ إبراهيم بن عبد اللطيف ، والشيخ سليمان بن سحمان – رحمهم الله تعالى :

" ومسألة تَكْفِيرِ المُعَيَّن مسألة معروفة ، إذا قال قولاً يكون القول به كفرًا ، فيقال : مَن قال بهذا القول فهو كافِر ؛ ولكن الشخص المُعَيَّن إذا قال ذلك لا يُحْكم بكفره ، حتى تقومَ عليه الحجة التي يكفر تاركُها " . (°)

T^qPage [Type text]

^{&#}x27; - مجموع الفتاوى لابن تيمية (٢١/ ٤٨٧، ٤٨٩، ٤٩٨)

ا ـ مجموع الفتاوي لابن تيمية (١٠/ ٣٧٢)

^{ً - &}quot; بغية المرتاد في الرَّد على المتفلسفة و القرامطة و الباطنية لشيخ الإسلام ابن تيميَّة (٣٥٣، ٣٥٣) "

^{· -} شرح الطحاوية (437)

^{° -} الدُّرِر السنية (١٠/ ٤٣٢، ٤٣٣)

انظر لكلام علماء الدعوة النجدية ، يقولوا من قال بهذا القول كافر هذا كقاعدة ، هم — أي الغلاة — يأخذون بهذا القول فيقولون من قال بهذا القول فهو كافر ، إذا مرسي وحازم وفلان كافر ، وهذا ما قالوا به أئمة الدعوة النجدية ، هم يقولون من فعل كذا كافر ، هذا كلام عام ، نحن كلامنا في المعين ، يعني فلان ابن فلان ، ومن يعترض علينا بقول أن الدولة الإسلامية كفرت فلان باسمه ، فنقول لهم أننا ما اعترضنا على هذا ، ولا نلوم الدولة والآن الدولة تمشى على ما نقول الآن .

كما قلنا في الإمام احمد ، رجل عالم ، كفر البعض فكفرهم ، فهو عالم ، وهذه دولة لها علماء ولها مفتين وغيرهم ، وإذا لم تكن الدولة هي من تكفر فلان بعينه ، إذا من الذي سوف يكفر بعينه ؟ ، نحن لا نتكلم يا أحبة عن الدولة-أي في اعتراض الشيخ – بل نتكلم عن الشخص العامي العادي ، طويلب العلم ، الذي لم يصل إلى درجة أن يعرف كيف يستوفي الشروط وكيف يتبين له انتفاء الموانع وبأي شيء يحكم . ثم بعد ذلك يحصل أيضا خلاف ، ولكن من الذي يخالف ؟ يخالف العلماء أيضا ، فقد يجتهد عالم ويرى أن لا يكفر ، ومر علينا في تاريخ الإسلام مثل ذلك كثير جدا ، بل يعرض الزنديق على القضاء فيختلف العلماء ويتناقض بعض العلماء مع الفاضي ، ويصل الأمر أن يكفروه أو يحكموا بعدم كفره ويعيش كالمسلمين تماما ، مع انه جاء من يشهد عليه ، و اختلف العلماء في استيفاء الشروط و انتفاء الموانع .

وبالمناسبة بعض هؤلاء يحب الشيخ سليمان العلوان لأنه لا زال في السجن يحبون المساجين ، ولعلي كنت محبوبا عندهم قبل هذا ، فلأن الشخص في السجن فإذا خرج من السجن فوجدوه يقول شيء غير ما يرونه ، كفر فورا ! ولأنه في السجن ولا نستطيع أن نأتي به وأن نأخذ منه ما يقول ، وبعضهم يعتقد انه إذا كان الشخص في السجن فانه يصبح عالم ، أو يصبح مفتي ، أو إذا كان الشخص ذهب إلى الدولة يصبح عالم ؟! فليس كل من سجن أو جاهد أو هاجر الأرض الجهاد يعتبر عالم ، العلماء معروفين ، وقد كتبنا مقالا في هذا ، (كيف تعرف العالم) .

وسننقل لهم شيء من كلام العلوان ، قال الشيخ سليمان بن ناصر العلوان في آخر رسالة " التبيان شرح نواقض الإسلام "

" إذا عُلِمَ ما تَقَدَّمَ مِنَ النواقض التي تُحبِط الأعمال ، وتجعل صاحبها منَ الخالدين في النار ، فَلْيُعْلَم أنَّ المسلم قد يقول قولاً ، أو يفعل فعلاً قد دَلَّ الكتاب والسنة وإجماع سلف الأمة على أنَّه كُفْر ورِدَّة عنِ الإسلام ؛ ولكن لا تلازُم عند أهل العلم بين القول بأنَّ هذا كُفْر ، وبين تكفير الرَّجُل بعينه .

فليس كلُّ مَن فعل مُكَفِّرًا حُكِمَ بِكُفْره ؛ إذِ القول أو الفعل قد يكون كفرًا ؛ لكن لا يُطْلَق الكفر على القائل أو

الفاعل إلاَّ بشرطه ؛ لأنه لا بُدَّ أن تثبتَ في حقِّه شروط التكفير ، وتَنْتفي موانِعُه ؛ فالمرءُ قد يكون حديث عهد بإسلام ، وقد يفعل مُكَفِّرًا ، ولا يعلم أنه مُكَفِّر ، فإذا بُيِّنَ له رَجَع ، وقد ينكر شيئًا متأولاً أخطأ بتأويله ، وغير ذلك منَ الموانع التي تَمْنَعُ منَ التكفير " .(')

وكلمة (حديث عهد بإسلام) ، البعض يتوقف عندها وكأنها حد قاطع ، يعني لا بد يكون كافر وأسلم أمس ، ونقول لهم أن أكثر الذين ينتسبون للإسلام هم حديثو عهد بالإسلام ، كثير ممن يتوبون ويمن الله عليهم بالتوبة ، يقولون أنا ما أحسب عمري بالإسلام إلا من يوم التزمت ، بعد أن تعلمه يصبح حديث عهد بالإسلام ، هذا الذي يولد و لا يعرف شيئا ، هل هذا لا يكون حديث عهد بالإسلام حينما يعلم ؟ ، هو كذلك ، والفكرة هو في المناط وفي العلة التي من أجلها عفي عنه لكونه حديث عهد بالإسلام وسومح و عذر بها ، ما السبب أن حديث العهد بالإسلام عذر ؟ ، عذر لأنه لم يصله العلم ، ولم يتمكن من معرفة الحق بعد ، وهذه هي قضية الجهل ، وإذا كان في منطقة بعيدة ، أي لم يصله ، لماذا ؟ لأنه لم يصله ، فالعلة والمناط واحد و هي الجهل .

و كلام أهل العلم في ذلك كثير جدا ومحصله:

فرق كبير بين الحكم بالتكفير بالعموم وبين تكفير المعين ، فالأول لا إشكال فيه ، والثاني لابد فيه من العالم الذي ينظر في استيفاء الشروط وانتفاء الموانع وموضوع الشروط: فلابد من العقل والبلوغ والاختيار والقصد وأما الموانع فهي : الإكراه والنسيان والجهل والخطأ والتأول . وجماع الموانع أمران الإكراه والخطأ ، حيث يدخل الجهل والتأول في الخطأ فالجاهل أخطأ بسبب جهله والمتأول أخطأ بسبب تأوله ، والخطأ هو مجانبة الصواب عن غير عمد .

والموانع بيسر وسماحة السلام يدل عليها نصوص كثيرة منها:

قوله تعالى: "رَبَّنَا لَا ثُوَاخِذْنَا إِن نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا " فقال : قد فعلت كما في مسلم ، وقوله تعالى : " إِلَّا مَنْ أُكْرِه وَ قَلْبُهُ مُطْمَئِنٌ بِالْإِيمَانِ " وقوله تعالى : " فَإِنَّ اللهَ مِن بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ " وما روي في الحديث : " رفع عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكر هوا عليه ". ومن هنا جاء القول بالعذر بالجهل لأن الفاعل إنما أخطأ الحق لجهله . ثم تنازع أهل العلم العذر بالجهل في الشرك الأكبر هل يعذر بالجهل فيه أم لا ؟ ، فأصبح مرتكب ذلك مختلف في تكفيره فلو طبقنا القاعدة الفقهية ما ثبت بيقين لا يزول إلا بيقين انتهى الأمر .

ونذكر بعض النقول وهي في الحقيقة عجيبة ، يقول شيخ الإسلام:

" وهؤلاء – يعني من معهم إيمان مجمل – يثابون على إسلامهم ، وإقرار هم بالرسول مجملا ، وقد لا

En Page [Type text]

^{&#}x27; - " التبيان شرح نواقِض الإسلام " (الملحق : ٧٥ - ٧٦)

يعرفون أنه جاء بكتاب وقد لا يعرفون أنه جاءه ملك ، ولا أنه أخبر بكذا ، وإذا لم يبلغه أن الرسول صلى الله عليه عليه وسلم أخبر بذلك لم يكن عليهم الإقرار المفصل به ولكن لا بد من الإقرار بأنه رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنه صادق في كل ما يخبر به عن الله "(')

أي أن النبي صلى الله عليه وسلم لا يعرفون عنه سوى الإقرار مجملا ، أما أنه جاء بكتاب أصلا لا يعرفون ، يعني لا يعرفوا القرآن أساسا ، ولا يعرف أن هناك ملك نزل عليه بوحي من السماء ، وشيخ الإسلام ابن تيمية يقول ، يثابون على إسلامهم وإقرار هم بالرسول صلى الله عليه وسلم مجملا .

ويقول أيضا في :

" وكذلك سائر الثنتين وسبعين فرقة: مَن كان منهم منافقاً: فهو كافر في الباطن ، ومن لم يكن منافقا بل كان مؤمنا بالله ورسوله في الباطن: لم يكن كافراً في الباطن وإن أخطأ في التأويل كائناً ما كان خطؤه ، وقد يكون في بعضهم شعبة من شعب النفاق و لا يكون فيه النفاق الذي يكون صاحبه في الدرك الأسفل من النار ... ولو علم ذلك لم يكذب ولم ينكر بل قلبه جازم بأنه لا يخبر إلا بصدق ، ولا يأمر إلا بحق ، ثم يسمع الآية ، والحديث ، أو يتدبر ذلك ، أو يفسر له معناه ، أو يظهر له ذلك بوجه من الوجوه فيصدق بما كان مكذبا به ، ويعرف ما كان منكرا له ، وهذا تصديق جديد وإيمان جديد از داد به إيمانه ولم يكن قبل ذلك كافرا بل جاهلا "(٢)

ويقول ابن حزم كذلك:

" ذهبت طائفة إلى أنه لا يكفر و لا يفسق مسلم بقول قاله في اعتقاد أو فتيا وإن كل من اجتهد في شيء من ذلك فدان بما رأى أنه الحق فإنه مأجور على كل حال إن أصاب الحق فأجران وإن أخطأ فأجر واحد وهذا قول ابن أبي ليلى وأبي حنيفة والشافعي وسفيان الثوري وداود بن علي رضي الله عن جميعهم وهو قول كل من عرفنا له قولا في هذه المسألة من الصحابة رضي الله عنهم لا نعلم منهم في ذلك خلافا أصلا إلا ما ذكرنا من اختلافهم في تكفير من ترك صلاة متعمدا حتى خرج وقتها أو ترك أداء الزكاة أو ترك الحج أو ترك صيام رمضان أو شرب الخمر " (")

٤٢Page

۱ - مجموع فتاوی ابن تیمیة (۲۷۱/۷)

۲ ـ مجموع الفتاوى (۷ / ۲۱۸ -۲۳۸)

[&]quot; - الفصل (٤/ ١٦)

والغريب أن البعض من هؤلاء – أي الغلاة – الذين كفروني ، يكفرون كل هؤلاء –أي ابو حنيفة والشافعي ... - لنفس الأسباب .

ويقول ابن حزم أيضا:

" وكذلك من قال: إن ربه جسم من الأجسام ، فإنه إن كان جاهلاً ، أو متأولاً فهو معذور لا شيء عليه ويجب تعليمه ، فإذا قامت عليه الحجة من القرآن والسنن ، فخالف ما فيهما عناداً ، فهو كافر ، يحكم عليه بحكم المرتد ، وأما من قال: إن الله عز وجل هو فلان ، لإنسان بعينه ، أو أن الله تعالى يحل في جسم من أجسام خلقه ، أو أن بعد محمد صلى الله عليه وسلم نبياً غير عيسى ابن مريم ، فإنه لا يختلف اثنان في تكفيره ، لصحة قيام الحجة بكل هذا على كل أحد ، ولو أمكن أن يوجد أحد يدين بهذا لم يبلغه قط خلافه لما وجب تكفيره حتى تقوم عليه الحجة " (')

ويقول ابن حزم في معرض الرد على من قال له بأن لازم قوله عدم تكفير اليهود والنصارى:

" قالوا: فإذا عذرتم المجتهدين إذا أخطأوا فاعذروا اليهود والنصارى والمجوس وسائر الملل ؛ فإنهم أيضا مجتهدون قاصدون الخير ؟: فجوابنا وبالله تعالى التوفيق: أننا لم نعذر من عذرنا بآرائنا ، ولا كفرنا من كفرنا بظننا وهوانا ،، وهذه خطة لم يؤتها الله عز وجل أحدا دونه ، ولا يُدخل الجنة والنار أحدٌ أحدا ؛ بل الله تعالى يدخل من يشاء ؛ فنحن لا نسمي بالإيمان إلا من سماه الله تعالى به ،، كل ذلك على لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم .

ولا يختلف اثنان من أهل الأرض (لا نقول: من المسلمين ؛ بل من كل ملة): في أن رسول الله صلى الله عليه عليه عليه وسلم قطع بالكفر على أهل كل ملة غير الإسلام الذي تبرأ أهله من كل ملة حاشا التي أتاهم بها عليه السلام فقط، فوقفنا عند ذلك فقط. ولا يختلف أيضا اثنان: في أنه عليه السلام قطع باسم الإيمان على كل من اتبعه وصدق بكل ما جاء به وتبرأ من كل دين سوى ذلك ؛ فوقفنا عند ذلك ولا مزيد ؛ فمن جاء نص في إخراجه عن الإسلام بعد حصول اسم الإسلام له أخر جناه منه سواء أجمع على خروجه منه أو لم يجمع ، وكذلك من أجمع أهل الإسلام على خروجه عن الإسلام ؛ فوجب إتباع الإجماع في ذلك ، وأما من لا نص في

ا ـ الفصل (۱۸/٤)

[Type text]

٤٣Page

خروجه عن الإسلام بعد حصول الإسلام ، ولا إجماع في خروجه أيضا عنه : فلا يجوز إخراجه عما قد صح يقينا حصوله فيه " . (')

أي أن من دخل في الإسلام واكتسب اسم الإسلام بالإجماع لا يخرج إلا بنص بإخراجه من الإسلام أو بإجماع ، هذا يعتبر مما ذكرناه ، أو تقريبا نفسه .

جاء في فتوى اللجنة الدائمة للإفتاء بالمملكة – برئاسة الشيخ عبد العزيز بن باز ، وعضوية كلِّ مِن نائبه الشيخ عبد الله بن غديان – جوابًا عن سؤالٍ عن عُبَّاد الشيخ عبد الله بن غديان – جوابًا عن سؤالٍ عن عُبَّاد القبور ، و هل يُعْذَرُون بِجهلهم ، وعنِ الأمور التي يُعْذَر فيها بالجهل :

" يختلف الحُكم على الإنسان بأنْ يُعْذَر بالجهل في المسائل الدِّينية ، أو لا يعذر ، باختلاف البلاغ و عدمه ، و اختلاف المسألة نفسها وضوحًا وخفاءً ، وتفاؤت مداركِ الناس قوة وضعفًا " .(١)

يعني هذه المسألة تحتاج لنظر دقيق إذا عرض الإنسان على قاض ، أما إذا كان إنسان عادي فكيف سيعرف اختلاف البلاغ من عدمه ، واختلاف المسألة من حيث الوضوح والخفاء ، وكيف سيعرف تفاوت مدارك الناس قوة وضعفا .

وابن عُثيمين – رحمه الله – قد صرح بهذا كثيرا وقد كفره بعضهم لهذا والله المستعان حيث يقول: "الجهل بالمُكَفِّر على نوعين :

الأول: أن يكونَ مِن شخص يدين بِغَيْر الإسلام، أو لا يدين بشيء، ولو لم يكن يخطر بباله أن دينًا يخالف ما هو عليه، فهذا تَجْرِي عليه أحكام الظاهر في الدنيا – أي أحكام الكُفَّار – وأما في الآخرة فأمْرُه إلى الله – تعالى.

النوع الثاني: أن يكونَ من شخص يدين بالإسلام ؛ ولكنه عاش على هذا المُكَفِّر ، ولم يَكُن يخطر ببالِه أنه مخالفٌ للإسلام ، ولا نَبَّهه أحدٌ على ذلك ، فهذا تجري عليه أحكام الإسلام ظاهرًا ، أما في الآخرة فأمْرُه إلى الله – عز وجل – وقد دَلَّ على ذلك الكتاب ، والسنة ، وأقوال أهل العلم " .(")

££Page[Type text]

ا ـ الفصل (۲۱/۶)

^{· -} فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء (٢/ ٩٧)

⁻ مجموع فتاوى ورسائل العثيمين (١٣٠/٢) دار الوطن

وقال الشيخ الدكتور عبد العزيز بن محمد بن عبد اللطيف:

" مما قد يعتبر مانعًا مِن موانع تكفير المُعَيَّن : العُذر بالجهل ، وإنما اقتصرتُ عليه مع تعَدُّد عوارض الأهليَّة ؛ لكَثْرة الكلام فيه ، ووقوع اللَّبْس فيه ، وهذه مسألة خاضَ الناس فيها ما بين غالٍ وجافٍ ، فهناك مَن يجعل الجهل عذرًا بإطلاق ، وهناك مَن يمنعه بإطلاق ، والحق وَسَطٌ بينهما ، والعذر بالجهل لا يزال ظاهرًا في عصرنا حيث قلَّ أهل العلم العاملون وكَثُر الأدعياء الذين يُزَيِّنُون الباطل والكفر للعامَّة ويلبسون عليهم ".(')

وهذه المسألة - أي العذر بالجهل - قد كتب فيها كثيرا ، فمن عنده الوقت وعنده الملكة ، فانه يقرأ فيها ما تيسر ، كتب فيها مدحت الفراج ، والعنبري , وغيرهم الكثير . وقد كتبنا مقالة تحت مسمى (الأمور الظاهرة والأمور الخفية) ، ولم نجد من حدد لها ضابطا معينا ، جامعا مانعا ، ونرجو في هذا اللقاء المبارك أن يفتح الله عينا فيما نقوله الآن بضابط يسهل على طلبة العلم ، ضبط الظهور والخفاء وهذا هو سبب الاختلاف أصلا . فنحن إذا قاننا يعذر في الجهل في المسائل الخفية ولا يعذر في الظاهرة ، فالقضية منتهية , فلا يوجد خلاف بين كلامنا وبين كلام ابن تيمية ، ولا بين علماء الدعوة النجدية ، ولا بين علماء الدولة ، ولا بين كلام كثير من أهل العلم ، فقولنا هو الوسط ، فهناك من يعذر بالجهل مطلقا ، كما نقانا عن ابن حزم و غيره , وهناك من يقول لا يعذر بالجهل في الأمور الخفية ، ولا يعذر في الأمور الظاهرة . لا يعذر بالجهل في الشرك مطلقا ، وهناك من يقول يعذر في الأمور الخفية ، ولا يعذر في الأمور الظاهرة . فيبقى السؤال ما هو الضابط ، حيث أن المسالة نسبية كون الخفاء والظهور نسبي , فنريد شيء يقرب مسألة النسبية لأن هناك أمور لا يقبل أن يقال عنها خفية , هذه هي الجزئية المهمة ، أن يأتي شخص ويقول هذه الأمور خفية فكيف نعرف صدق كلامه ، وابن حزم أشار إلى ذلك في قوله :

" إن الله عز وجل هو فلان ، لإنسان بعينه ، أو أن الله تعالى يحل في جسم من أجسام خلقه ، أو أن بعد محمد صلى الله عليه وسلم نبياً غير عيسى ابن مريم ، فإنه لا يختلف اثنان في تكفيره ، لصحة قيام الحجة بكل هذا على كل أحد ، ولو أمكن أن يوجد أحد يدين بهذا لم يبلغه قط خلافه لما وجب تكفيره حتى تقوم عليه الحجة "(٢)

٤٥Page

^{&#}x27; - رسالة نواقض الإيمان القولية والعملية ، العذر بالجهل (٥٩)

۲ - الفصل (۱۳۹/۳)

فنقول: الحقيقة أن الواقع في الشرك الأكبر صنفان:

الأول: ما كان نوع الشرك مما يحتاج لتعلم وبيان رسالي لكي يعلم أنه شرك, فهذا يعذر بجهله ، ويسمى مسلما وقع في شرك أكبر جهلا ، ويعامل معاملة المسلم ولا يطبق عليه شيء من أحكام المرتد ، حتى يعلم وتقام عليه الحجة فإن أصر بعد إقامة الحجة انتفى العذر وانتقل لنفس حكم النوع الثاني الآتي ذكره. وهذا النوع قد يكون عذره تاما لا إثم عليه ولا تكفير ولا عقاب دنيوي ولا أخروي وهذا إذا بذل وسعه واجتهد في الوصول للحق بما حباه الله تعالى من قدرة فلم يصل لغير ما وصل إليه ، وقد يكون عذره في تكفيره وإلحاق العقوبة به في الدنيا لكنه مؤاخذ وآثم في الآخرة إذا كان في إمكانه طلب العلم ومعرفة ما يجب عليه فقصر في ذلك.

الثاتي: ما يتناقض مع الشهادتين ويبطل مضمونهما ومعناهما ، كأن يصرف ما يعلم أنه عبادة لغير الله ، أو يعتقد بوجود إله أو آلهة مع الله ، أو يكذب أو يسخر مما يعلم أنه من عند الله ، أو يسب الله تعالى أو رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحو ذلك ، فهذا لا يعذر بجهله ولا يسمى مسلما بحال ، وهو مشرك كافر ويسمى بذلك ويقتل ردة ، وتنطبق عليه أحكام المرتد ، ولا يعذر لا في التكفير ، ولا في الإثم ، ولا في الدنيا ولا في الآخرة

قد يقول قائل: إذا كان النوع الثاني ضحية جهل شديد وتلبيس وهذا مبلغه من العلم ألا تعذره وهو يقول لا إله إلا الله ؟ فأقول له: هذا حكمه حكم الكفار الأصليين سواء بسواء ممن لم تبلغهم الدعوة وتلفظه بالشهادتين وعدم تلفظه سواء لأن كلمة التوحيد عنده مفرغة من معناها وكأنه يقول أشهد أن لا إله إلا الله ولكن هناك إله مع الله ، كما قال المشركون الأوائل إلا شريكا هو لك تملكه وما ملك ، أو يقول وأن محمدا رسول الله لكنه غير مصدق عندي ولا مؤتمن على الرسالة فماذا تنفعه تلك ، ففي هذه الحالة يعامل في الدنيا معاملتهم وفي الآخرة قد يلحق بأهل الفترة ويكون عذره بجهله فقط في الآخرة .

هذا الكلام مرتبط ارتباطا كليا بما وضحناه من ضوابط تتعلق بمفرداته مثل: ضوابط العبادة ، وضوابط الشرك ، وضوابط إقامة الحجة ، وضوابط تكفير المعين وضوابط المرتد ،وكل هذه الضوابط لا يعلمها إلا العلماء ، وهذا هو مقصد الحملة ، حيث إن الغلاة أطلقوا لأنفسهم العنان في تلكم المسائل الشائكة وأصبح يتكلم فيها كل من هب ودب ، فيكفرون فلانا ، ويحكمون على الطائفة الفلانية بالردة ، ويطلقون لفظ المشرك والمشركين على طوائف من المسلمين وهكذا .

بناءا على هذا هم قاموا بتكفير المجتمعات ، وأنكروا على الدولة وكفروها لأنها لا تكفر المجتمعات ، وكله

¿¬Page

تكفير تسلسلي ، وتكفير للعاذر ، وهذا التكفير التسلسلي لم يقل به أحد من أهل العلم ، ولا يوجد اصطلاح من المصطلحات التي ساقوها بهذه الصورة عند أهل العلم ،وهذا كل العجب! ، طبعا هم يستدلون بقولهم أن بعض أهل العلم قال من يقول كذا وكذا فهو كافر ، ومن لم يكفره أو شك في كفره فهو كافر ، هذه انتهينا منها في البداية وهي تكفير عموم ، لم يكفر أحد بعينه بهذه العمومات ، فنحن نقول بنفس الكلام هذا , ولكن لا نكفر الأعيان حتى نستوفي الشروط ونتأكد من انتفاء الموانع ، هذه القضية لا إشكال ، لكن مصيبتهم هم أنهم يطبقون هذا على العين ثم يحتجون بهذه النقول العامة .

ولا يوجد عند العلماء كذلك كلمة العاذر وتكفير العاذر ، هذه بدعة أحدثها هؤلاء الغلاة وافسدوا فيها بين الأمة ، فتقرأ كتابا عريضا عظيما في قضايا التوحيد والشرك وشروح للعلماء ، مثل كتاب شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب مثلا ، كتاب التوحيد كم شرح شرحه العلماء ، فلا تجد فيه كلمة واحدة اسمها تكفير العاذر ، كيف هذا ؟ ، ثم يقول هذا من أصول الدين ، فكيف هي من أصول الدين وليس لها ذكر في كتب أئمة علم التوحيد وأهل العلم عامة . وكذلك التكفير التسلسلي . وبالتالي كفروا الأمة كلها .

ونحن نريد أن ننتقل للدولة أعزها الله وفي البيان الذي أصدروه بكفر الدولة ، فنقول :

أولا: هي دولة لها علماؤها تصدر عنهم فتواهم وقولهم ، ولها قضاتها يحكمون بعلم وباستكمال مسوغات الحكم ، والولاية لديها وبالتالي لها الحق في كل ما تقدم ، فلو حكمت على شخص بالردة فبعلم ، وإذا كفرت فلانا فبعلم ، وإذا قاتلت طائفة على أنها طائفة ردة فبعلم ، أو على أنها باغية فبعلم ، وكل ذلك ضمن مسئولياتها أمام الله تعالى يتحمله علماؤها وأمراؤها .

ثانيا: بالنسبة للعلماء من رعايا الدولة فكأي زمن من الأزمان حتى في الصدر الأول ، فقد خالف علي عمر وخالف ابن عباس عمر وأبا بكر ، وخالف غير واحد عليا وعثمان ، والأمثلة أكثر من أن تحصى فللعالم أن يخالف اجتهاد الدولة ولا حرج في ذلك إطلاقا ثم موقفه من المخالفة فيه تفصيل يطول ، فقد يجهر بالمخالفة كما حصل في الأمثلة المتقدمة ، وقد يسكت لمصلحة ، والآثار في ذلك مشهورة مثل أثر أبي موسى الأشعري مع عمر ، وأثر ابن مسعود مع عثمان ونحو ذلك .

ثالثا: بالنسبة للعامي من رعايا الدولة فعليه السمع والطاعة وتبني قول الدولة ، ما لم يشكل عليه الأمر لأتباعه عالما ممن خالفوا الدولة ، ويرى أن قوله هو الحق وإلا فله أن يتبع العالم المخالف في اجتهاده ولا حرج عليه.

و هؤلاء الذين كفروها ، أتوا ببعض الأدلة مما نشرته وأصدرته ، فمثلا مقرر الدولة في التوحيد ، والذي فيه ما

كان سبب في تكفير هؤلاء - أي الغلاة - الدولة الإسلامية ، ولكن نقول قولهم أولا وهو:

" من المعلوم بديننا دين الإسلام انه لا يوجد عذر لأحد بالشرك الأكبر لا جهل ولا خطأ ولا تأويل إلا الإكراه الملجأ مع طمأنينة القلب بالإيمان ومن المعلوم أيضا أنه من يعذر مشركا بغير الإكراه فإنه مشرك كافر مثل الذي لم يكره ولكن أطلت علينا دولة البغدادي بأمر ألا وهو أن العاذر بالجهل ليس كافر إنما هو مسلم ليس عليه شيء ولا يثبت له شيء من أحكام الكفار إنما هو مسلم مثلنا له ما لنا و عليه ما علينا فأسلموا المشرك الذي لم يكفر المشركين ولم يشك في كفرهم "

https://justpaste.it/p98n تجده هنا

وهذا خطأ ، من قال أن هذا معلوم من دين الإسلام أنه لا يوجد عذر لأحد بالشرك الأكبر ؟ ، لا جهل ولا خطأ ولا تأويل ، بل الخطأ وارد ، والجهل وارد , والتأويل وارد ، ولكن في الأمور التي قد تخفى ، هذا هو الصحيح ، قد يخفى على الإنسان شيء من الشرك الأكبر ، ولو أردنا أن ندلل على ذلك ، لظهر أن حتى طلبة العلم يخفى عليهم بعض الأمور ، أنا أذكر أني كنت أشرح لبعض طلبة العلم وهم جيدين ، حتى أن أحدهم كان يقرأ قراءة ورش مع حفص ، ويحفظ القران كاملا ، فيشكل عليهم مسألة الذبح ، وما الفرق بين ما ذكر اسم الله عليه وما أهل لغير الله به ، وكيف يكون الذبح عبادة ، وكيف لا يكون عبادة ، وحتى أن بعضهم كان يشكل عليه إذا ذبح بمناسبة نجاح ولده ، أو بمناسبة وظيفة جديدة أو منزل جديد ، فيلتبس عليه الأمر ، بين هذا وبين عليه إذا نبح بمناسبة وتعالى ، فهناك أمور قد تخفى على طلبة العلم ، وهي من الشرك الأكبر ، لكن ليست كلها ، فنحن لا نقول بالعذر في الشرك الأكبر مطلقا ، وإنما نقول العذر في الأمور الخفية ، أو ما يكون فيه خفاء .

الخطأ كذلك وارد ، كيف لا يكون خطأ ؟! ، يعني إنسان أخطأ يريد أن يصلي لله وسجد لله ، و لا يدري بوجود صنم أمامه ، هو يريد السجود لله ولكن سجد لصنم خطأ ، فهل يعتبر هذا ليس بعذر ؟! فهؤلاء يلعبون يعني

المهم يقول: هذا مشرك كافر. ويقول: أطلت علينا دولة البغدادي بأن العاذر بالجهل ليس كافرا. ومن المعلوم أيضا أنه من يعذر مشركا بغير الإكراه فإنه مشرك كافر. فهم أسلموا المشرك الذي لم يكفر المشركين

والآن يذكر الشاهد في منهج الدولة وهذا طبعا كتاب يسير ونحن لنا كم ساعة نتكلم في هذا لا ندرسها ولا نبحث مسائلها ولا شيء ... ونقل عن الدولة في (مقرر في التوحيد للمعسكرات ص: ٣٠-٣١) تقول :

£^Page [Type text]

ملحوظة: في الملف الصوتى توجد قراءة لما في الصور مع بعض التعليف المختصرة المفيدة فليستمع إليها هنا

مقررهي التوحيف المساسات المساس

الناقض الثالث: من لم يكفر المشركين أو شك في كفرهم أو صحح مذهبهم.

مسألة من لم يكفر الكافر أو شك في كفره، ينبغي ضبطها قبل إنزال الحكم على من اتصف بها، وذلك بمعرفة أنواع الكفر، ومن هم الكفار الذين بَكفُرُ من لم يكفرهم أو شك في كفرهم.

ولقد بين العلماء رحمهم الله أنّ من لم يكفّر الكافر أو شكّ في كفره فإنه يكفر، وبينوا أن هذا ليس على إطلاقه بل إنّ في المسألة تفصيلاً، ومن لم يفقه ضوابط هذا الناقض أدّى به عدم فهمه إلى التسلسل في التكفير.

- ومن لم يكفّر الكافر فقد يكون لا يعرف حاله، كمن لم يعلم أنَّ فلانا من الناس تلفّظ بالكفر أو فعل فعلا مكفراً، فهذا معذورٌ وليس داخلاً في القاعدة، وهذا ما يسمى بجهل الحال.
- وأمًّا إذا كان يعرف حاله، فينظر فيه بحسب الكافر الذي لم يكفّره أو شك في كفره أو صحح مذهبه.


والكفار من حيث الجملة على قسمين:

الأول: الكافر الأصلي، وهم كل من لم ينتسب إلى ملة الإسلام ولم ينطق بالشهادتين، كاليهود والنصاري والمجوس والهندوس ونحوهم.

فهؤلاء من لم يكفرهم أو شك في كفرهم، كفر ، لأن كفرهم منصوص عليه في الكتاب والسنة ومعلوم من دين الإسلام بالضرورة، فالذي لا يكفرهم إما أن يكون مكذّباً للكتاب والسنة، وإما أن يكون غير عارف بأصل الإسلام وحقيقته، وهذا لا يصحّ إسلامه لأنه ترك ركناً من أركان لا إله إلا الله وهو الكفر

77

£9Page[Type text]



الشرك بنفسه، لأنه صحح وأقر فعل الشرك، وهذا كفر، والعياذ بالله.

 وإما أن يقول إن فعلهم كفر وشرك، ولكن لا يكفرهم متأولاً عذرهم بالجهل، فهذا لا يكفر لأنه لم يصحح أو يقر فعلهم ولكن عرضت له شبهة عذرهم بالجهل، فلا يكفّر للشبهة التي عرضت له، وإذا كانت الحدود تُدرأ بالشبهات فمن باب أولى التكفير، ومن ثبت إسلامه بيقين لا يخرج منه إلا بيقين، والتأويل -في إعذارهم بالجهل- يمنع تكفيره ابتداءً حتى تبيّن له النصوص، وترفع عنه الشبهة فإن لم يكفرهم بهد ذلك، كفر.

∘ • Page [Type text] كل ما ورد هو صحيح مئة بالمئة ويوافق كلامنا ، ولكن تبقى مسألة وجزئية كيف ترفع عنه الشبهة ، وكيف تبين له النصوص ، هذه القضية تكلمنا فيها وحدها في (وصية للأنصار) وفيها تفصيل ، إقامة الحجة ، وإزالة الشبهة ، من الذي يقيمها ؟ ، وكيف تزال ؟ ، وهل يلزم فيها كذا أو كذا ، وهل تكون للعامي أو العالم ، والموضوع ضخم وطويل ، ونذكر أن مقرر الدولة منضبط جدا ويوافق ما جئنا به . وتذكر الدولة كذلك في منشور لديوان الدعوة والمساجد :

- النوع التاسع: من لم يكفّر المشركين أو شك في كفرهم أو صحح مذهبهم فقد كفر: هذا الناقض قد أجمع عليه العلماء في الجملة، وهذا الناقض يقوم على أصل ويرتكز على دليل من القرآن وإجماع المسلمين قال تعالى: ﴿ وَمَا يَجُ حَدُ بِعَايَدَنَا ٓ إِلّا ٱلْكَنفِرُونَ ﴾ المحرت: ٧٠ وقال تعالى: ﴿ وَمَا يَجُ حَدُ بِعَايَدَنا ٓ إِلّا ٱلْكَنفِرُونَ ﴾ المحرت: ٧٠ وقال تعالى: ﴿ وَمَا يَجُ حَدُ بِعَايَدَنَا ٓ إِلّا ٱلْكَنفِرُونَ ﴾ المحرت: ٧٠ وقال تعالى: ﴿ وَمَا يَجُ حَدَ بِعَايَدُهُ أَلْيَسَ فِي جَهَنَدَمَ مَثْوَى لِلْكَنفِرِينَ ﴾ الرم: ٣٠ ونحوها من الأدلة الشرعية الدالة على كفر من كذب بشيء ثابت من أخبار الشرع وأحكامه، ولما كان التكذيب والجحود لا يكون إلا بعد المعرفة والاعتراف عليم أن حقيقة هذا الناقض يكون على الوجه التالي:
- من لم يكفر كافراً بلغهُ نص الله تعالى القطعي الدلالة على تكفيره في الكتاب، أو ثبت لديه نص رسول الله صلى الله عليه وسلم على تكفيره بخبر قطعي الدلالة رغم توفر شروط التكفير وانتفاء موانعه عنده، فقد كذّب عندئذ بنص الكتاب والسنة ومن كذّب بذلك فقد كفر بالإجماع.

الـدولة الإسـالامية .. ديـوان الدعـوة والساجد

وانظروا هنا أيضا أكدوا فيه توفر شروط التكفير وانتفاء الموانع ، يعني أي شخص يحكم على معين لا بد أن يحكم ويتأكد من توفر الشروط وانتفاء الموانع, وهو عين رأينا.

°\Page [Type text]

وكذلك ذكروا منشورا من رسالة اسمها (أمر دينكم) توزعها الدولة:

مردینکم

- فـصـل: في توضيح هذا الناقض:

قوله ، من لم يكفر المشركين؛ وهذا له أحوال:

1- من لم يكفر مَنْ نَصَ الوحي على تكفيره بعينه فهو كافر، كمن لم يُكفر إبليس أو فرعون أو هامان أو أبا جهل أو أبا طالب أو غيرهم فهذا كافر، لأنه رد على الوحي وكذبه، ولم يخالف في هذا ألا من طمس الله بصيرته، فهذا حَكَم بخلاف حكم الله وعقّب على الله، وقد قال تعالى:

﴿ وَاللَّهُ يَعَكُمُ لَا مُعَقِبَ لِمُكْمِدِهُ وَهُوَ سَكِيعُ ٱلْحِسَابِ ﴾ وسن ١١ وجحد خبره.

2- من لم يكفر الكافر الأصلي كاليهودي والنصراني والمجوسي ونحوهم فهو كافر.

قال القاضي عياض في كتاب الشفا (ولهذا نكفر من لا يكفر من دان بغير ملة المسلمين من الملل أو وقف فيهم أوشك أو صحح مذهبهم) الله 286/2.

3ـ من لم يكفر من أجمع العلماء على تكفيره بعينه فهو كافر.

4- من تبين له بالأدلة الشرعية كفر فلان من الناس بعينه ثم توقف عن تكفيره فهو كافر.

قال الشيخ المراكشي:

ورغم ما قلت من التحدير لا ينبغي الوقوف في التكفير إذا بدا الكفر جلياً وظهــر من لم يكفر كـــافراً فقد كفر

فيتضح لنا مما سبق أن هذا الناقض يستعمل بحق الكافر كفراً واضحاً جلياً كاليهود والنصارى وما هو من جنسه بحيث يكون الممتنع عن تكفير مثل هذا مكذب بنص شرعي قطعي الدلالة، ومثل هذا كافر بالإجماع.

- أما من ارتكب ناقضا مختلفا فيه فلا يُكفِّر من لم يُكفِّره كترك الصلاة.

مسألة: لا يكفر من توقف من جهال المسلمين في ذلك إلا بعد إقامة الحجة عليه، وذلك يكون بأمرين:

- 1- بمعرفة مقالتهم الكفرية إن كان ممن يجهل حالهم.
- 2- معرفة مناقضتها للإسلام إن كان ممن يجهل ذلك أيضاً.

فشأن هذه القاعدة عند أهل العلم هو كشأن سائر نصوص الوعيد في إطلاقهم، فهم يستعملون هذه القاعدة إذا كان الكلام عاماً في الطوائف والملل والنحل ولكن عند تنزيلها على الأعيان فلا بد من النظر إلى شروط التكفير وانتفاء موانعه.

الحدولة الإسكلامية .. ديــوان الدعــوة والسـاجد

o[₹]Page [Type text]

وتعقيبا على هذا نقول إن ذكر أبي طالب غير مقبول في هذا ، لأنه لم ينص عليه في القرآن وإنما ذكر بدلالة الآية ، وهذه الآية فيها نزاع تفسيري وفيها اجتهاد ، وفيها كلام للعلماء ، وهناك بعض الآثار وردت بأنه أسلم (رغم أنها لا تصح) ، والأولى حذف أبا طالب من هذه الجزئية لأنها فيما نص الوحي على تكفيره بعينه .

في الحقيقة طال الموضوع وهم دخلوا في حيص بيص . طبعا لخصوا من أقوال للشيوخ والشرعيين ؛ مثلا ينكرون على البنعلي عدم تكفير العاذر مطلقا أنه ينكر تكفير العاذر مطلقا هذه عندهم مشكلة ، مقال لأبي ميسرة الشامي بين فيه أنهم يعذرون المشركين طبعا يقصدون المسلمين الذين وقعوا في شيء من الشرك خفي . يقول في هذا المقال أبو ميسرة الشامي : يقال لهم إن مقال الشيخ الذي تقرؤونه أي الشيخ محمد بن عبد الوهاب في قوم كفار ليس معهم من الإسلام شيء .

المهم أتوا بنقول كثيرة عن الدولة يمكن أنكم ترجعوا إليها.

المهم ، من كل ما سبق بينا أن منهج الدولة هو المنهج الموافق لعلماء الأمة قاطبة ، بل إن هناك بعض العلماء من تساهل فيها الدولة .

فهؤلاء – أي الغلاة – غلو إلى أبعد الحدود وأتوا ببدع من القول ، في قضية ما يسمى بتكفير العاذر ، ثم تكفير من لم يكفر العاذر و هكذا ، و هو التكفير التسلسلي الذي لم يسبقوا إليه إطلاقا .

أنا سأكتفي بهذا القدر وأنا في الحقيقة لم أستطع أن ألم بالموضوع كاملا لأنه ضخم جدا جدا والنقول فيه كثيرة والمداخل والتفصيلات كبيرة وقد أخذنا أكثر من ساعتين الآن وأريد أن أترك لكم المجال للأسئلة.

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

وهذا رابط لتحميله pdf

الضربة القاضية والصولة على الغلاة المكفرين للدولة الشيخ محمد طرهوني

http://up.top4top.net/downloadf-57dw431-pdf.html

فصل: وهذا تفريغ الجزء المتعلق بالأسئلة:

السؤال: هل يشترط معرفة معنى الشهادتين ليثبت الدخول في الإسلام لمن نطقهما أم مجرد النطق يكفي للحكم بإسلامه ؟

الجواب: إذا قصدت أمام الناس في الدنيا فلا شك أن يكفي النطق فقط ، مجرد أن ينطق بالشهادتين اعتبر

مسلما ، أما عند الله سبحانه وتعالى إذا كان لا يعتقد معناها ولا يفهم معناها فهو لم يسلم بعد ، لأن شرط أن يسلم حقيقة أن يفهم معنى لا إله إلا الله محمد رسول الله وأن يعتقد ما فيها ، هذه من شروط لا إله إلا الله ، حيث لها عدة شروط ، العلم والقبول وغيرها ، يوجد أشياء معينة لا بد أن تكون موجودة . لكن هذه الشروط قد تكون موجودة بكمال في أناس وموجودة بنقص فيها هو نقص موجودة بكمال في التوحيد والنقص فيها هو نقص في التوحيد وفقدان شيء من شروطها هو فقدان للتوحيد ، أي لم يحقق حقيقة الشهادتين ، لكن أمامنا نحن هو مسلم ، و هذا فعل النبي صلى الله عليه وسلم أن كل من قال لا إله إلا الله محمد رسول الله فهو مسلم ، و لأجل هذا كان المنافقين لا يحققون شيئا من معنى لا إله إلا الله ولكنهم في الحقيقة كانوا مسلمين ظاهرا ويعاملوا معاملة المسلمين في كل شيء . والله أعلم

السؤال: هل هناك فرق بين تكفير طائفة معينة كطائفة وبين تكفير المنتسبين إليها فجيوش الطواغيت مثلا طائفة ردة ولكن هل يلزم من ذلك تكفير الجنود بأعيانهم بسبب انتمائهم لهذه الطائفة وكيف يتم التعامل مع هذه الطائفة ؟

الجواب: طبعا هناك فرق كبير بين الحكم على طائفة ككل بأنها طائفة ردة وبين الحكم على أعيانها ، وهذا في الحقيقة يظهر أكثر في حال القتال لأنه يحتاج إلى ذلك ، ففي القتال الذي يهم الدولة وهذه أمور تتعلق بالدولة ونحن تكلمنا فيها من قبل ، الدولة تجتهد في قتال هذه الطائفة ، لن يكون فردا هي دولة تجتهد وتدرس أمر هذه الطائفة ، هل تقاتلها كطائفة ممتنعة فقط وليست الطائفة ، هل تقاتلها كطائفة ممتنعة فقط وليست مرتدة وإنما تقاتل فلأجل ذلك ، لامتناعها حتى تقيم أمر الله سبحانه وتعالى , فالدولة هي التي تجتهد في هذا . لكن في كل الأحيان لا يحكم على الأعيان طالما أن كان الأصل فيهم بالإسلام فلا يحكم على أعيانهم بالكفر وإنما يحكم عليهم جملة ، وفي حال القتال ، يقاتلوا على أنهم طائفة ردة ، فيعاملوا معاملة أهل الردة ، وكل واحد يبعث على نيته هنا لا يتثبت من كل واحد إنما يتثبت من كل واحد عند القدرة عليه وإذا لم يكن حاملا للسلاح ويقاتل ، حمله للسلاح ومقاتلته مع طائفة الردة يلحقه بها في القتال ، وكما قلت المسألة ليست فترى مني كفتوى إنما هذه مسألة تبحث في أرض القتال والذي يفتي فيها علماء الجبهة الذين يدرسون الأمر بالواقع الذي أمامهم ، فقد يترجح لديهم أن هؤ لاء عندهم إشكال عندهم التباس أو غير ذلك ، فلا يحكمون عليهم ، وأحيانا يظهر عليهم تماما أنهم كلهم ملحقين بالكفر مثل النصيرية مثلا كلهم يقاتلوا قتال الكفار ويتعامل معهم وأحيانا يظهر عليهم تماما أنهم كلهم ملحقين بالكفر مثل النصيرية مثلا كلهم يقاتلوا قتال الكفار ويتعامل معهم تعامل الكفار ، بخلاف مثلا بعض جبهات المجاهدين التى تلبست بشيء فيه نزاع وأخذ وعطاء هذا يختلف

°[¢]Page [Type text]

أمره ، فعموما هذا الأمر يترك للدولة . وخلاصة أن من كان من أهل الإسلام وتلبس بشيء يمكن أن يعذر فيه بتأويل أو بجهل من الأمور التي قد تخفى أو تحتمل التأويل وليس كل تأويل أيضا يحتمل ، هناك تأويل مر فوض، يعني ليست كل التأويلات تقبل الموضوع كما قلت لكم موضوع طويل جدا ففرق الضلال الكبرى لها تأويلات ، لكنها غير مقبولة لأن ليس كل تأويل مقبول والله سبحانه وتعالى أعلم .

السؤال: ما هو قولكم فيمن نسب إليكم عدم تكفير من يعبدون قبر البدوي والجيلاني ، كما ظهر بمنشور خاص بكم ؟

الجواب: هذه التي ذكرتها ، ليست لي ، هذه للشيخ محمد بن عبد الوهاب ، الفتوى هذه أنا استحدثتها وذكرتها وذكرت كلام الشيخ محمد بن عبد الوهاب في قوله), إذا كنا لا نكفر من يسجد للصنم الذي عند البدوي ... (الدرر السنية (٦٦/١)... الكلام هذا كلام الشيخ محمد بن عبد الوهاب أنا ما قلت شيئا إلا التعليق الأخير قلت والأمر يحتاج تفصيل ، ليس هذا محله لأن التفصيل عندي وفي نفسي أنا والجمع بين كلام الشيخ محمد بن عبد الوهاب وفي كلامه في أمور أخرى فقضية إعذار الساجد أو الذي يعبد هو ما قال الساجد قال الذي يعبد الصنم الذي عند البدوي هذه المسألة حتى ننظر فيها لا بد نفهم ما معنى كلمة نعبد عند الشيخ محمد بن عبد الوهاب هناك عبادات كما ذكرنا فيها أمور تخفى على الإنسان ، هو لا يدري أصلا أنها عبادة ، يعني سبحان الله نحن الآن ممكن أثير لكم عبادة تفاجئوا بأنكم أو كثير منكم يقول والله ما كنت أدري أنها عبادة , مثلا حلق الشعر الحلق هذه عبادة ، الحلق ما أذكر أن الشيخ كلما مثلوا للعبادات لا يذكرون منها مثلا الحلق ، حلق الرأس عبادة وهذا يحصل عند القبور وهناك من يحلق للأولياء ويحلق للقبور فالكلام مرتبط بقضية هل يعرف الشخص أن هذه عبادة أو لا ؟ يعرف هل يحتاج إلى علم حتى يعرف أن هذه عبادة أو لا ؟ ،فإذا كانت أمور خفية تحتاج إلى علم فهذا يعذر فيه الإنسان بجهله لكن أمور لا تحتاج إلى علم وهي تتناقض مع لا إله إلا الله محمد رسول الله من كل وجه كما ذكرنا ، إذا تتناقض مع كلمة التوحيد من كل وجه فهذا لا يعذر الإنسان فيه بجهله ، كيف يعذر بجهله و هو يعتقد إله غير الله سبحانه وتعالى ، كيف يقول لا إله إلا الله وفي نفس الوقت يقول هناك إله مثل الله أو غير الله فكلمة كل عبادة تتناقض مع كلمة التوحيد فهذه لا يعذر فيها الإنسان بجهله ، أما إذا كانت لا تعرف إلا بالنقل ولا تعرف إلا بنص يتعلمه الشخص حتى يعرف أن هذه عبادة لا بد أن يفرد بها الله سبحانه وتعالى ، هذه التي نتكلم فيها فعموما هذا ليس كلامي ولم أقل به هذا كلام الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله

السؤال: كيف للمسلم أن يحقق عقيدة التوحيد والولاء و البراء إذا لم يكفر الكافر؟ أو إذا لم يكفر من وقع في

ناقض من العوام من غير تعيين له؟

الجواب: نقول تحقق الولاء و البراء لا بد من أنك تكفر من وقع في ناقض ما أحد قال لا تكفره نحن نكفر كل من سجد لغير ونكفر كل من صرف أي عبادة لغير الله سبحانه وتعالى ، لكن إذا وجد الشخص بعينه ننظر فيه فإذا كان جاهلا ننظر هل مسائل خفية أم مسائل ظاهرة ، وهل هو مجبر أو غير مجبر وهل هو عاقل أم مجنون ، و هل هو ساهي أم منتبه وقاصد و هل هو و هل هو ، نحن مشكلتنا إطلاقا ليست في العقيدة كعقيدة و لا في الولاء و البراء نحن مشكلتنا في عين فلان من الناس ، فأنا لم أقول أنا أكفر جميع النصارى ، فقيل لي فلان نصراني , مثلا نسأله هل أنت نصراني ؟ قال : لا أنا أسلمت قبل عشر دقائق ، إذا فلان ليس بنصراني لأنه أسلم من عشر دقائق ، انتهت القضية ، هذا فلان أو فلان نصر اني أسأله فلان نصر اني فأخذني على جنب ، قال :نعم أنا أمام الناس نصراني لكني في الحقيقة مسلم ولا أستطيع أجهر بإسلامي وإلا قتلوني أهلي ولكني الحمد لله أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله والحمد لله أصلي وأصوم وأقوم بكل شيء ، لكني لا أظهر إسلامي ، فيظن من حولي أني مازلت على النصر انية ، فأسكت أنا وأقول سبحان الله هذا أخي في الله ، سبحان الله الرجل مكره ومعذور ، هذه هي القضية نحن قضيتنا كلها يا إخوة في الأعيان وليست في الأصول أصول الأمر كل من صرف عبادة لغير الله فهو مشرك كافر هذه ما فيها أي جدال ، ونحن نتبرأ ونكفر بكل من يفعل هذا الشيء, لكن فلان بعينه هذا لا بد من استيفاء الشروط وانتفاء الموانع هذه قضية متفق عليها, فإذا نظرنا في استيفاء الشروط وانتفاء الموانع، هناك يختلف العلماء في الموانع، هل الجهل من الموانع تكفير المعين إذا كان وجهة كفره أو مناط كفره شرك أكبر ، قصة أخرى هذه ، ما لها علاقة بما يسأل عنه الأخ حاليا عرفتم هذا والله سبحانه وتعالى أعلم.

السؤال: هل تثبت الردة على المعين الذي لم يقر هو بردته مع أنه وقع في ناقض عملي مكفر ظاهر ؟ كالقتال مع الكفار الأصليين مثلا أو ناقض قولي كسب الله عز وجل دون أن يتم عرضه على قاض أو عالم لمناقشته في كفره أو ردته ؟

الجواب: أخي الكريم نفس جوابنا في كل شيء الحكم العام ، كل من قاتل مع الكفار الأصليين فهو مرتد لأنه وقع في ولاء مكفر، أو موالاة مكفرة ، وكل من سب الله عز وجل كذلك ، ولكن سب الله أكثر من قضية القتال مع الكفار الأصليين لأنه لا يقبل فيه أعذار معينة هذا كحكم عام ، أما المعين ففي حال القتال سيعامل معاملة الكافر المرتد عموما لأنه لا يوجد مجال لإقامة أحكام, هو يقاتل الآن ، هذا موضع القتال يختلف كثيرا عن غير القتال فهناك موانع هذا الذي يسب الله ، كثير من المجانين يسبون الله عز وجل ،

يعنى إذا سمعت شخص يسب الله كيف أحكم أنا بعينه هذا الشخص أنه مرتد قد يكون الرجل مجنون ، و هذه من الشروط شروط الحكم عليه بالردة فلا بد أن يوقف عند القاضى وقد يكون لا يسب وأنا ظننته يسب ، لا بد يوقف حتى يعلم ماذا قال ، وقد يكون يسب شيئا آخر وأنا ظننت أنه يسب الله ، وقد يكون يظن السب مدحا ، هذه الأمور قد يضحك البعض منها ، مثل بعض من ضحكوا في قضية السجود ، هذا نوع من عدم الفقه لأنهم لا يعرفون معنى إخراج رجل من الإسلام إلى الكفر، هذه قضية ليست لعبة هذه إباحة دم وأعراض وأمور كثيرة ستتعلق به نحن لنا الهدي النبوي ، وأنا ذكرت في المقالات وأنا كنت أريد أن أمسك المقالات مقالة مقالة وأنظر للاعتراضات أو الاستشكالات التي طرحت عليها ونكلم فيها ، فمثلا النبي صلى الله عليه وسلم هل عبد الله بن أبى بن سلول ما سب رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ سبه لكنه ادعى أنه ما سبه وأنه ما قصده ، لم يصرح ويقول أنا ما صرحت إنا قلت ليخرجن الأعز منها الأذل ، طيب ما هو مفهوم لما يقول ما نحن وجلابيب قريش إلا كما يقول القائل سمن كلبك يأكلك يعني ، هل هذه تحتاج فهم ؟ هو سب النبي صلى الله عليه وسلم بالتعريض والانتقاص منه أو الإشارة أو كذا أو كذا كل هذا كفر أكبر لكن يتعلل بقضية أنه ما صرح، و يقول لا إله إلا الله محمد رسول الله ويصلي ويقول أمام الناس كأنه مسلم. يأتي البعض ويتعلل بكلمة لا يتحدث الناس أن محمدا يقتل أصحابه فأنا أحب أنبه أن هذه الجزئية أن هذا الكلام لا يقبل إطلاقا أن يفهم بمعنى أن النبي صلى الله عليه وسلم راعى الناس إنما هو راعى الناس لأن هذا الرجل محسوب مسلم ، وليس راعى الناس الأنهم ناس ، هو هذا الرجل لو كان محسوبا كافرا لقتله النبي صلى الله عليه وسلم ولم يلتفت الأحد ، جناب التوحيد وأعراض المسلمين أعظم بكثير من أنه يترك هذا الرجل ينام مع امرأة مسلمة يجامعها زنا وهو كافر ، كيف هو كافر والكل يعرف أنه كافر لكنه لم يظهر كفره شرعا ، الكفر لا يظهر إلا بالأسلوب الذي ذكرته لكم ، كفر الشخص المعين ، إذا وصل إلى القضاء وشهد عليه اثنان بشهادة تثبت أنه ارتكب ناقضا ولم يخرج منها ، فسيقام عليه أحكام المرتد ،فينفسخ نكاحه و لا يورث وماله يكون لبيت مال المسلمين ويقتل و لا يدفن في مقابر المسلمين ولا يصلى عليه, هذا الرجل بقي طول عمره على الكفر حتى صلى عليه النبي صلى الله عليه وسلم في آخر لحظة وألبسه قميصه ، حتى نهي عن الصلاة على هؤلاء ، هو فقط النبي صلى الله عليه وسلم ومع ذلك كان النبي صلى الله عليه وسلم يترك الرجل لا يصلى عليه وكان بقية المسلمين يتركهم يصلون عليه فقالوا مع ذلك النبي صلى الله عليه وسلم كونه لا يصلي عليه لأجل ما نهي عنه من الله سبحانه وتعالى لأجل كفره الباطن لكنه ظاهرا ليس بكافر لا يعامل معاملة الكافر ولا يطلق عليه اسم كافر ولا تقام عليه أي أحكام تتعلق بالكافر ، والقرآن نزل فيه وفي غيره بكفر هم ولكن كفر هم الباطن وليس بكفر هم الظاهر

، و لأجل هذا نحن نقول دائما المشكلة هؤلاء لا يدركون مدلولات القران ويتمسكون بها ، طيب إذا أردنا أن نتمسك بمدلو لات القرآن على الظاهر الذي يفهموه هم ، الله عز وجل ذكر الذين استهز ءوا وقال تَعْتَذِرُواْ قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ ..." (التوبة : ٦٦)، طيب هل طبق عليهم شيء من أحكام الكفر؟ هل صار معهم أي شيء من أحكام الكفر؟ مع أن القرآن قال قد كفرتم؟ نعم قد كفرتم باطنا ، لأنهم لا يجهرون بهذا ما زالوا يقولون نحن نحب الله والرسول نحن نقول ما قصدنا وكنا نلعب و هكذا ، يعنى حتى لو استهبلتم واستعبطتم ، فقد كفرتم وهذا هو الحاصل هذا لو قرأتم بدايات سورة البقرة وآثار أهل العلم المفسرين من السلف ، في قوله سبحانه وتعالى : " مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ الَّذِي اسْتَوْقَدَ نَارًا فَلَمَّا أَضَاءَتْ مَا حَوْلَهُ ذَهَبَ اللَّهُ بنُور هِمْ وَتَرَكَهُمْ فِي ظُلُمَاتٍ لَا يُبْصِرُونَ * صُمٌّ بُكْمٌ عُمْئُ فَهُمْ لَا يَرْجِعُونَ " (البقرة: ١٧-١٨) ثم قال: " أَوْ كَصَيِّبٍ مِنَ السَّمَاءِ فِيهِ ظُلُمَاتٌ وَرَعْدٌ وَبَرْقٌ " (البقرة : ١٩) راجعوا هذه الآيات والتفسير الوارد فيها ، سترون أن المنافق ذكر بهذه الأمثلة لأنه يستدفئ بنار الإيمان ، يعني ينتفع بكونه يقول لا إله إلا الله محمد رسول الله ، في أنه يأخذ كل شيء في الدنيا كالمسلم ثم يوم القيامة يعامل معاملة الكافر ، تنطفئ هذه فجأة ويكون في ظلمات ، فهو لا يستفيد شيء بهذا الإيمان في الآخرة لكنه مستفيد منها في الدنيا ، لأجل هذا هو في الدرك الأسفل من النار ، الكافر لم يستفد شيئا إطلاقا ، وإنما هو كافر حقيقة من باطنه لكنه بمجرد أنه يقول لا إله إلا الله محمد سول الله ، ومتظاهر بذلك فهو يعامل معاملة المسلم كلما ارتكب شيئا يخرج منه ، يعتذر منه ، لم يحصل أنه أقيم عليه قضية قضائية فثبت كفره وردته ، لا يشهد على نفسه بالكفر ولم يشهد عليه أحد شهادة يقوم بها الحكم بالكفر ، الله عز وجل ما كان لمشركين أن يعمروا مساجد الله شاهدين على أنفسهم بالكفر ، فلأجل هذا لا يحكم على رجل بالردة إلا بأمرين كما ذكرنا ، فإذا أقيم عند القاضي ينظر في الشروط والموانع إن أنكر إن بين تأويلا إن كان يقبل تأويله إن بين جهله إن كان يقبل جهله لأن هذه فيها نظرة قضائية وإن كان يقبل فيها أنه مكره نظر في إكراهه تبين وتحقق من سنه يمكن هذا لم يبلغ بعد وهذا أمر آخر ، قد يكون الرجل فاقد للعقل عندما قال هذا الكلام، ينظر في عقله هذه أمور قضائية هذا الذي نقوله، أما أن نقول مثلا أن من سب الله ليس بكافر !! لا ، بل من سب الله كافر و من سب الرسول صلى الله عليه وسلم كافر ، هذه كلها مكفرات عملية و لا ننتظر فيها أن نقول يستحل وما يستحل كما يقول أهل الإرجاء نحن نقول هذه مكفرات عملية ويكفر صاحبها لكن إذا وقفنا عند المعين لابد من استيفاء الشروط وانتفاء الموانع ، هذا هو الكلام الذي عليه كل العلماء لا نعرف عالما يقول بتكفير المعين هكذا بدون أي شيء ولا نعرف أحدا يقول لعامي لا يعرف كيف يتوضأ أن يكفر ، يا أخى روح تعلم تتوضأ الأول تعلم كيف تتوضأ تعلم كيف تصلى تعلم نواقض الوضوء ومبطلات

الصلاة تعلم الشروط والواجبات تعلم أمور حياتك, بعضهم لا يعرف إن طلق زوجته، هل هي طالق أم لا ؟ و هو يعيش معها بحرام طوال حياته، ثم يتكلم في التكفير لا يا أخي، كما يقول الله ولكن كونوا ربانيين بما كنتم تعلمون الكتاب وبما كنتم تدرسون، قال والرباني هو الذي يعلم الناس على صغار العلم قبل كباره، أول ما تبدأ (أول ما شطح نطح) كما يقولون تبدأ بمسائل التكفير التي حاس العلماء فيها وداخوا وماجوا هذا شيء غير مقبول إطلاقا.

السؤال: هل عوام الرافضة كفار ؟وكيف الرد على من يقول إن ابن تيمية لم يكفر هم إن كانوا كفارا ؟ الجواب: في فرق بين تكفير العوام مطلقا وبين تكفير أعيان العوام مطلقا, وشيخ الإسلام ابن تيمية معروف أن له أقوال فيها شيء من عدم تكفير العوام, وله أقوال أخرى فيها ما يدلل على أنه يكفر العوام، وهذه من النقاط التي أخذت على الدولة وكفر الغلاة الدولة بسببها ، قالوا مشايخكم فلان وفلان _ عندكم المذكرة التي كتبوها في تكفير الدولة فهم ينكرون عليهم كيف أن هؤلاء لا يكفروهم ـ فنحن نقول أولا ، الخلاف دائر بين من يكفر عوام الرافضة ومن لم يكفر هم وليس الكلام في أعيانهم ، هناك من يقول الذي يكفر من الرافضة هم علماؤهم ورؤوسهم وهناك من العلماء إن عوام الرافضة يكفرون كذلك وهناك من العلماء من يقول إن عوام الرافضة لا يكفرون وحكي القولان عن شيخ الإسلام بن تيمية ، وهناك من يفرق الآن بين الروافض أيام شيخ الإسلام وبين الروافض اليوم لأنهم يحاربون كما ذكر الأخ ، وأنا أقول له على فكرة الروافض منذ القدم وهم يقاتلون المسلمين قتالا مستميتا وإذا قرأتم البداية والنهاية لابن كثير ، يعني سبحان الله تضحكون من كثرة النزاعات بين أهل السنة والشيعة ، يعنى كثرة القتلى بآلاف مؤلفة كل فترة ، قد لا يمر بضع سنوات فتشب الحرب والقتال بين الشيعة والسنة بسبب مشكلة بين أهل السنة وعوام الشيعة في سوق ويقتل فيها آلاف مؤلفة عشرات الآلاف ، فهم في الحقيقة محاربون وعندهم نفس العقائد وكل شيء ، لكن نحن نقول الصواب في ذلك أن العوام يكفرون مثل علماء الشيعة الروافض هذا القول الأقرب إلى الصواب أن العوام عوام الرافضة كفار كشيوخهم ، ولكن أعيان عوام الرافضة إذا لم يقاتلوا ولم يكون هناك قتال فهؤلاء يتوقف في أمرهم وينظر في انتفاء كذا لماذا ؟ لأن هناك كثير من الرافضة مثل حالنا نحن كمسلمين ، يعنى أنت الآن لو أتيت نحن أنزلنا بعض الفيديوهات هناك من المسلمين من لا يعرف شيئا عن الإسلام ومحسوب على المسلمين هو في الحقيقة مثل هذا ليس بمسلم الذي لا يعرف رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا ليس بمسلم و لا يسمى مسلم هذا رجل كما ذكرنا يقول من القسم الثاني قد يلحق بأهل الفترة أو يكون غير معذور يعني هو واحد من اثنين إما أنه لا يعذر أو يكون من أهل الفترة ، لكنه ليس بمسلم لأنه لم يشهد الشهادتين نحن قلنا كل ما يتعارض مع الشهادتين من جميع الأوجه لا يكون مسلما بحال ، فهؤلاء الرافضة في الحقيقة هم يرتكبون ما يتعارض مع الشهادتين من جميع الوجوه أساسا ، وليس فقط مشكلتهم في أمور معينة الذي يدعو عليا هل هذا مسلم هو يرى أن علي إله ! هؤلاء يسمعون لأئمتهم ويقولون لهم أن علي هو ربهم ويسلمون بذلك ولا يستنكرون هذا الشيء ، وهم يمشون ورائهم لكن قد يكون هناك كما نعرف نحن ، وعلى فكرة نحن كان لنا جيران في المدينة من الرافضة وكان يأتيني بعض أو لادهم ويتعلمون عندي القرآن ، والحمد لله توجهوا إلى السنة فحاربوني _ أي أهل الشيعة _ محاربة شديدة وأوذيت منهم ،على كل حال أخذوا الأولاد ، لكن يبقى هناك من بعض هؤلاء من لا يقتنع بكلامهم وليس على هذه الملة وبعضهم لا يعرف عنها شيئا ولا يهتم بها وإنما ولد هكذا شيعي فقط ممكن يصلي لكنه لا يعرف عقائدهم لو قيل له ، بعضهم بالذات الذين يعيشون مع أهل السنة بعضهم متأثر بأهل السنة فقيهم من يترضى على الصحابة ، و لا يرضى بأن يقال عنهم كذا وترون هذا موجود في بعض من يتكلم عليها فيبقى في قضية الشروط والموانع لكن الحكم العام ، أو لا أئمتهم كفار ، عامتهم كذلك كفار ، إذا قوتلوا عليها فيبقى في قضية الشروط والموانع لكن الحكم العام ، أو لا أئمتهم كفار ، عامتهم كذلك كفار ، إذا قوتلوا يقاتلوا قتال الكفار ويبقى الأمر في حال عدم القتال ، وأنهم مستكنين وليس منهم شيء على أهل الإسلام فلا يحكم على كل شخص منهم بعينه هكذا بالردة حتى يقام ويثبت عليه ذلك والله أعلم .

السؤال: ابن باز رحمه الله أفتى بكفر صدام فهل أقام عليه الحجة كما ذكرنا نحن الآن أو هل نظر في الشروط والموانع أم أن الذي يكون متحصن بجيش لا يحتاج إلى إقامة حجة ؟

الجواب: أقول نحن ما قلنا لا يكفر عينا إلا بهذه الشروط مطلقا ، الشيخ بن باز هل هو يحتاج قاضي ؟ نحن نتكلم على العامي ما ذكرنا العالم ، العالم يستطيع أن يعرف استيفاء الشروط وانتفاء الموانع بأمور كثيرة ، ويدخل في الحكم القضائي القرائن ، نحن لو تذكروا في أثناء كلامنا ، قانا البعض يحتج بالإمام أحمد أنه كفر البعض ، ويحتج بشيخ الإسلام ابن تيمية ، يا أخي هذا شيخ في الإسلام هذا الإمام أحمد هذا الشيخ بن باز ، إذا كان هناك عالم يتبنى تكفير شخص بعينه فإنه مسؤول عن هذه الفتوى ، طبعا الشيخ يعرف أو لا أن صدام أقيمت عليه الحجة ، ويعرف أنه استكملت فيه الشروط ويعرف انتفت لديه الموانع طبعا ، ومن الممكن جدا أن نبين الحيثيات التي لأجلها قال هكذا ، هل يقارن صدام بشخص مسلم عادي ، هذا رجل كان رئيس دولة و عنده علماء وأربعة و عشرين ساعة التلفاز ، والناس حوله وتأتيه رسائل ، وربما كاتبه الشيخ ، وكاتبه غيره ، يعني علماء وأربعة وعشرين ساعة التلفاز ، والناس حوله وتأتيه رسائل ، وربما كاتبه الشيخ ، وكاتبه غيره ، يعني حتى الحجة التي تقام على أي واحد ممكن تكون قد قامت عليه فعلا من الشيخ ، ثم مع ذلك الرجل عاقل لا أحد يستطيع أن يقول كان مجنونا الرجل بالغ لا أحد يقول لم يبلغ ، لا يوجد ضغوط عليه هو رئيس دولة ، المهم لا يستطيع أن يقول كان مجنونا الرجل بالغ لا أحد يقول لم يبلغ ، لا يوجد ضغوط عليه هو رئيس دولة ، المهم لا

مكره فممكن هذه الأمور الشيخ اجتهد فيها ونظر وأفتى بكفره ، فلأجل هذا لا إشكال ، حاكم دولة هل هذا مثله مثل رجل عادي هذا رجل يظهر للناس كلهم ويعرف حاله ويعرف كل شيء ، بعد ذلك نحن عندما تكلمنا أمس على الكفريات التي وقع فيها آل سعود ، كفريات دولة وكفريات حاكم ، هذه تجمع كلها مع بعض ليس فقط نحن عندما نتكلم نقول هذا الرجل فعل كذا من أمور الردة ، لكن لما يفعل مائة شيء من أمور الردة وكل أموره ردة في ردة هذه قضية أخرى ، وصدام كان ناقص أيامها مثلا أيام الشيخ بن باز ، عنده مائة ألف شيء ، رجل بعثي رجل لا يحكم بما أنزل الله ، مغير لدين الله يرفع الكفر والمسلمين مضطهدين ومطرودين كل شيء واضح جدا في أنه هو يحكم عليه بهذا الشيء ، أما نية الشيخ فأنا أرجو أن لا نتدخل فيها نقول إنها استغلت والشيخ سبحان الله مثل غيره من المشايخ وأنا واحد من الناس عشت هذه الفترة وأعرف تفكير الشيخ وتفكير غيره فرجاء النظرة والخطأ في الاجتهاد هذه مسألة ، واستغلال المجرمين لمثل هذه الأمور مسألة أخرى .

أنا سأذكر لكم قصة ، جاءني أحد العلماء الكبار من علماء التفسير وهو صديق لي قال : يا شيخ في جائزة الأمير نايف للسنة والسيرة ، فعندهم الأمير نايف للسنة والسيرة ، فعندهم موضوع عن تعامل النبي صلى الله عليه وسلم مع الكفار وأنت مرشح أنك تكتب في هذا الموضوع ، ولا نرى موضوع عن تعامل النبي صلى الله عليه وسلم مع الكفار وأنت مرشح أنك تكتب في هذا الموضوع ، ولا نرى وسئل الله أن نكون عند الظن هذا، فقلت له : يا شيخ وأنت حبيبي ,أنا لا يمكن أكتب في هذا ، طبعا هذا قبل الاعتقال الله أن نكون عند الظن هذا، فقلت له : يا شيخ وأنت حبيبي ,أنا لا يمكن أكتب في هذا ، طبعا هذا قبل الاعتقال لأنه البعض كان يظن أني ما أفعله الآن هو بسبب الاعتقال كنوع من الانتقام وهذا من جهلهم أنا ما اعتقات إلا من أجل شيء ، قلت : لا يا شيخ أنا أعرف ما الذي سيحصل أنا سأكتب ما لا يرضيهم ، هم يعملون أشيء معين ، هم يعملون المسابقة هذه أو لا فيها تسميع أنهم ينصرون السنة و السيرة وينشروها ويعملوا أبحاث فيها وباسم الأمير نايف ، وهو أكبر حرب على الإسلام والمسلمين ، ثم بعد ذلك ينظرون فإذا وجدوا الشيخ دق على الوتر الذي يسرهم ، وهو كيف كان النبي صلى الله عليه وسلم مع يهودي وهذا اليهودي وجدوا الشيخ دق على الوتر الذي يضرهم ، وهو كيف كان النبي صلى الله عليه وسلم مع يهودي وهذا اليهودي التعايش مع اليهود ، و عندما جاءه نصارى نجران عمل معهم كذا ، أمسك الجانب الحلو الذي يخدمهم ، وفي التعايش مع اليهود ، وماذا فعل مع الكفار يا أخي ، وأذرك جانب الغلظة والقتال وماذا فعل مع بني قريظة وأجلى بني النضير ، وماذا فعل وماذا فعل ، وإذا فعلت ذلك سيفوز البحث وآخذ جائزة كبيرة بمبالغ ضخمة ، وفي نفس الوقت يستغل البحث بالتدليس على المسلمين ، ويظهر أن الإسلام دين تنازل ودين محبة ودين

تعايش هذا هو المطلوب، لكن إذا أبرزت وسطية الإسلام ، أن المجرم لازم يذبح ، وأن الذي يلتزم ويدفع الجزية ويكون ذليل ، هذا يعامل بالمعاملة الشرعية التي فيها عدل معه ونحو ذلك ، سيرمى البحث ولا أستفيد منه شيئا ، لكن يبقى شيء أنهم يستغلون أن الطرهوني دخل المسابقة ، وأنه لم يفز بالبحث ، لكن يكفي أني دخلت المسابقة ، أن يقولوا دخل فلان وفلان ، وانتقينا منهم أفضل الأبحاث ليكسبوا باستغلال الاسم ، ولن يقبلوا بالبحث الذي أكتبه ، فالشاهد أن هؤلاء استغلالهم لأهل العلم واضح وبارز جدا ، والشيخ – أي ابن باز – عندما أفتى الفتوى أراد أن يقول حقا وهو أن صدام كافر في نظره ، فهم استغلوها إذا الجنود إذا نقاتلهم هذه كلها استغلال لفتوى الشيخ والشيخ اجتهد ونسأل الله أن يكتب له الأجر وأن يرحمه .

السؤال: هل هناك فرق في العذر بالجهل بين مسائل الاعتقاد والمسائل العملية وهل هناك أعمال أو أقوال تخرج من الملة مباشرة دون إقامة الحجة ؟

الجواب: نعم هناك فرق بين مسائل الاعتقاد والمسائل العملية ، فالمسائل العملية يكاد يكون بالإجماع يعذر فيها بالجهل ، وأما مسائل الاعتقاد فهناك تفصيل فيما يخفى وفيما يظهر ، فهناك مسائل خفية وهناك مسائل الظاهرة ظاهرة ، وهناك من رأى العذر مطلقا أيضا في الاعتقاد ، وهناك من فصل وقال بالفرق ببين المسائل الظاهرة والخفية ، وهذا هو الذي نراه . ثم العذر في المسائل الخفية هو الجزء الثاني من السؤال ، أن الذي يخرج من الملة مباشرة دون إقامة حجة ولا يقبل فيه عذر بجهل ، هو ما يتناقض مع لا إله إلا الله محمد رسول الله من كل وجه ، يتناقض بحيث لا يمكن أن يجتمع كلمة التوحيد مع هذا الفعل إطلاقا ، لأن هذه لا تحتاج إلى دراسة أو عمل ، يقول لا إله إلا الله وكأنه يقول وهناك إله مع الله فكيف يكون هذا الرجل قد دخل أصلا في الإسلام بكلمة لا إله إلا الله ، فإذا دل الدليل على أنه حينما قال لا إله إلا الله أساسا لم يقل لا إله إلا الله حقيقة وإنما قالها وهو لا يعرف أي شيء فيها ، لا يعرف معناها ولا مدلولها إطلاقا ، فهنا ظهر أنه لم يقل حقيقة لا إله إلا الله ، فإذا كانت تحتاج إلى علم هذا فيما يتناقض مع كلمة التوحيد ، لكن كما قلنا هناك بعض الأمور تحتاج إلى علم ، فإذا كانت تحتاج إلى علم فلا يمكن أن يؤاخذ بها إذا كان جاهلا وهذا في المعين .

السؤال: أليس الذبح من المسائل العملية المخرجة من الملة؟

الجواب: الذبح من المسائل العملية المخرجة من الملة ، ولكن إذا وقعت من معين قد يعذر فيها الإنسان بجهله لأنها يمكن أن يخفى ، الآن من الذي يعلم أن الذبح من العبادة ، حتى إذا نظرنا للقرآن حتى لو كان الإنسان يقرأ القرآن ونحن نعرف أن أكثر العوام لا يقرؤون القرآن ، وربما لم يمسك بمصحف في حياته ، فعندنا القرآن أين ذكر الذبح ، فصل لربك وانحر ، مثلا هذه انظر إلى تفسير ها وخلاف العلماء فيها وما المقصود

منها ، هل المقصود منها صلاة العيد والنحر بعده؟ أم مقصود منها إخلاص النحر لله وأنه عبادة لا يذبح فيها إلا لله ؟ و هل النحر هنا هو ذبح حقيقة أم وضع اليدين على النحر في الصلاة ؟ هذه أقوال في (فصل لربك وانحر) وكذلك قوله تعالى : (إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين) الممات و المحيا ليس صريحا في أن النسك المراد منه الذبح ليس صريحا في أن هذا من أمور التوحيد لأنه مماتي ما معنى مماتي لله ، والممات عبادة فهناك أشياء تشكل وفيها كلام للعلماء هذا العامي يعرف هذه الأشياء العامي بالطبع لا يعرفها ، فلا بد أن يبين له يبين له من خلال حديث ، هذا الحديث قد لا يكون وصله أصلا _ أي قول النبي صلى الله عليه وسلم من ذبح لغير الله فقد أشرك _ وهل الحديث ثابت أو غير ثابت ، وهل الشرك هنا شرك أكبر أو شرك أصغر ، هناك من يلبس عليهم أن هذا من الشرك الأصغر ، مثل (من حلف بغير الله فقد أشرك) ، هو يذبح إلى غير الله لا بأس ، يذبح إلى غير الله لكنه هل يعرف أن الذبح عبادة هل كل شيء صرف إلى غير الله عبادة ؟ المحبة الآن نحن نحب غير الله هل في أحد لا يحب إلا الله ؟ كلنا نحب الله ونحب غير الله ولكن حب المؤمن لله حب له وضع آخر له شروط حتى يكون حب المحبة وليس حب الجبلي ، وليس حب لأجل مصلحة ، ليس حب لأجل كذا ، عموما القضية هذه قضية طويلة جدا حتى لو نحن دخلنا فيها سندخل في أمور تحتاج إلى إطالة ، بمعنى الإطالة ، نعم حتى يصرف العبادة حتى يعرف أن هذه عبادة ، إذا عرف أنها عبادة لن يصرفها إلا لله ، يعنى إذا قلنا لشخص هل أنت تعبد من دون الله ؟ يقول أنا أعبد الله سبحانه وتعالى ، طيب أنت لماذا أعطيت وردة لزوجتك ، قال أعطيت وردة لزوجتي لأني أحبها ، طيب هل إعطاء الوردة لزوجتك هذه عبادة ؟ أعطيت وردة تريد القرب منها ، فهذا نوع من القربة والتقرب لكنه ليس عبادة لم يصرف لله أن يعبد الله عز وجل بتقريب وردة ، فيعني أنا قلت لكم الموضوع وضعه كبير ولو غصنا فيه صدقوني هذه الأمور فيها مطبات خطيرة ، أنتم تعرفون أن الإمام أحمد كان ضل في فلاة فنادى وقال: (يا عباد الله دلونا على الطريق) ولا يوجد أحد ، يعني الشيخ اعتمد على حديث والحديث الصواب فيه الضعف وأن لله عباد في المقصود منهم من الجن أو من الملائكة لا يراهم الإنسان ، هذا مدخل يأخذه آخرون لو لا أنه الإمام أحمد، فلو قيل شخص آخر فعل هذا كما فعلنا نحن مع الإخوة وذكرنا لهم كلام الشيخ محمد بن عبد الوهاب فكفروه مباشرة ولو عرفوا الشيخ محمد بن عبد الوهاب ما فعلوا ذلك ، فالأن الإمام أحمد يمشى ويقول يا عباد الله دلونا على الطريق واحد يقول عباد مين ؟ اسأل الله اطلب من الله تنادي تستعين بجن و لا تنادي الله ؟كيف تقول هذا الشيء ؟ وكذلك إذا جاء شخص وقال افتح كتاب الروح لابن القيم واقرأ فيه ما ذا تعمل الأرواح وكيف تتفسح ، الكتاب طبعا به خرافات كثيرة مع الاحترام لشيخ الإسلام ابن القيم ومع كلام في نسبة الكتاب

له ، لكن هناك من يثبت أن الكتاب له ، عموما له أو لغيره ، فالكتاب مليء بالخرافات والكتاب سيء الحقيقة ومن الكتب التي لا ينصح بقراءتها عموما ، فسبحان الله إذا قرأ الشخص هذا ، يعيش مع الأرواح!! فإذا كانوا من الصالحين ومعلوم أن الصالحين لهم منزلة فما في مانع أنه يكون الشيخ عبد القادر الجيلاني جنبه الآن ويتفسح وهو مار في الطريق مر عليه فينادي عليه: سيدي عبد القادر ساعدنا في كذا!!، طبعا هؤلاء أرواح يعني عندهم قدرات وعندهم كذا !! ويمكن يعني هناك من يتعلل بأشياء مثل هذه !! ويتعلل بالنبي بأنه حي في قبره والأنبياء أحياء في قبورهم!! وتعرفوا محمد علوي المالكي عدم الدنيا في هذه الأمور ولبّس على الناس تلبيسات خطيرة جدا وكلها ينقل نقول عن شيخ الإسلام ، وبعضها عن محمد بن عبد الوهاب عشان يلزم الآخرين ويأتي بأحاديث ويأتي لكلام ابن حجر وقد رددنا عليه ، فكان أول من رد على محمد علوي المالكي في كتابه مفاهيم يجب أن تصحح هو أنا ، وعرضت هذا الكتاب على الشيخ بن باز _ رحمه الله _ فقال لي في أحد الإخوة من الشباب في الرياض يكتب رد على محمد علوي المالكي ونحن الآن سنطبعه ، فإذا ما طبع هذا أو ما كفى نطبع كتابك فسبحان الله ، طلع الشاب صالح آل الشيخ أيام كان طالب علم وكان يدرس توحيد وأشياء قبل أن يتلوث بالوزارة ، فخرج كتابه للأسف كان كتاب ضعيف من ناحية الرد وكتابي موجود في موقعي ولم يطبع ، وتخوف بعض الناس من طباعته لأنه كان فيه قوة شديدة في الرد ، وكان هو السبب في معرفتي بالشيخ حمود التويجري وبالشيخ العباد وقصص طويلة ، فالشاهد محمد علوي المالكي كان يأتي بمثل هذه الأمور وفيها تلبيسات على العوام فأرجو أن يتفهم الإنسان بين الشيء الذي يتناقض أصلا، وليس يتناقض بعلم لا يمكن أن يقبل من شخص يقول لا إله إلا الله لكن مع الله إله ، من هو على وفاطمة لا بد أن يصرف لهم مثل ما يصرف لله هذا غير هذا متناقض لكن شخص لا يعرف أن هذا الشيء عبادة ، ولا يعرف أنه يصرف لله كعبادة ، فمثل هذا أمره يختلف يعنى يحتاج إلى تعلم ففي هذه الحال ممكن أن يقال يعذر بجهله والله اعلم .

السؤال: متى يزول الجهل عمن وقع في كفر أكبر مخرج من الملة ؟ وكيف السبيل لرفع الجهل ؟وهل كل أنواع الجهل معتبرة في مسألة العذر بالجهل ؟ وهل نقل ابن القيم الإجماع في العذر بالجهل ؟ وهل هناك علماء معتبرون بأنه لا يعذر بالجهل في الشرك الأكبر ؟

الجواب: أو لا يزول الجهل عمن وقع في كفر أكبر مخرج من الملة وكيف السبيل, يزول الجهل عنه عندما نسلك السبيل المطلوب لرفع الجهل، وهو إقامة الحجة عليه بالضوابط التي ذكرناها في آخر اللقاء، لا بد أن يكون هناك من يُقبل قوله حتى يعتبر هذا الرجل قد أقيمت عليه الحجة، لا يمكن أن يقيم الحجة أي شخص لا بد أن يكون شخصا ممكن تقوم به الحجة، ولأجل هذا نحن قلنا هذه المسائل كلها مسائل قضائية وتتعلق

بالدولة ، بولاة الأمر ، أنا الآن أقاموا على الحجة ، العويد ومن معه الآن يعتبروا أنهم أقاموا علينا الحجة وأن الدولة الإسلامية خوارج ، قد ذبحوني حجة و طحنوني طحنا كما يقول صاحب الطحين ، وكذلك هؤلاء الجهلة أقاموا على الحجة تماما الآن على الفيس ، ما شاء الله أتوا بنصف كتاب شيخ الإسلام ونصف كتاب الشيخ محمد بن عبد الوهاب ولصقوه وهم لا يفهمون ، وكلما تكلمت كلمة لصقوا لي (وإن أحد من المشركين استجارك...) ، شفت أقمت عليك الحجة أتيت لك بآية من كتاب الله ، سماهم مشركين وأنت لا تسميهم مشركين فقد أقمت عليك الحجة الحمد لله ، الآن الطرهوني كفر قد أقمنا عليه الحجة !! ،هذه الأمور كما ذكرت أنا طالما أن نتكلم في معين فلا يمكن أن يكون إقامة الحجة إلا أمام من يلزم بهذه الحجة ، إذا ما عجبتك الحجة اذبحه !! انتهت القضية وقد يذبحه وهو يستحق لا الذبح ، لكن مسؤولية القاضى الرجل جاء إلى القضاء ، والقاضى كان الشيخ مثل كثير من المشايخ هم ضعفاء علميا ، فإذا جاءه الرجل قال له أنت مثلا عملت كذا ، قال : نعم يا شيخ قال : هذا الشيء مكفر لك لماذا قاله الله عز وجل يقول : (إنا أعطيناك الكوثر)!! وهذا دليل واضح على أنك ارتكبت مكفرا ، قال : يا شيخ من أين جاءت (إنا أعطيناك) الكوثر وأنا في قضية مكفرة ، قال : أنت تعارض ، الحمد لله قد أقمنا عليه الحجة اقتلوه ،مسؤولية القاضي سوف يسأل أمام الله عز وجل لأن القضاة ثلاثة كما تعرفون ، هذا رجل جاهل وحكم ولو كان حكم بالحق لكن في النار ، فكيف إذا حكم بباطل ، فلأجل هذا نحن نقول المسألة قضائية في تكفير المعين المسألة قضائية أو بفتوى من عالم يتحمل مسؤولية ذلك أو دولة تتبنى هذا ، يعنى لابد أن يكون هناك ولاية ، نوع من الولاية أما كل أنواع الجهل المركب وغيره نحن قلنا الجهل الذي يعذر صاحبه بمعنى يكون في شيء يحتاج إلى علم ، وقلنا العذر يتعلق بأمور ، لو ركزتم ، الجزئية التي لخصت فيها الموضوع كانت مركزة جدا فما أظن أنه حصل استيعاب لها كامل فيمكن مراجعتها فيما بعد ، يعنى يتأملها الإنسان في مسألة العذر ، عذر في الدنيا وعذر في الآخرة ، وفي عذر في إطلاق الكفر، وفي عذر في عقوبة ، كعقوبة في الدنيا وفي عذر في عقوبة كعقوبة في الآخرة ، فهنا الجهل لا يقبل له كعذر في الآخرة إذا كان يتمكن من طلب العلم ، يعني إذا تيسر له طلب العلم وهذا ذكره العلماء ، ومبذول له وهو المقصر هذا العذر لا يقبل في الآخرة ، قد يقبل في الدنيا أنه يقول لا أعرف ولم يخبرني أحد لكن أنت لماذا لم تتعب ، لماذا لم تذهب فهو آثم ، أقل ما فيها أنه آثم ، فلأجل هذا ، الموضوع يختلف و هذا هو الذي قلنا فيه جهل الإعراض هذا ما يسمى جهل هذا يعتبر إعراض ، بمعنى أنه كلمة الإعراض هذا كفر ،كفر الإعراض في كفر يسمى كفر الإعراض هذا معرض عن دين الله عز وجل ولا يلتفت له طبعا الكلمة هذه تختلف ، بعض الإخوة ممكن يفهمها على كثير من العوام لكن هذا غير صحيح ، الإعراض عمل يتعلق بنية وبشيء قلبي ، لكن كثير من الناس يقول أنا غبي جدا هو يقول هكذا ، ما أستطيع أفهم أني أدرس العلم الشرعي وهذا صعب جدا علي، فيقول: أنا لربما أسأل في شيء عن لي فسألت ، فيوجد في أمور يفعلها الإنسان ولا يعرف أنها تحتاج سؤال فلأجل هذا لا يسأل هذا ما يسمى معرض ، لكن إنسان أصلا لم تأتيه وتقول له مثلا لماذا لا تدرس مثلا علوم الشريعة فتجد منه الاستخفاف تجد منه استقلال العلم الشرعي ، تجد منه أنه يستخسر فيه أن هذا العلم لا قيمة له وهو في كل شيء من أمور الدنيا ما شاء الله ، ألمعي ذكي فمثل هذا يصل إلى هذه الدرجة إلى كفر الإعراض ، إذا ترك الدين كلية ولم يلق له بالا مع قدرته ، وفعلا عنده الإمكانية وهو مستخف ومستقل هذا سيحاسب طبعا ، قد يكون هذا الشيء لا يظهر للناس إلا بقرائن ولكن الله عز وجل هو الذي يعلم فهنا لا يعذر بجهله إطلاقا بل هذا يخشى عليه من كفر الإعراض ، أن يكون وقع في كفر الإعراض .

قولك أن ابن القيم نقل الإجماع بعدم العذر بالجهل أنا لا يحضرني هذا ، وما أذكر أن مر علي هذا ، قد يكون ، لكن في أي شيء حتى لو نقل عن ابن القيم يقصد عدم العذر بالجهل في ماذا ؟ ، لأن هذا غير مقبول _ يقصد عدم العذر بالجهل بالكلية _ الذي عليه أئمة الإسلام مطلقا كما نقلنا في النقول ، العذر بالجهل وأنهم يعتبرون الجهل عذرا ، لكن الإجماع بعدم العذر بالجهل في أي شيء ، قد يكون يقصد في المسائل الظاهرة من أمور الشرك التي تتناقض مع لا إله إلا الله ، فهو كلمة العالم لا بد أن تنظر ويفهم ما المراد منها وسياقها وسباقها ولحاقها ، نحن تكلمنا فيه مع العويد أيضا وأطلنا لأن اقتطاع الأجزاء تعمل خلل كبير كما حصل مع كلمة الشيخ محمد بن عبد الوهاب كفروه وهم لا يشعرون .

بقية السؤال: هل هناك علماء معتبرون قالوا بأنه لا يعذر بالجهل في الشرك الأكبر؟

الجواب: نعم طبعا لكن كما قلنا أنهم حصروه في المسائل الظاهرة وليست المسائل الخفية ، قالوا لا يعذر بالجهل في الشرك الأكبر وقالوا في المسائل الظاهرة ، وهذا هو الشيء المقبول لكن قد يحصل خلاف في ما هي المسائل الخفية لأن المسألة نسبية أكثر منها نصية والله أعلم .

السؤال: هل مسألة استيفاء الشروط وانتفاء الموانع عند الوقوع في الكفر الأكبر، معتبرة في حق الجاهل والعالم على حد سواء أم هي معتبرة في حق الجهال فقط؟

الجواب: لا هذه معتبرة في كل إنسان وفي كل شخص لا علاقة في مسألة الجاهل والعالم لا علاقة لمسألة الجهالة و العلم، في هذا الشرط، لكن إذا كنت تقصد انتفاء الجهالة من الموانع فهنا طبعا العالم يختلف عن الجاهل، الجاهل ممكن لا يعرف لكن العالم له عذر آخر وهو التأويل، فمسألة استيفاء الشروط وانتفاء الموانع

هذه للكل ، وأما في حق الجاهل فالجهل يكون عذر واضح ومقبول في الجاهل ، وبالنسبة للعالم يكون عذر التأول واضح ومقبول بالنسبة للعالم لكن استيفاء الشروط هذه لا بد منها ، افرض العالم جن أو أصبح له زهايمر وأصبح يخرف ،أنت تعرف أنا لا أريد أن أذكر اسم أحد الإخوة الأكارم من له قدر كبير من العلم ، نسأل الله أن يتقبله ، هذا الرجل كان يكفر في سجون آل سعود كان يكفر حقيقة لماذا ؟ لأنه فقد عقله سحروه وكذا ، وأصبح يتلفظ بألفاظ كفرية أحد المشايخ الآن أيضا مشهور وموجود في سجون آل سعود و عاقبوه لا أريد أن أذكر اسمه لأنه ما زال إلى الآن موجود ، فأخذوه وعذبوه مع الشباب ، وضيق عليه تضييق كبير فأصبح هو يقول أنا أصبحت أقول كلام كفري كان يقول كلام العسكري ربي أشياء مثل هذا الكلام ، وهو ليس في حالته الطبيعية ، يعني أحيانا إذا سهر الشخص أثناء التعذيب لا يعي ما يخرج من فمه ,أحيانا يتخبط ، فلأجل هذا العالم قد يحصل له أمور تمنع من تكفيره أيضا نعم يرفع عنه القلم وبارك الله فيكم .

السؤال: هل تكفير أبي ميسرة الشامي للجو لاني من الغلو وما هو القول في منظري القاعدة كالبرقاوي وأبو قتادة و عبد الحليم ؟

والسباعي وفتاواهم ضد الدولة وهل هي من الغلو؟

الجواب: بالنسبة لأبي ميسرة والجولاني أنا ما ذكرت أبو ميسرة ، أنا ذكرت شخص آخر أبو عبد الرحمن الشامي هذا الذي كفر شيخ الإسلام ابن تيمية وكفرني وكفر كثيرين هذا الذي ذكرته ، أما مسألة تكفير أبي ميسرة للجولاني فيكفر بعضهم بعضا ، لا ندخل بينهم في الحقيقة ، يسأل عن تكفيره فقد يكون عنت له وجهة نظر فكفره يرد عليه في هذا ، أنا أريد أن يلتفت ما الذي ذكرناه مسألة الغلو منهج ، وليست من خلل في تنزيل على مسألة معينة ، يعني أنا ممكن أختلف مع أخ لي في فلان هل يصح تكفيره أول لا يصح ونختلف فينتهي الأمر ، أقول له هذا خطأ ويقول لا، صواب ويذكر حجته إذا كان من العلماء، ويحق له مثل هذه الأمور لكن نحن الآن نتكلم في هؤلاء من منهم من العلماء، أنا لا أعرف أحدا منهم من العلماء إطلاقا وقد بينا هذا ، فلأجل ذلك كل كلامهم يعني فيه نظر من الأساس ، وأما فتاواهم ضد الدولة هؤلاء ، فتاوى هؤلاء ضد الدولة البرقاوي وأبو قتادة و عبد الحليم والسباعي ، فمنهم من ليس أهلا أن يتكلم أصلا في العلم مثل عبد الحليم هذا ، وأما البقية فإن كان لهم حق، إن كان لهم حق ففتاواهم خطأ ، وخلل وأيضا كما ذكرت لكم أنا لا أستطيع أن أقول أحد من هؤلاء من العلماء لأنه ليس ينطبق عليهم شروط توافر كلمة عالم .

السؤال: هل تكفير مرسى من الغلو؟

الجواب: هذا لا يدخل في مسألة الغلو هذا تنزل الحالة الواحدة هذا تنزيل يعني مثلا الدولة تكفر مرسي فلان يخالف في ذلك هذه قضية في خطأ التنزيل على الشخص ، الكل متفق على أن مرسي وقع في أمور مكفرة ، لكن هناك من يعتذر له وأنه قصد خيرا ، وأنه تأويل وأنه كان عليه ضغوط ، ويأتي من هنا ومن هنا وأنه لم يقصد كذا ، وهناك من يقول لا يقبل هذه الاعتذارات وإنما الرجل فاهم وعارف المسألة أخذ وعطاء ونقاش ، لكن عموما الغلو أن يكون شيء بلا مسوغ أساسا ، في أمثلة عند العوام كثيرة مشابهة يقولوا (امسك نعجتكم لا يجيكم تيس جارتنا) ، فالذي أوقع نفسه في أمور مكفرة فلا شك أن من سيقع في تكفيره لكن إذا كان سالما ما وقع في شيء فليس هناك ما يسوغ أن يتكلم فيه أحد فعموما المسألة مسألة التنزيل على الأفراد مسألة أقرب منها إلى العقيدة ، العقيدة أصول، ثم كما قلنا الذي يكفر لا بد أن يكون رجل عالم أو قاضي أو ولي مثل الدولة ، الدولة إذا تبنت شيء معناها هي درسته ونظرت فيه وعرفت الشروط وعرفت الموانع فجهرت بهذا الشيء وهذا اجتهادها في التنزيل ولا يسمى غلو والله أعلم .

السؤال: من وقع في الشرك أو الكفر المخرج من الملة من المنتسبين للإسلام هل يعامل في أحكام الدنيا معاملة المسلمين أم معاملة الكفار ؟ وكيف يكون تعاملنا مع الصوفية الغلاة من أقارب وجيران أو مع من نرى وقع في الشرك أو كفر من الأقارب ؟

الجواب: هؤلاء يعاملوا معاملة المنافقين في زمن النبي صلى الله عليه وسلم سواء بسواء, يعاملوا معاملة المنافقين حتى يقام عليهم المسألة القضائية ،بمعنى إذا كنت أنت في بلد إسلامية فوجدت من هؤلاء ما ينقض دينهم فهذا تذهب فتقيم عليه قضية وتثبت أن الرجل ارتكب مكفرا فيوقف ويبين له وينظر في الشروط والموانع, فإذا حصل وأثبت عليه الحكم وحكم بدرته فانتهت القضية ، أما إذا لم يحصل أن أقيمت عليه الحجة وأنه ما زال مسلما فسيعامل مسلم باطمئنان أخذ حكم قضائي . أنا كإنسان عادي ومجتهد فموقفي منه هو القسم الثاني من السؤال ، أنصحه وأحاول أعلمه وأرد عليه وأناقشه بقدر ما أستطيع وأحذر منه بقية الأسرة أن ينتبهوا لخرافاته وكذا وكذا ، وربما قاطعته ولا أعطيه إلا حق الصلة بقدرها لا أحضر معه الأمور التي يكون فيها، يعني معاملة الرجل مثل العاصي أو مرتكب الكبائر أو أهل البدع مطلقا . ولا أملك إلا هذا حتى يثبت عليه الردة هذا الذي يستطيعه الإنسان وأكثر من هذا لا يستطيع ، لكن يأتي الشخص ويقول أنا لست في بلد إسلامية ولا تحكم بشرع الله أساسا فماذا نعمل ؟ نقول هذا مسوغ من المسوغات التي هو يعتبر يعذر فيها لأنه لا يوجد من يأخذ على يديه الدولة ما شاء الله تبارك الله يعنى من المسوغات التي هو يعتبر يعذر فيها لأنه لا يوجد من يأخذ على يديه الدولة ما شاء الله تبارك الله يعنى من المسوغات التي غدنا والتي ذكرها الإخوة ،

دخلوا قرى كلها كانت صوفية ، وعبادة الأولياء والأضرحة فيها حدث ولا حرج ما شاء الله ، أحد الإخوة ذكر لنا أنهم عندما جاءوا يهدموا ضريح من الأضرحة جاءتهم عجوز وتحذرهم: يا وليدي يضرك هذا لا تفعل هكذا إذا يضرني خليه يا أمي خليه يورينا شطارته (كما قال) ، فهدموا القبر ثم قالوا لها الآن رأيت هل ضر هذا في شيء ؟ هل هؤلاء لا يضروا ولا ينفعوا ؟ وعلموها التوحيد واستجابت المرأة وهذا الذي حصل في الدولة ، هدمت القبور والمشاهد وما عملت شيء لعوام الناس ؟ فإذا بالعوام يفهمون ، علمتهم نشرت بينهم العقيدة الصحيحة ولم تكفرهم كما يطلب منها هؤلاء الغلاة ، ولم تذبح أحدا منهم لأنه مرتد ، وعاملتهم معاملة طيبة وعرفت أنهم كانوا تحت ولاية تنشر هذا الكفر وتحميه وتلبس بعلمائها عليهم ، ولا يعرفون إلا هذا والحمد شه انتهى الموضوع ، فإن الله ليز ع بالسلطان ما لا يز ع بالقرآن والله أعلم .

السؤال: ما هي أدلة التحقق من استيفاء الشروط وانتفاء الموانع في حق من وقع في الكفر من الكتاب والسنة غير النسيان والإكراه ؟وكيف تستوفي الشروط وتنتفي الموانع مع الطواغيت؟ وكيف يتم التحقق من الشروط وانتفاء الموانع في مسألة الكفر؟ ومن الذي يباشر ذلك؟

الجواب: الذي يتحقق من الشروط وانتفاء الموانع والذي يباشر ذلك لا بد أن يكون صاحب ولاية ، لأنه يستعين بالعلماء ، يا إما مجلس قضائي أو عالم يحق له الإفتاء وإقامة الحجة والنظر في هذه الأمور الضيقة ، وإما أنه ولي يأتي بهؤلاء ، إذا كان ولي الأمر لا يستعين بالقاضي الشرعي أو العالم فإنما هو عالم أما إذا لم يكن عالم فلا يجوز له أن يحكم في شيء إلا عن طريق العلماء والقضاة ، وأما تكفير الطواغيت الذين يحاربون الإسلام ويحكمون بغير ما أنزل الله ، فهذا يفتي فيه العلماء ، إذا أفتى عالم بذلك ، لأن أمثال هؤلاء يحاربون الإسلام ويحكمون بغير ما أنزل الله ، فهذا يفتي فيه العلماء ، إذا أفتى عالم بذلك ، لأن أمثال هؤلاء ويحتاج إلى كذا ، لكن رجل بارز ومعروف ويتكرر منه أمور مكفرة بكثرة في عدة جوانب وعدة جهات هذا أصبح الأن أمره واضح فوضوحه ,لمفتي و عالم يكفي ، فإذا أفتى عالم بأن هذا الشخص كفر يمكن أن يقلده وراءه من يثق في علمه أما مسألة الأدلة على استيفاء الشروط وانتفاء الموانع من الكتاب والسنة ، هذه مسلمات لا تحتاج إلى الاستدلال ، بمعنى مثلا لما نأتي نقول من الشروط البلوغ ،العقل الاختيار ، هذه كلها داخلة فيه ، الاستدلال الشرعي أحيانا يؤخذ نصوص كثيرة بحيث يعطي قاعدة ، خلاص انتهت ، يعني هل لا بد أن أقول رفع القلم عن ثلاث النائم حتى يستيقظ والصغير حتى يبلغ والمجنون حتى يفيق ، هذا دليل صحيح لكن ما أصبح الناس تحتاجه ، كل أمور الشرع يجب أن يكون الشخص بالغ ، عاقل مميز ، هذه أمور أصبحت لكن ما أصبح الناس تحتاجه ، كل أمور الشرع يجب أن يكون الشخص بالغ ، عاقل مميز ، هذه أمور أصبحت

Tage [Type text]

مسلمات أصبحت بالإجماع يعني الشروط والموانع لم يختلف فيها أهل العلم ، أصبحت الآن بالإجماع ، لكن في تفصيلاتها يوجد اختلاف في تفصيلات ، وقد ذكرناها ولابد منها ، النبي صلى الله عليه وسلم يقول إنما الأعمال بالنيات ،والله عز وجل ذكر آيات كثيرة تدلل على تعلق النية بالعمل ، فالشخص إذا كان ليس عنده النية لا يوجد القصد كيف يحاسب وهو ليس عنده القصد ، أنا ذكرت مثال من الأمثلة وضربت المثل به كقصة هكذا لتقرب الأمر قلت إذا دخل رجل على والده فرآه ساجدا عند صنم فهل يأتي يقول لوالده أنت مرتد لأنك تصلي للصنم ؟ فإذا بوالده يقول له يا ولدي فين الصنم يا أبي هذا هو الصنم قال والله ما رأيته ، سبحان الله أنا دخلت مكتب وجاءت صلاة الضحى مثلا وفلان غير موجود فقمت أصلي ولا انتبهت أنه يوجد صنم ، صحيح يوجد صنم ما انتبهت هذا لا يوجد له قصد إطلاقا فهل مثل هذا يقال له لا عذر لك أنت سجدت للصنم ؟! يقول أنا سجدت وكنت أصلي الضحى ولا رأيت الصنم ولا أعرف أنه يوجد صنم هنا والمكان غريب علي ويأتي من يقول له : لا لا يقبل لك عذر ، الآن نذبحك أنت مرتد الآن نذبحك ، هل يقبل هذا ؟ ، لهذا نحن نقول هذه الأمور متفق عليها ما فيها أي إشكال ، وهذه بعض الأدلة كما قلت لك رفع القلم و غيرها نحن ذكرنا الموانع فقلنا أنه (ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا) عندنا الخطأ والنسيان وذكرنا الإكراه ، واستوفت الخمسة موانع المشهورة ، أما استيفاء الشروط فذكرنا البلوغ والعقل والاختيار والقصد بارك الله فيكم .

السؤال: بعض طلاب العلم الأز هريين في تركيا لا يكفرون الطواغيت مثل بشار ورئيس باكستان يقولون عنهم إنهم مسلمون ولكنهم ظالمون ما حكم هؤلاء هل هم مسلمون أم كفار؟

الجواب: هؤلاء يسألون هل يرون أن تنحية شرع الله سبحانه وتعالى وتحكيم الكفر ونصرة الصليب وقتل المسلمين واعتقاد دين النصيرية أو اعتقاد الشيوعية التي تنكر الإله هل هؤلاء هل يكونون مسلمين؟ فإن قالوا هؤلاء مسلمون فهم كفار ، وإذا كانوا يقولون كل هذا كفر لكن هؤلاء لم يقعوا في مثل هذا وإنما هم ظلمة مثل الحجاج وغيره فهؤلاء لا يكفرون ؟ ولكنهم جهلة يعلموا ويبين لهم الأدلة على أن هؤلاء _ اي الطواغيت _ عندهم كذا وعندهم كذا ويبين لهم لأن العبرة كما قلت ، وكما ذكرنا من منهج الدولة ، المعين يمكن أن يحصل فيه اختلاف في التنزيل ، و هؤلاء قد لا يجدوا فيهم ما يؤهل لكفر هؤلاء المعينين لعدم علمهم بما وقعوا فيه مثلا ،المعاملة معهم لها وجهتين وجهة أنهم يقرون أعمالهم وهي عندهم ويعرفونها ويعرفون ما وقعوا فيه مثلا ،المعاملة معهم لها وجهتين وجهة أنهم يقرون أعمالهم وهي عندهم ويعرفونها ويعرفون ما وقعوا فيه من

السؤال: هل الطواغيت العرب كفار ؟، وما حكم صحوات الشام المقاتلين للدولة ؟ ولماذا لا يكفر الشيخ الطرهوني مرسى وآل سعود عينا ؟

الجواب: كل هؤلاء يجاب عنهم بأنهم وقعوا في أمور مكفرة ، وأما تكفير الأعيان فقد ذكرت أكثر من مرة حتى أنزلت منشورا على الشبكة وقلت إنني لا أكفر الأعيان ، وليس معناه أنني لا أكفر هم ولكن لا أقول أكفر أو لا أكفر قضية الأعيان أحتفظ بها لنفسي وأنصح الإخوة بأنهم لا ينشغلوا بتكفير الأعيان ، وبالنسبة يتبعون الدولة ، وفصلت اليوم بالشخص العامي الذي يتبع الدولة ، أما أنا بالنسبة لي فأمران لا أفتي فيهما تكفير شخص معين أو إراقة دم ، حتى مسائل القتل أنا لا أفتي فيها إطلاقا ، وإنما أتكلم في أحكام شرعية عامة ولا أتدخل في هذه الأمور وأرجو معذرتي في التسميات والله سبحانه وتعالى أعلم .

الذي يهمنا في الطواغيت هو ارتكابهم مكفرات وأنه يجب الخروج عليهم وليس الجواز فقط بل يجب الخروج عليهم وليس الجواز فقط بل يجب الخروج عليهم وإزالتهم لإقامة شرع الله في الأرض وإعادة الحق ونصرة المظلومين وأمور كثيرة هؤلاء ارتكبوا ما يوجب إزالتهم بارك الله فيكم .

النبي صلى الله عليه وسلم قال إلا أن تروا كفرا بواحا عندكم فيه من الله برهان ، فليس مشروطا أن يقال هم أصلا كفار عينا ، يكفي أننا رأينا كفرا ، نقول نعم رأينا كفرا بواحا وهؤلاء يزالوا حتى يعاد شرع الله سبحانه وتعالى .

السؤال: الله عز وجل يقول (إن الذين يكفرون بالله ورسله ويريدون أن يفرقوا بين الله ورسله ويقولون نؤمن ببعض ونكفر ببعض ويريدون أن يتخذوا بين ذلك سبيلا أولئك هم الكافرون حقا) أليس في هذا الآية كفر تسلسلى ؟

الجواب: ما دخل هذه الآية في الكفر التسلسلي ، لا يوجد فيها أي شاهد أصلا لكن على كل حال نبدأ في التأصيل ، إياك أن تستنبط من الآية من رأسك إطلاقا يعني لا يقبل أن يأتي شخص بآية ويستنتج هو منها ، هذا غير مقبول إطلاقا هذا لابد أن تأتي بالآية ثم تأتي بكلام العلماء ، وماذا استنبط منها العلماء هذا هو المنهج الصحيح ، وتأتي بالعلماء المعتبرين الذين اتفقت الأمة على أنهم أئمة في التفسير وعلماء في التفسير ، وهذه قضية عقدية خطيرة لو كانت الآية فيها هذه الدلالة فلا بد أن ينص على ذلك أحد من العلماء الكبار ، وهناك منهج لقبول التفسير إذا اختلف علماء التفسير فأيضا لابد أن ننظر في الآثار الواردة ، في الأحاديث ، في دلالات الكلمات ، موضوع طويل فمن أين أتي بهذا الاستنباط ، أما أنا _ هذه نافلة من القول هكذا _ أولا لا أعرف أحدا من أهل التفسير استنبط من هذه الآية أن لها علاقة بكفر يسمى كفر تسلسلي ، ثانا من معرفتي أنا

في التفسير ودراستي وخبرتي فيه، فلا أرى فيها أي علاقة إطلاقا لا من قريب ولا من بعيد بالكفر التسلسلي ، الآية تقول إن الذين يكفرون بالله ورسله ويريدون أن يفرقوا بين الله ورسله ويقولون نؤمن ببعض ونكفر ببعض ، هذه كلها حكاية عن حالهم ، هم يؤمنون ببعض الرسل ويكفرون ببعض ، ويفرقوا بين الإيمان بالله وبين الإيمان بالله ورسوله ، لأن من كفر برسول واحد فقد كفر بالرسل جميعا ، ومن كفر بالرسل فإنما كفر بالله سبحانه وتعالى ، فإذا هي مرتبطة كلها ببعضها ، وأما التكفير التسلسلي أن فلانا كفر فسئل فلان هل هذا كفر فقال : لا لا يكفر فإنه كافر لأنه لم يكفر من كفر ؟!! هذا التكفير التسلسلي فلا يوجد أي علاقة بين الآية هذه وبين التسلسل في التكفير أساسا بارك الله فيكم .

السؤال: القتال الذي دار بين عبد الملك بن مروان وعبد الله بن الزبير, هل كفر أحد منهما الآخر وبناء عليه قاتله،؟ أم كيف كانوا يشحذون جنودهم لقتال الطائفة الأخرى ؟ وإذا كانت الإجابة لم يكفر أحد منهما الآخر فهل يقاس عليهم قتال بين الفصائل ؟

الجواب: هذا تكلمنا فيه نحن في لقاء كامل، وهو الذي يتعلق بقتال الدولة الفصائل، وقلنا لا ارتباط بين القتال والتكفير، فقد يقاتل الإنسان مسلما مثله على أي شيء ، على حق كل فريق يراه حقا يقاتل لأنه باغ ، يقاتل لأنه معقد ، القتال ما له علاقة بالتكفير إلا في جانب من الجوانب ، وليس كل قتال مبني على تكفير ، والذي حصل بين عبد الملك بن مروان و عبد الله بن الزبير أو أي قتال حصل بين مسلمين فيكون له وجهة نظر أو يكون صراع على دنيا والجنود منهم من يتبع القائد ولا يفكر وهذا مسؤوليته على قائده أحيانا وأحيانا تكون عليه ، وأما الذي يقاتل وهو معتقد مع قائده ، فمثل الحال مثلا عبد الله بن الزبير الذي كان يقاتل معه يرى بأنه الخليفة وهو الأحق بالخلافة وبالنسبة لعبد الملك الذي كان يقاتل معه ممكن أيضا يقول أنه هو الحاكم الشرعي ، وأن عبد الله بن الزبير خارج عليه ، فهو يقاتل من خرج على الحاكم وهذا قتال سائغ شرعا ، سواء كان الاجتهاد في محله وفي غير محله هذه قصة أخرى ، هي مسألة التنزيل ، لكن كمسألة تأصيلية الذي يخرج على الإمام يقاتل ، لأنه يريد أن يشق الجماعة و عبد الله بن الزبير لا يرى صحة البيعة ويرى أنه أحق بالبيعة ، وأنه بويع له فعلا ، وهناك من أهل العلم من يرى أن عبد الله بن الزبير هو الخليفة فعلا ، فلا يوجد سبي ولا يوجد غنائم في قتال البغاة هذا لا يسبى النساء ولا يجهز على المقاتلين الفارين ، ولا يقتل الأسير ونحو ذلك ، أما بالنسبة لقتال الفصائل فهناك قتال بين الفصائل قتال باغ ، وقتال كنوع من الاعتداء وأما القتال الذي يكون بناءا على تكفير فهذا أمر آخر لأنه يوجد منها فصائل حكم عليها على أنها فصائل ردة ، وفصائل الردة تكلمنا المناءا على تكفير فهذا أمر آخر لأنه يوجد منها فصائل حكم عليها على أنها فصائل ردة ، وفصائل الردة تكلمنا

عنها في اللقاء بوجهة نظر شرعية ، وهي الموالاة المكفرة ونحو ذلك فلا يحمل كل القتال بين الفصائل على أنه قتال مع طائفة مرتدة أو أنه قتال على طائفة باغية والله أعلم.

السؤال: بما أننا في بلاد يعلوها أحكام الكفر أي أنها دار كفر فما هي الوظائف في الدولة التي نتجنبها حتى لا نكون من أنصار الطواغيت ونحن لا ندري ؟

الجواب: مسألة الدار وتسميتها دار كفر أو دار إسلام أو دار مختلطة وتسميتها هذه مسألة اصطلاحية ، وفيها وجهات نظر وإن كان الإنسان تبنى مسمى من المسميات لكن لا يسلم عموما ، لأن الدولة التي يكون الأصل فيها الإسلام و غلب عليها كفار أصليون فهذه تعتبر دار كفر ، أما إذا كان ارتد أو كفر حاكمها أو كذا فهذه فيها أخذ و عطاء ، ومعلوم طبعا فتوى شيخ الإسلام ابن تيمية في الدار المختلطة ونحو ذلك ، على كل حال هناك وظائف في الدولة هذه الوظائف تدعم الطواغيت بصفة مباشرة ، مثل القضاة ، مثل العسكر ، الوزراء الذين هم الآلة الضاربة و المتنفذة في الدولة فهذه لا يعمل فيها الإنسان ، ومعلوم الحديث (فلا تكن معهم شرطيا ولا جابيا ولا عريفا) فهذه الأمور المباشرة التي لها سلطة تدعم هذا الطاغوت ، أما الوظائف الأخرى كطبيب ، كمدرس ، كصانع ,كمصلح سيارات ، كباني مباني ، كمفصل ملابس ، مثل هذه الأمور لا تدخل في ما نتكلم عنه ، ويمكن الإنسان أن يعمل فيها ولا إشكال . والله أعلم

السؤال: إمام مسجد يدعو للطواغيت فهل يصلى خلفه ؟

الجواب: السؤال هذا تكرر كثيرا ، وكما قلنا في الأسئلة هذه المتكررة بالنسبة للصلاة خلف الأئمة ، هؤلاء يعاملوا معاملة الظاهر يعني كل لقاءنا في هذه الجزئية الصلاة خلف المنافقين في زمن النبي صلى الله عليه وسلم كانت قائمة ، النبي صلى الله عليه وسلم لم يمنع أحدا من الصلاة خلف أحد من المنافقين ، لأنهم بظاهر هم إلى الآن لم يحكم عليهم بأنهم كفروا وارتدوا ، فمثل هذا كأي مسلم مستور لم يقم عليه حجة بكفره لكن طبعا هو ليس بمستور ، لأنه ظهر منه شيء ينكر وشيء يعتبر في نظرك من المكفرات ، كيف يدعو لطاغوت ، لكن يبقى هل هو يعرف أنه طاغوت ، هل هو أقيمت عليه الحجة ، فلأجل هذا الصلاة تصح خلفه لأنه لم يثبت خروجه من الإسلام بما فعل ، لأنه لم تستكمل الشروط التي تجعله يخرج من الملة ، لكن أنا أقول لماذا تصلي خلفه هذا ، هذا لا يصلى خلفه ، ابحث عن إمام ليس فيه هذا اللوث ، لكن إذا لم تجد فالصلاة صحيحة بالنسبة لك ولو بطلت صلاته هو فصلاتك أيضا صحيحة ، إنما لا يصلى خلف الكافر من ثبت كفره لا يصلى خلفه . والله أعلم .

أما السوال الثاني وهو مسألة الحكم بغير ما أنزل الله والتشريع

الجواب: فنقول التشريع فرق كبير بينه وبين الحكم فالحكم هذا قد يكون له ما يسوغ له أن يحكم ، لأن هذه قضية مستقلة ، أما أن يشرع ، التشريع هذا من حق الله عز وجل ، إن الحكم إلا لله أمر ألا تعبدوا إلا إياه ، فكون شخص يأتى ويجعل تشريعا ويؤلف شريعة غير شريعة الله سبحانه وتعالى ، فهذا لا يقبل لأنه هذا الرجل هذا عمل كفري هذا نازع الله في شيء من الألوهية ، هذا من حق الله هو الذي له حق التشريع ، ولأجل هذا العلماء دائما يقولوا قال المشرع الشريعة من الله سبحانه وتعالى يقول تعالى : لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا ويقول ثم جعلناك على شريعة من الأمر فاتبعها، فالتشريع من الله سبحانه وتعالى أما الحكم فهناك حاكم جائر ، يحكم ويجور في الحكم وحاكم ظالم يظلم يحكمك بغير ما أنزل الله ، هو الذي يحكم بما أنزل الله سيكون ظالما!، النبي صلى الله عليه وسلم ذكر القضاة ولكن أن يلتزم القاضي في أحكامه بقانون وضعى يختلف تماما عن أن يحكم في قضية لأنه قريب له أو لأنه ارتشى وإنما هو إذا حكم في كل القضايا بالقانون الوضعي فهذا رضا بكفر ، والرضا بالكفر كفر ، فيحتاج إلى نحن نتكلم عن حكم عموما ، بغير مسألة الأعيان وإقامة الحجة واضح جدا الفرق بين التشريع وواضح جدا الفرق بين من يحكم في كل أحكامه بقانون كفري، وبين أن يحكم في قضية ويعتقد أنه ظالم حقيقة لأنه يحكم لأجل المال أو لأجل القرابة أو لأجل كذا ، أما أن يأتى شخص ويقول لا ، يميز ويقال إنه لا بد أن يكون يرى كذا نحن نقول الذي يشرع هذا هناك قرائن كبيرة جدا تدلل على أنه يقول بما يتكلم فيه الأخ ، العلماء الذين نصوا على أنه يكفر إذا كان يرى أن حكمه أفضل من حكم الله أو مساو له أو أنه يسوغ له أن يحكم بغير حكم الله فهؤ لاء ما نعرف أحدا يحكم ويقول أنا ظالم ، يعني الذي يحكم بغير ما أنزل الله و لا يرى المساواة ويرى أن حكم الله أفضل منه معناها ، أنه يرى أنه ظالم ، لو قال أنا عادل وحكمي حكم عدل وأقيم العدل بين الناس ، هذا رأى المساواة مباشرة ايت بأي حاكم من حكام بلاد المسلمين ، واسأله وقل له القوانين التي وضعتها هذه ظلم لشعبك وأنت تريد أن تظلمهم يقول لا لا بالعكس نحن نتحرى العدل ونترسم خطى المساواة ، هذا الذي يقوله ، فإذا كون الشخص ينتظر من الحاكم أن يقول ولكنني أرى أن حكمي مثل حكم الله ، لا ما يقول هذا ، العدل مستو هذا يقول عدل وهذا عدل إذا معناها أنه يرى المساواة و هو في الحقيقة يرى الأفضلية ، أنت لو أتيت نقطع يد السارق سيقول يقول هذه وحشية ،هذه لا تصلح لزماننا ، إذا يرى أن حكمه أفضل من حكم الله ، حتى المسوغات التي يراها العلماء أصبحت ممجوجة الأيام هذه ولا تقبل والله سبحانه وتعالى أعلم.

السؤال: كيف رجل وقع في الشرك ويعامل معاملة المسلم أن نأكل ذبيحته أو كذا؟

الجواب: وكيف رجل وقع في الكفر ويعامل معاملة المسلم تؤكل ذبائحه ، يعنى قضية الشرك ، يعنى هناك من أهل العلم من فرق بين الشرك والكفر ، فقبل أن يطلق على الرجل اسم مشرك ولكنه لا يكفره ومعنى لا يكفر أي لا يقام عليه أي شيء من أحكام الكفر، فلا تطلق امرأته، ولا يمنع من الصلاة خلفه، ولا يمنع من الصلاة في المساجد ، ولا يحرم أكل ذبيحته ، هذا معنى أنه لا يكفر وإن سمي مشرك و هذا نوع نحن تكلمنا فيه ، أنه تحصيل حاصل في الحقيقة ، وهناك منشور نشرناه بمسمى الشرك والكفر ، فأرجو أن يراجع ، هذه الأمور كلها حاولت أن أعطيها منشورات خاصة حتى يتضح الأمر للإخوة قبل هذا اللقاء الختامي فهذا الرجل صحيح وقع في الشرك لكنه لم يثبت عليه حكم الردة ، حكم الذي لا تؤكل ذبيحته المرتد ، من ثبت عليه حكم الردة ، أما كونه وقع في الشرك فبقى الأمر على ما هو عليه ، نعم وقع في الشرك ثم ماذا ؟ اذهب وأقم عليه الحجة وانظر في انتفاء الموانع وفي استيفاء الشروط وأصدر حكما بردته ، هنا أقول لك لا تأكل ذبيحته ، وإذا كانت أختك تحته انتزعها منه ، وطالب بإقامة الحد عليه وكذا ، وكذا ، أما طالما وقع في شيء وبقي مسائل تمنع من معاملته معاملة الكافر المرتد، فسيبقى على ما هو عليه ، لكن إذا تعرفه فأنا أقول لك تنزه عن أكل ذبيحته إذا جاءك لا تزوجه أختك ، هذا كأي فاسق ، هذا كأي فاجر وفاسق ، المنافق الآن هل أنت لو في عهد النبي وتقدم لك عبد الله بن أبي بن سلول كنت تزوجه ؟ لا لا تزوجه لكن الذي كان مزوجا له وأنجب ما شاء الله عبد الله بن عبد الله بن أبي بن سلول ، الذي هو من خيرة الصحابة ، وكاد أن يقتل أباه لو أمره النبي صلى الله عليه وسلم فهذا ابن امرأة وأتى من هذا الرجل المنافق الذي هو كافر حقيقة لكن لا يعامل معاملة الكافر وكل أموره قائمة كما هي ، وفي حال إذا كان معلوم الحال عنده مقطوع بشركه ، حتى لو أنه متردد فيه ويرى فيه لوث فلماذا يزوجه ، الإنسان لم يزوج إذا أتاكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه الشيء الذي في يدك من غير أن تكفر الرجل وأن تتهمه وتقيم الدنيا و لا تقعدها ، لأن هذا الرجل مثلا يصلى بالناس لا اتركه على ما هو عليه وأنت تجنبه كما تتجنب المبتدع والعاصبي مطلقا طبعا العاصبي بمعنى مرتكب الكبيرة أو المجاهر بمعاصيه لأن لا أحد يسلم من المعصية نسأل الله السلامة والعافية .

السؤال: الذي احتفل بنجاح أو بلوغ وذبح لذلك هل يعتبر فعله من الكفر الخفي؟

الجواب: لا يا أخي ، هذا لا علاقة له إطلاقا لا بشرك ولا بكفر ، ولأجل هذا أنا قلت لكم قضايا الذبح وأنا عاشرت ذلك لأني كنت أشرح للإخوة بداية سورة المائدة ، وتوسعت معهم لأن الوقت كان عندنا طويل ، فأبحرت ، فلما أبحرت فوجؤوا بأشياء غريبة وما أهل به لغير الله ، مسألة الذبح هناك ذبح عادة وذبح طعام

وليس ذبح عبادة ، الذي يدخل في الشرك وفي قضايا الكفر الذبح الذي هو عبادة ، والعبادة لها أركان - يراجع لها أيضا مقال نشر على الفيس في العبادة وضوابط العبادة - إذا كنت تذبح لتأكل لبيتك أو تأكل تذبح لأن ولدك نجح أو لأنك أخذت وظيفة ، هذه كلها ليست عبادية لا يراد منها العبادة أو القربة بشيء فهذه الذبائح كلها مباحة ، لا إشكال فيها لكن يجب عليك أن تذكر اسم الله عند الذبح ، والعلماء يختلفون هل واجب أو هو مندوب أو كذا ، أما ما أهل لغير الله به هذه عبادات القربة ، هذه شرك من ذبحها ولو ذكر اسم الله عليها لا تفيده وليست بأمر هين ، هذه شرك أكبر ، فقصة أخرى فالذي يذبح لأجل نجاح لأجل قدوم ضيف له لأجل لحم يأكله هو وأولاده هذه كلها ، لا تدخل في قضايا الشرك والكفر إطلاقا والله سبحانه وتعالى أعلم .

فصل: وقد قام أخونا الكريم مصطفى الشرقاوي بعمل مونتاج للقاء الأصلي فأنزلنا هذا المنشور: بشرى سارة للإخوة تم بحمد الله وفضله الانتهاء من عمل المونتاج للقاء الوداع الذي سميناه" الضربة القاضية والصولة على الغلاة المكفرين للدولة"

وهذا هو بين أيديكم ...

وننوه بالشكر للأخ الكريم مصطفى الشرقاوي على استضافة الغرفة للقاء وعلى ما بذل من جهد مبارك لإخراج هذا العمل بهذه الصورة المميزة تقبل الله منه عمله وأجزل له المثوبة.

https://clyp.it/l2juufdi

<u>https://archive.org/search.php?query=subject%3A%22%D8%A3%D9%87%D9%80%D9%8C+%D8%A7%D9%84%D8%B3%D9%8F%D9%80%D9%8F+%D9%80%D9%8E+%D9%80%D9%8E+%D9%80%D9%8F+%D9%80%D9%8F+%D9%80%D9%80%D9%8B+%D9%80%D9%80%D9%80%D8%B1%D9%8E%D8%A7%D8%B3%D9%8C+%D8%A7%D9%84%D8%B9%D9%80%D9%82%D9%80%D9%8A%D9%80%D9%80%D9%8C%D9%80</u>

فصل: بعد انتهاء اللقاءين قمنا برفع جميع ما سبق من منشورات الحملة في الصفحة وقلنا منبهين: تم إعادة رفع المنشورات من بداية الحملة لكي يتابع من فاته شيء منها الموضوع كاملا ويعرف الهدف المراد واستعدادا لجمعها في كتاب مع اللقاءين الصوتيين الختاميين ...

ولا ينقضي العجب ممن لازال مصرا على تعليمنا وتوجيهنا للأصلح وهو لا يعرف عن حياتنا ولا منهجنا شيئا أو من آخرين كالأطرش في الزفة أو من أتى بعد انفضاض العرس أو ممن لازال يناقش في منشور أو منشورين ويتناسى العشرات الأخرى التي تؤصل للموضوع وترد على لفه ودورانه وما إلى ذلك نحن قد فتحنا الباب لأكثر من ثمان ساعات صوتية لمن لديه أي استشكال وتم الإجابة عن كل ما طرح وبأريحية تامة ونحن الآن ننتظر المونتاج والتفريغ لنشر الكتاب فمن ناسبه واستفاد منه فالحمد لله ومن لم يناسبه فالدنيا مليئة بالعلماء ولم ألزم أحدا بقولي ولست مغيرا ما أدين به الله لأجل أحد .. ولا يهمني من يكفر أو يرمي بتجهم أو إرجاء أو من يرمي بغلو أو خارجية ولو كان عالما أو دولة فكيف بمن كان جاهلا أو متلفلا على العلم

انتظروا بعض الإلحاقات لمن يريد الفائدة من أهل الاختصاص لحين استكمال موضوعات الكتاب ثم نغلق صفحة الغلو كما أغلقنا صفحة اتهام الدولة بالخارجية .

والحمد لله رب العالمين ،،،

[Type text]

الفهرس

الموضوع
الباب الثامن: اللقاءان الصوتيان وما دار فيهما
اللقاءان الصوتيان وما دار فيهما
فصل: التأصيل الشرعي للغلو
فصل: الجزء المتعلق بالأسئلة
فصل : "الضربة القاضية والصولة على الغلاة المكفرين للدولة "
فصل: تفريغ الجزء المتعلق بالأسئلة
فصل والتسجيل الصوت كاملا القاعين والأسئلة فيهما قبل المونتاج أمن أداد